

إقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان :

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب العاشر من القرآن الكريم

(سورة النساء الآيات: 88-147)

أقر أن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه
حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو
بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and not has been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's :

Signature:

Date:20/4/2015

اسم الطالب: موسى أحمد شعيبات
التوقيع: موسى شعيبات

التاريخ:20/4/2015



الجامعة الإسلامية - غزة

عمادة الدراسات العليا

كلية أصول الدين

قسم التفسير وعلوم القرآن

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب العاشر من القرآن الكريم

(سورة النساء الآيات: ٨٨-١٤٧)

Analytical study of the purposes and objectives of the
party of ten of the Quran (Surat Annisa 88-147)

إعداد الطالب

موسى أحمد عيسى شعيبات

إشراف

أ.د. زكريا إبراهيم الزميلي

رسالة قدمت لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن

1436هـ - 2015م






نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ موسى أحمد عيسى شعيبات لنيل درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم التفسير وعلوم القرآن وموضوعها:

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب العاشر من القرآن الكريم

سورة النساء الآيات : 88 - 147

وبعد المناقشة التي تمت اليوم الثلاثاء 26 جمادى الأولى 1436هـ، الموافق 2015/03/17م الساعة التاسعة صباحاً، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

	مشرفاً ورئيساً	أ.د. زكريا إبراهيم الزميلي
	مناقشاً داخلياً	أ.د. عصام العبد زهد
	مناقشاً داخلياً	د. ابراهيم عيسى صيدم


وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم التفسير وعلوم القرآن. واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق ،،،

مساعد نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. فؤاد علي العاجز





قال تعالى:

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ

قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد: ٢٤].

إهداء

إلى روح والدي رجل الإصلاح الكبير رحمه الله تعالى

الذي كان يشجعني على طلب العلم.

إلى والدي الحنون حفظها الله تعالى وأطال في عمرها.

إلى زوجتي الغالية التي حملت عني الأمانة في تربية أبنائي، وصبرت على

فراقني أثناء اعتقال، وذقت برفقتي مرارة الإبعاد.

إلى أبنائي فلذات كبدي رائد وأحمد وعبد العزيز.

إلى بناتي الغاليات سندس وتسليم ورغد.

إلى حفيدي جهاد ووالده العزيز.

إلى إخواني الذين أشتاق إلى لقياهم.

إلى شهداء الأمة الإسلامية عامة، وإلى شهداء فلسطين خاصة، وعلى

رأسهم الشهيد أحمد سعيد الجعبري، وصهري ورفيق دربي

الشهيد رائد خليل عوض الله

شكر وتقدير

انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] أشكر ربي وأحمدك حمداً كثيراً طيباً مباركاً، أن وفققتي لإكمال هذا البحث، وأسألك ربي أن تجعله في ميزان حسناتي يوم ألقاك، وأن يُثقل موازين كل من كان لي عوناً على إتمام هذا البحث وأخص بالذكر:

فضيلة الأستاذ الدكتور/ زكريا إبراهيم الزميلي حفظه الله ورعاه، الذي وهبني من علمه الغزير، وغمرني بصبره الجميل، وأثار عقلي بتوجيهاته البناءة.

كما وأتقدم بجزيل الشكر لأستاذي الفاضلين عضوي لجنة المناقشة لهذا البحث:

حفظه الله

الأستاذ الدكتور/ عصام العبد زهد

حفظه الله

والدكتور/ إبراهيم عيسى صيدم

على تفضلهما بمناقشة هذا البحث ليثرياه بمعلوماتهما القيمة، وتوجيهاتهما السديدة، كي يخرج هذا البحث في أجمل حلّة، فجزاهما الله عني خير الجزاء.

كما وأشكر الجامعة الإسلامية بغزة التي أتاحت لي فرصة إتمام الدراسة العليا سائلاً المولى ﷻ أن يجزي القائمين عليها خيراً، كما وأشكر الدراسات العليا التي فتحت لنا المجال لإكمال هذه الدراسة.

والشكر موصول لكلية أصول الدين وأخص بالذكر أساتذتي الكرام في قسم التفسير وعلوم القرآن، الذين نهلت من علمهم الغزير، وكانوا عوناً لي على فهم كتاب الله ﷻ وحسن تفسيره، وأدعو الله أن يجعل ذلك في ميزان أعمالهم وأعمالي يوم القيامة، والشكر كذلك لكل من ساندني في أثناء دراستي، وكتابتي لهذا البحث، وأخص بالذكر: سكرتير كلية أصول الدين الأستاذ عبد الله أبو موسى (أبو عامر) الذي قام بطباعة هذا البحث.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً، ولم يكن له شريك في ملكه أبداً، فسبحان الذي أنزل على عبده الكتاب، وجعله تبصرةً وذكرى لأولي الألباب، وكشف نقاب الحق عن وجه اليقين بدلائل آياته، ونصب على منصبه أعلام الهداية ليحق الحق بكلماته، حتى انقطعت دون محبته حجج أقوام بظواهر شبهها يتظاهرون، وهم ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصَّف: ٨] .

والصلاة والسلام على من سمرت معجزات نبوته بأحسن المطالع، وظهرت شعائر شريعته، فنسخت معالم الأديان والشرائع، أرسله مولاه بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وأيده بمحكم كتاب أعجز البلغاء عن أن يأتوا بسورة من مثله، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وعن التابعين وتابعيهم إلى يوم الدين .

أما بعد:

إن علم التفسير من أعظم وأشرف العلوم؛ لأنه متعلق بخير وأصدق الحديث ألا وهو كلام الله ﷻ ، ولا شك أن من حاز هذا العلم فقد حاز العلوم كلها.

كما أن القرآن الكريم هو في الأصل كتاب هداية لجميع المكلفين، لهذا كان حقاً على العلماء وطلاب العلم بذل الجهد في النظر فيه ، والتأمل في معانيه ، واستنباط الحكم والمقاصد والأهداف منه، والتي ستكون حلاً لمشاكل أمتنا بل لمشاكل العالم كله ، وذلك تطبيقاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] .

لذا جاءت هذه الدراسة تلبية حاجتنا المعاصرة لهذا الموضوع ، وهو بيان أهداف ومقاصد القرآن الكريم فكان هذا البحث في سورة النساء لأن من أهداف السورة حماية الضعفاء من النساء والأيتام والسفهاء، وذلك بإعطاء النساء حقوقهن كاملة في الميراث والمهر، والحفاظ على كرامتهن التي بحفظها تحفظ المجتمع من الفساد والرذيلة والفاحشة والانحطاط، وأما الأيتام فلا بد من المحافظة على أموالهم، وردها إليهم إذا بلغوا سن الرشد، وكذلك السفهاء أمر الله ﷻ معاملتهم بالعطف والإحسان إليهم، والحفاظ على أموالهم، والإنفاق عليهم من هذه الأموال، وجاءت هذه السورة أيضاً لتحقيق البناء التكافلي في المجتمع، وذلك بالحكم بين الناس بالعدل.

فجاءت هذه الدراسة لتبين هذه الأهداف والمقاصد للحزب العاشر من الآيات (١٤٧-٨٨) من سورة النساء، فكانت بعنوان: (الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب العاشر من القرآن الكريم - سورة النساء الآيات من ١٤٧-٨٨).

أولاً: أسباب اختيار الموضوع:

- ١- لقد فضلت أن اكتب في هذا الموضوع ؛ كونه ضمن الموسوعة التي أقرأها قسم التفسير وعلوم القرآن في كلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية بغزة.
- ٢- ولأبرز مقاصد وأهداف آيات الدراسة ، كون القرآن الكريم كتاب هداية وإرشاد للبشرية جمعاء.
- ٣- رغبةً في التدبر والتأمل والتفكر في القرآن الكريم وآياته تطبيقاً لقوله تعالى: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾ [محمد ٢٤].
- ٤- إبرازاً لما تناولته آيات الحزب العاشر من سورة النساء من موضوعات متنوعة ومختلفة في التربية الإيمانية ، والتوجيهات التشريعية ، وتصحيح المفهوم الإسلامي عند الأمة، وذلك من خلال ربطها بواقعنا المعاصر.
- ٥- ترسيخاً للدراسة التحليلية للمقاصد والأهداف التي اشتملت عليها الآيات ، فنزداد بذلك خبرة وعمقاً في التعامل بهذا المنهج.

ثانياً: أهمية الموضوع:

- ١- لا يخفى على أحد أن علم التفسير من أسمى وأرقى وأشرف العلوم وأعظمها، كونه متعلقاً بأشرف الكتب السماوية ، والذي نزل ليكون معجزة خالدة إلى يوم القيامة .
- ٢- يقدم الحلول المناسبة للمشاكل التي تعاني منها الأمة الإسلامية اليوم ، وذلك عن طريق بيان وإبراز الأهداف والمقاصد التي تحتويها الآيات القرآنية.
- ٣- بيان المقاصد والأهداف يعتبر حافزاً قوياً يبعث على رسوخ الإيمان في النفس، والعناية بالقرآن، والإقبال على فهم تعاليمه والاحتكام إليه.
- ٤- إن الدراسة التحليلية تبني قدرات الباحث ، وتساهم في فهمه لآيات الله تعالى فهماً دقيقاً تفتح أمامه الأبواب للتأصيل والاستنباط.
- ٥- إطلاع القارئ على معالم الطريق الموصلة إلى مرضاة الله ﷻ، وسعادته في الدارين.

ثالثاً: أهداف البحث:

- ١- أرجو من عملي هذا الأجر والثواب، وأبتغي به وجه الله ﷻ.

- ٢- بيان الموضوعات الأساسية للحزب العاشر من سورة النساء، وإظهار مقاصدها العامة وأهدافها التي تهدف لترسيخها في المجتمع الإسلامي.
- ٣- الإثراء العلمي، من خلال دراسة تحليلية تشمل مقاصد وأهداف الآيات محل الدراسة بشكل محكم.
- ٤- زيادة الخبرة للباحث عبر الدراسة والتحليل العميقين للآيات محل الدراسة.

رابعاً: منهجية الباحث:

- ١- استخدم الباحث المنهج الموضوعي والتحليلي في تحليل المقاصد والأهداف، وذلك بوضع مقدمة لسورة النساء، كما عمل على تقسيم آيات الحزب العاشر من سورة النساء إلى مباحث مختلفة في أربعة فصول، جاعلاً لكل مبحث آياته المناسبة له حسب موضوع آيات المبحث نفسه، وقام بتحديد ما تحتويه آيات كل مبحث من مقاصد وأهداف وتحليلها، وفق المنهج الموضوعي التحليلي بما فيه من أدوات متعددة تخدم هذا المنهج: من علوم القرآن، وعلوم اللغة، وإعجاز القرآن، والسنة المطهرة.... إلخ، كما وقام بربط هذه المقاصد بواقع الأمة وحالها بما يساهم في حل مشاكلها التي تعيشها.
- ٢- عزو الآيات القرآنية إلى سورها، بذكر أسم السورة ورقم الآية وذلك كله في متن الدراسة.
- ٣- تخريج الأحاديث المستشهد بها وعزوها إلى مصادرها الرئيسية، حسب أصول التخريج، ونقل أقوال العلماء في الحكم على الحديث إن وجد، عدا أحاديث الصحيحين.
- ٤- بيان معاني المفردات الغريبة الواردة في البحث، وذلك في حواشي الصفحات.
- ٥- عزو الأقوال المقتبسة لأصحابها بما يحقق الأمانة العلمية، مع توثيقها حسب الأصول، وإذا كنت استخلصت المعنى العام من الأقوال فأكتفي في الحاشية بقول (انظر) ، ثم اذكر المراجع التي استندت منها.
- ٦- الترجمة للشخصيات والأعلام المغمورة الواردة في البحث.
- ٧- أكتفي بالتوثيق بذكر اسم الكتاب، ومؤلفه، ورقم الجزء والصفحة، وأترك مواصفات المرجع لقائمة المراجع، وذلك تخفيفاً عن الحاشية.
- ٨- عند إحالة القارئ إلى فكرة أو جزئية أو حديث قد سبق ذكره في البحث أقول سبق الإشارة إليه، وأذكر رقم الصفحة.
- ٩- عمل الفهارس اللازمة للوصول إلى المعلومة بأسهل وأقرب طريق.

خامساً: الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع والبحث في المكتبة المركزية في الجامعة الإسلامية، والبحث عبر شبكة الإنترنت، وبعد سؤال الأخوة المختصين، لم أعثر على أي رسالة علمية سواء كانت رسالة ماجستير أو دكتوراه قد تناولت هذا الموضوع، كما أنني سأكون ضمن الباحثين في السلسلة التي أقرها قسم التفسير وعلوم القرآن، من كلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية، والتي تتناول الدراسة التحليلية للمقاصد والأهداف المتنوعة لآيات القرآن الكريم، ولذا كان نصيبي في هذه الدراسة الحزب العاشر من سورة النساء.

سادساً: خطة البحث:

تحقيقاً لأهداف البحث سابقة الذكر، وضعت هذه الخطة التي تتكون من مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول، وخاتمة، ومجموعة فهارس، وبيان ذلك فيما يلي:

المقدمة: تشتمل على العناصر الآتية:

أولاً: أسباب اختيار موضوع البحث.

ثانياً: أهمية موضوع البحث.

ثالثاً: أهداف البحث.

رابعاً: منهجية الباحث في بحثه.

خامساً: الدراسات السابقة للبحث.

سادساً: خطة البحث.

الفصل التمهيدي

(الجانب النظري للدراسة) مدخل لمقاصد وأهداف سورة النساء

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم الدراسة التحليلية ومتطلباتها.

ويشتمل على مقطعين:

أولاً: مفهوم الدراسة التحليلية.

ثانياً: مفهوم المقاصد والأهداف وأهميتها.

المبحث الثاني: تعريف عام بسورة النساء.

ويشتمل على:

أولاً: أسماء السورة.

ثانياً: عدد آيات السورة ومكان وزمان نزولها.

ثالثاً: فضائل السورة وجو نزولها.

رابعاً: محور السورة.

خامساً: مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها.

سادساً: أهداف السورة.

الفصل الأول

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الربع الأول من الحزب العاشر

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٨٨-٩١).

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التحذير من المنافقين.

المطلب الثاني: تحريم قتال المعاهدين والمحايدين، ومشروعية الهدنة بين المسلمين والمحاربين.

المطلب الثالث: مسالمة الانتهازيين الذين يظهرون الإيمان.

المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٢، ٩٣).

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حرّم القرآن القتل بغير الحق.

المطلب الثاني: عاقبة القتل الخطأ.

المطلب الثالث: الترهيب بتغليظ عقوبة قاتل العمد.

المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٤).

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التثبيت في إصدار الأحكام.

المطلب الثاني: الحرص على السلام وتقديمه على طلب الغنائم.

المطلب الثالث: ذم الدنيا والترغيب في الآخرة.

المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٥، ٩٦).

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تفضيل المجاهدين على القاعدين أولي الضرر.

المطلب الثاني: تفضيل المجاهدين على القاعدين غير أولي الضرر.

المبحث الخامس: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٧-١٠٠).

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: وجوب الهجرة بسبب الفتنة بالدين.

المطلب الثاني: سقوط واجب الهجرة عن أصحاب الأعداء.

المطلب الثالث: فضل وأجر الهجرة في سبيل الله تعالى.

الفصل الثاني

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الربع الثاني من الحزب العاشر

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠١، ١٠٢).

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مشروعية قصر الصلاة.

المطلب الثاني: مشروعية صلاة الخوف.

المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠٣، ١٠٤).

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: استحباب ذكر الله تعالى، وتقرير فريضة الصلاة في أوقاتها.

المطلب الثاني: عدم التفكير في الآلام وانتظار إحدى الحسينيين.

المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠٥ - ١٠٩).

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الدعوة إلى الحكم بما أنزل الله تعالى.

المطلب الثاني: الترغيب بالاستغفار من الذنوب.

المطلب الثالث: التبرؤ من الخونة وبغضهم.

المطلب الرابع: التحذير من المجادلة عن الخونة.

المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٠ - ١١٣).

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الاستغفار.

المطلب الثاني: التحذير من تكذيب البريء أو اتهامه.

المطلب الثالث: البهتان جريمة عظمى.

المطلب الرابع: عاقبة من يضل المؤمنين.

الفصل الثالث

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الربع الثالث من الحزب العاشر

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٤ - ١١٥).

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تحريم التناجي بالإثم.

المطلب الثاني: إلزامية الأخذ بإجماع الأمة وحرمة الخروج عليه.

المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٦ - ١٢٢).

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الترهيب من الشرك وعواقبه.

المطلب الثاني: عبادة غير الله عبادة للشيطان.

المطلب الثالث: مصير من تبع الشيطان.

المطلب الرابع: ثواب المؤمنين العاملين.

المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٢٣-١٢٦).

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الثواب ينال بالإيمان والعمل لا بالتمني.

المطلب الثاني: الأعمال الحسنة لا تقبل بلا إيمان، والجزاء أثر طبيعي للعمل.

المطلب الثالث: شرف إبراهيم عليه السلام باتباعه الإسلام واتخاذة خليلاً.

المطلب الرابع: افتقار جميع المخلوقات لله عز وجل.

المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٢٧-١٣٠).

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الترغيب في الإحسان ليتامى النساء.

المطلب الثاني: الترغيب في الإصلاح بين الزوجين والتقوى وفعل الخيرات.

المطلب الثالث: إصلاح الزوجين بتذكيرهم بتقوى الله.

المبحث الخامس: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٣١-١٣٤).

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التفكير في مخلوقات الله يؤدي إلى تقوى الله.

المطلب الثاني: وجوب إخلاص العمل لله تعالى.

الفصل الرابع

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الربع الرابع من الحزب العاشر

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٣٥-١٣٦).

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وجوب العدل في القضاء والشهادة، وحرمة شهادة الزور.

المطلب الثاني: وجوب استمرار الإيمان بأركان الإيمان.

المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٣٧-١٤١).

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم المرتد وبيان عاقبته.

المطلب الثاني: التحذير من موالاتة الكفار.

المطلب الثالث: مقاطعة المستهزئين بالله.

المطلب الرابع: إعزاز الله للمؤمنين الصادقين.

المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٤٢-١٤٧).

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: المخادعة والتذبذب والرياء.

المطلب الثاني: نهى المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء.

المطلب الثالث: مصير المنافقين وجزاؤهم.

المطلب الرابع: التوبة تجب ما قبلها.

المطلب الخامس: لا يعذب الله من آمن وشكر.

الخاتمة:

وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس العامة:

وتشتمل على:

أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية.

ثالثاً: فهرس الأعلام.

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع.

خامساً: فهرس الموضوعات.

الفصل التمهيدي

(الجانب النظري للدراسة)

مدخل لمقاصد وأهداف سورة النساء

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم الدراسة التحليلية ومتطلباتها.

المبحث الثاني: تعريف عام بسورة النساء.

المبحث الأول

مفهوم الدراسة التحليلية ومتطلباتها

ويشتمل على:

أولاً: مفهوم الدراسة التحليلية.

ثانياً: مفهوم المقاصد والأهداف وأهميتها.

أولاً: مفهوم الدراسة التحليلية:

* المقصود بالدراسة التحليلية:

إن مصطلح الدراسة التحليلية مركب تركيباً وصفيّاً من كلمتين هما: (الدراسة)، و(التحليلية)، ويمكن تعريفهما على النحو التالي:

١- **الدراسة:** هي مصدر الفعل (دَرَسَ)، ودرس الكتاب ونحوه، أي كرر قراءته ليحفظه ويفهمه، ودرس العلم عن فلان، أي تلقاه عنه، وتلمذ على يديه، وقيل: درس تعني عفا، وأصل الدراسة الرياضة والتعهد بالشيء (١).

٢- **التحليلية:** نسبة إلى التحليل فهو مأخوذ من الحل بمعنى الفتح، ونقض المنعقد، وفكّه. قال ابن منظور رحمه الله: "وحل العقدة يحلّها حلاً، فتحها ونقضها، فانحلت" (٢)، والتحليلي: "عملية تقسيم الكل إلى أجزائه، وردّ الشيء إلى عناصره" (٣).

٣- **الدراسة التحليلية:** "هي أن يقف المفسر أمام الآية، ويقوم بتحليلها تحليلاً موسعاً مفصلاً، ويتحدث أثناء التحليل عن مختلف الموضوعات والمباحث والمسائل، في العقيدة واللغة والنحو والبلاغة، وفي الروايات والأخبار والقراءات، وفي الأحكام والتشريعات، وفي الخلافات والمناقشات والأدلة والبراهين" (٤).

وتعريف الخالدي هو المناسب للدراسة التحليلية لأنه تناول التعريف من جميع الجوانب.

* متطلبات الدراسة التحليلية:

إن الدراسة التحليلية لأهداف ومقاصد القرآن الكريم هي الترجمة عن الله تعالى، حيث إنها تدرس الوقوف على مقصود الشارع من كلامه، وهي دراسة استنباطية تعتمد على التفسير كأساس للوصول إليها، ولذلك لا يجوز لأي أحد اقتحام هذا المجال إلا بعد أن تتوافر فيه متطلبات هذه الدراسة لخدمة كتاب الله ﷻ، وهي على النحو التالي:

أ- **متطلبات ذاتية:**

وتتمثل في الجانب الديني والخلقي والعقلي، وهي كالتالي:

(١) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد عمر مختار، ج١، ص ٧٣٧، ولسان العرب، لابن منظور، ج٦، ص ٧٩.

(٢) لسان العرب، لابن منظور، ج٣، ص ١٦٣.

(٣) معجم اللغة العربية، لأحمد مختار، ج١، ص ٥٥٠.

(٤) التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق، د. صلاح الخالدي، ص ٢٧ بتصرف يسير.

١- **متطلبات دينية وُخَلْقِيَّة:** أن يكون ملتزماً بعقيدة السلف وما كانوا عليه، مؤدياً للفرائض، مجتهداً في السنن، متجرداً عن الهوى، زاهداً في الدنيا، راغباً في الآخرة، مخلصاً تقياً لله تعالى^(١).

٢- **متطلبات عقلية:** أن يكون عاقلاً، ذكياً، حليماً، موهوباً^(٢).

٣- **متطلبات علمية:** وتتمثل في جملة من العلوم والمعارف المساعدة للكشف عن الحقيقة، وهي: العلم باللغة والبلاغة، وبالقرائات، وبعلم القرآن التي تشمل: أسباب النزول، وجمع القرآن وترتيبه، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، إلى غير ذلك مما له صلة بالقرآن، وهي من أهم العلوم التي ينبغي أن يعرفها المفسر، بل إن علوم القرآن بالنسبة للمفسر مفتاح له، لا يمكن للمفسر الاستغناء عنها بحال من الأحوال، وكذلك العلم بالأحاديث النبوية المفسرة للآيات القرآنية، وأقوال الصحابة في تفسير القرآن الكريم، وذلك من خلال كتب الحديث، والعلم بأصول الدين والعقيدة، وبالفقه وأصوله، ودقة الفهم للنص القرآني التي تمكن المفسر من ترجيح معنى على آخر، أو استنباط معنى يتفق مع نصوص الشريعة، وكذلك المعرفة والعلم بعلوم الدنيا المطلوبة^(٣).

ثانياً: مفهوم المقاصد والأهداف وأهميتها:

*** مقاصد وأهداف السور والآيات:**

أ-: تعريف المقاصد لغة واصطلاحاً:

المقاصد لغةً:

مقاصد جمع مقصد، يقال قَصَدَ يَقْصِدُ قَصْداً وَمَقْصِداً، وقد استعملت كلمة القصد في لغة العرب لمعانٍ عديدة منها:

١- **استقامة الطريق:** ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ...﴾ [النحل: ٩] ، أي على الله الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة، ﴿... وَمِنْهَا جَائِرٌ...﴾ [النحل: ٩] ،

(١) انظر: مناهل العرفان، للزرقاني، ج٢، ص ٥١، التفسير والمفسرون، للدكتور محمد حسين الذهبي، ج١، ص ٢٦٥، مباحث في علوم القرآن، للقطان، ص ٣٤٠.

(٢) انظر: التفسير والمفسرون، للذهبي، ج١، ص ٢٦٨، الإتيان في علوم القرآن، ج٢، ص ١٨، مناهل العرفان، للزرقاني، ج٢، ص ٥١.

(٣) انظر: الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي، ج٤، ص ٣١٢، ومقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، ج١، ص ٧٣، ومناهل العرفان، للزرقاني، ج٢، ص ٥١، والتفسير والمفسرون، ج١، ص ١٨٩، ومباحث في علوم القرآن، ص ٣٤٠.

أي ومنها طريق غير قاصد (١).

٢- العدل والوسط بين الطرفين: ومنه قوله ﷺ: (القصد القصد تبلغوا) (٢)، أي عليكم بالقصد من الأمور في القول والفعل، وهو الوسط بين الطرفين، والقصد العدل (٣).

٣- الاعتماد والائتمام: والقصد الاعتماد والأتم، يقال: قَصَدَهُ يَقْصِدُهُ قَصْدًا، إِذَا أَمَّهُ وَاتَّجَهَ إِلَيْهِ (٤).

٤- إتيان الشيء: القصد إتيان الشيء، نقول: قَصَدْتُهُ وَقَصَدْتُ لَهُ، وَقَصَدْتُ إِلَيْهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ (٥).

٥- الاعتزام والتوجه والنهوض نحو الشيء: قال ابن جني (٦): "قصد" ومواقعها في

كلام العرب للاعتزام والتوجه والنهوض نحو الشيء على اعتدال كان ذلك أو جور (٧).

المقاصد اصطلاحاً:

للمقاصد عدة تعريفات اصطلاحية منها:

١- تعريف ابن عاشور: "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختصر ملاحظتها بالكون على نوع خاص من أحكام الشريعة" (٨).

٢- تعريف الشاطبي (٩): لم يقف العلماء على تعريف للمقاصد عند الشاطبي، ولكن بعض الباحثين المعاصرين من خلال دراسته لكتاب الموافقات استطاع أن يستنبط تعريفاً على النحو الآتي: "إنها كل المعاني المصلحية المقصودة من شرع الأحكام والمعاني الدلالية المقصودة من الخطاب التي تترتب عن تحقيق امتثال المكلف لأوامر الشريعة" (١٠).

(١) لسان العرب، ج ٥، ص ٣٦٤٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، ج ١، ص ٣٢٤٣، ح (٦٤٦٣).

(٣) انظر: لسان العرب، ج ٥، ص ٣٦٤٢، تاج العروس، ج ٩، ص ٣٨.

(٤) تاج العروس، للزبيدي، ج ٩، ص ٣٨.

(٥) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٥، ص ٩٥.

(٦) عثمان بن جني الموصلي، أبو الفتح، من أئمة الأدب والنحو وله شعره، ولد بالموصل، وتوفي ببغداد عن نحو ٦٥ عاماً، من تصانيفه: شرح ديوان المتنبي، وفاته: صفر ٣٩٢هـ، البهيج، انظر: الأعلام، للزركلي، ج ٤، ص ٢٠٤، وانظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، الطبقة الحادية والعشرون، ج ١٧، ص ١٧-١٩.

(٧) انظر: لسان العرب، لابن منظور، ج ٥، ص ٣٦٤٢.

(٨) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور، ص ١٦٥.

(٩) الشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، أصولي، حافظ، محدث من أهل غرناطة، كان من أئمة المالكية، من كتبه: الموافقات والاعتصام في أصول الفقه، (ت: ٧٩٠هـ-١٣٨٨م)، انظر: فهرس الفهارس، ج ١، ص ١٩١، والأعلام، للزركلي، ج ١، ص ٧٥.

(١٠) الموافقات، للشاطبي، ج ٢، ص ١٧-٥٤٢، ونظرية المقاصد عند ابن عاشور، إسماعيل الحسني، ج ١، ص ١١٥.

٣- تعريف **علال الفاسي** ^(١): "الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"^(٢).

٤- تعريف **القرضاوي**: "الغايات التي تهدف إليها النصوص من الأوامر والنواهي والاتجاهات، وتسعى الأحكام الجزئية إلى تحقيقها في حياة المكلفين، أفراداً وأسراً لمصلحة العباد"^(٣).

العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

بعد عرض المعاني اللغوية والاصطلاحية نلاحظ أن هناك ارتباطاً وثيقاً بينهما:

١- نلاحظ أن المقاصد فيها الاستقامة على الطريق المستقيم الذي هو طريق العدل والتوسط (الوسطية).

٢- الاعتماد والأتم وإتيان الشيء والاعتزام والتوجه والنهوض نحو الشيء، كلها تدور حول إرادة الشيء والعزم عليه، وهذا هو الذي يتناسب مع المعنى الاصطلاحي.

التعريف المختار للمقاصد:

بعد النظر في تعريف العلماء في معنى المقاصد من حيث اللغة والاصطلاح، والنظر في العلاقة بينهما، فإن التعريف الذي يراه الباحث: هو تعريف ابن عاشور؛ لأن تعريفه جاء شاملاً لجميع أنواع المقاصد، والمعاني والحكم والأحكام المتعلقة بشئون الحياة، وكل الألفاظ التي لها علاقة بالمقاصد.

ب- تعريف الأهداف لغة واصطلاحاً:

الأهداف لغة:

هدف من أهدفت ودنوت منك، والاستقبال والانتصاب من انتصب الأمر، أي استوى واعتدل، يقال: أهدف لي الشيء، وأهدف القوم، أي قربوا، فهو مستهدف، والهدف: كل شيء عظيم مرتفع، وكل بناء مرتفع مشرف، أو كثيب رمل أو جبل؛ ومنه سُمي الغرضُ هدفاً، والهدف من

(١) علال عبد الواحد الفاسي، ولد ١٩١٠م في بيت علم ودين، وحفظ القرآن جميعاً، وتخرج من جامعة القيروان، وقاوم المحتل الفرنسي، له عدد من المؤلفات منها: عقيدة وجهاد، ومقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دفاع عن الشريعة، ونضالية الإمام مالك، توفي عام ١٩٧٤م، انظر: موقع ويكيبيديا الإخوان المسلمون، ar:Wikipedia.org/wiki الموسوعة التاريخية الرسمية لجماعة الإخوان المسلمين وموقع الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب، وانظر: موقع طريق الإسلام ar:islamway.net.

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، ص ٧٨.

(٣) دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية، الدكتور يوسف القرضاوي، ص ٢٠.

الرجال الجسم الطويل العنق العريض العظم، وأهدف على التل، أي أشرف وأسرع وأهدف إليه لجأ^(١).

الهدف اصطلاحاً:

هي: "المصالح التي تعود إلى العباد في دنياهم وآخرتهم سواء كان تحصيلها عن طريق جلب المصالح أو درء المفاصد"^(٢).

* أهمية معرفة مقاصد وأهداف السور والآيات:

١- إن علم مقاصد السور راجع إلى تحقيق المقصد من إنزال هذا القرآن كله، وهو التدبير والهداية، كما قال تعالى: [كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ] {ص: ٢٩} ، فالله تعالى أمرنا بالتدبير لمعرفة مراده من كلامه، والعمل به، وليس المقصود بالتدبير هو النظر في عباراته وألفاظه دون النظر لمقاصده، قال الشاطبي: "فإن كل عاقل يعلم أن مقصود الخطاب ليس هو التفقه في العبارة، وإنما التفقه في المعرفة والمراد به"^(٣).

٢- إن تفسير القرآن باعتبار مقاصد السور يجعل كلام الله ﷻ مؤتلفاً منتظماً على نحو كمال نظمه ومعانيه ومعناه، وتكون السورة معه كالبناء المرصوص، وكالعقد المتناسق^(٤).

٣- يعين على فهم كتاب الله فهماً صحيحاً، ويوصل إلى معرفة في تفسير كلام الله تعالى، والتبحر في دلالاته وهداياته، قال البقاعي في كلامه على مقاصد السور: "وغاياته معرفة الحق من تفسير كل آية من تلك السور، ومنفعته التبحر في علم التفسير ومعاني السور"^(٥).

٤- بمعرفة مقصد السورة تنتظم آياتها، وتظهر المناسبات بين آياتها فتكون لحمة واحدة يجمعها معنى واحد^(٦).

٥- إن علم مقاصد السور من أعظم ما يتحقق به ربط الآيات بالواقع، وذلك أن المتدبر في مقصد السورة ومعانيته تبعثه على التفاعل والتطبيق.

٦- إن معرفة مقصد السورة الذي تنتظم به معانيها وآياتها سبيل للسلامة من الخطأ الذي يحمل المفسر على تفسير كلام الله تعالى على غير مراده.

(١) انظر: لسان العرب، ج ٩، ص ٣٤٥.

(٢) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، دكتور يوسف حامد العلم، ج ١، ص ٧٩.

(٣) الموافقات، للإمام الشاطبي، ج ٤، ص ٢٦٢.

(٤) انظر: النبا العظيم، عبد الله دراز، ص ١٥٥.

(٥) مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور، للإمام البقاعي، ج ١، ص ١٥٥.

(٦) انظر: مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور، للبقاعي، ج ١، ص ١٥٥.

٧- إدراك المقاصد يساعد الدعاة على تحقيق أهدافهم، وترشيد مسيرتهم، فلا ينشغلون بالمظاهر الجوفاء (١).

٨- إن هذا العلم يبعث على رسوخ الإيمان، وزيادة نور القلب، وقرار العين بما يتضح من روائع هذا العلم العظيم.

٩- إن مقصد السورة هو أصل معانيها التي ترجع إليه، فهو أصل في فهم معاني كلام الله تعالى.

١٠- يساعد الباحثين في العصر الحديث على الفهم الصحيح الذي يحفظ من الزلل، ويصون من الاعوجاج والعلل (٢).

* الفرق بين الأهداف والمقاصد:

أ- الأهداف تتميز عن المقاصد على النحو التالي (٣):

١- إن الأهداف تكون قبل أي نتاج علمي؛ لأنها قد تتحقق وقد لا تتحقق.

٢- الهدف الواحد ينقسم إلى عدة أهداف سلوكية تطبيقية.

٣- يختلف تعريف الهدف تبعاً لنوعية ومستوى عموميته.

٤- الأهداف العامة والخاصة لا بد من ربطها بالواقع التطبيقي للحياة قدر الإمكان.

٥- الأهداف الكبرى والعامة تهتم وتعنى في صياغة القيم والاتجاهات والتراث والآمال.

ب- المقاصد تتميز عن الأهداف على النحو التالي (٤):

١- المقاصد هي الحكم والمبادئ والنتائج التي تسعى الأهداف إليها، فإن تحققت الأهداف أصبحت النتائج مقصودة لذاتها، فالأعمال شرعت للوصول إلى المقاصد.

٢- المقاصد هي الغايات التي تهدف إليها النصوص من الأوامر والنواهي والإباحات، وتسعى الأحكام الجزئية إلى تحقيقها في حياة المكلفين، أفراداً وأسرراً وجماعات.

٣- المقاصد هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع.

٤- تحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة في العاجل والآجل، ودرء المفساد ودفع المضار المقصود الأساسي وراء أي عمل.

(١) انظر: كتاب علم مقاصد السور، محمد الربيعة، ص ١١-١٥.

(٢) انظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، دكتور يوسف حامد العلم، ص ٧٧.

(٣) انظر: رسالة ماجستير بعنوان: أهداف ومقاصد موضوعات سورة التوبة - دراسة تحليلية، ص ٤٢.

(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية، مجموعة من المؤلفين، حوار مع د. طه جاب العلواني، ص ٨٢-٨٣.

٥- المقاصد العليا تمثل القيم التي من أجلها استُخلف الإنسان على الأرض، وهي: (التوحيد، والتزكية، والعمران).

* طرق معرفة مقاصد وأهداف السور والآيات:

الكشف عن مقاصد السورة والوصول إليه مبني على الاجتهاد ودقة الاستنباط، وإدراك المعاني الغامضة، وهو ما تختلف فيه العقول، ويتطلب فهمه صفاء للذهن، وسلامة في الذوق، وصحة في الفهم، ومعرفة في كلام العرب^(١).

قال ابن القيم: "وهذا من أدق الفهم وألطفه، ولا يدركه كل أحد، فإنه ﷺ لم يعلق الاستغفار بعمله، بل علقه بما يحدثه هو ﷺ من نعمة فتحه على رسوله ﷺ ودخول الناس في دينه، وهذا ليس بسبب الاستغفار"^(٢)، والمقصود تفاوت الناس في مراتب فهم النصوص.

وأما ما يحتاج إليه الباحث من طرق لكشف واستنباط مقاصد السورة أمور منها:

١- الاستعانة بالله تعالى وإخلاص العمل لله وحده: إن تحقيق المقصد من الخلق وهو العبادة لا يتم بدون استعانة بالله، لذلك قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] ، يقول ابن تيمية: "إن النظر المجرد في الدليل دون توفر أسباب الهداية، من ذكر الله واللجوء إليه ودون انتفاء الموانع المعوقة، من وسوسة للشيطان، لا يحصل الفقه الصحيح"^(٣).

٢- الفهم الصحيح للمقصد: "أول ما ينبغي معرفته للوصول لمقاصد السور هو الفهم الصحيح للمقصد، لأن ذلك يهدي للطريق الصحيح إليه"^(٤).

٣- الالتزام بضوابط التفسير: ومن ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن؛ لأن القرآن يبين بعضه بعضاً، وأن ينظر كذلك لأقوال الرسول ﷺ لأنه أعرف الخلق بالله تعالى وبمعاني كلامه، ولأقوال صحابته الكرام رضوان الله تعالى عليهم.

٤- معرفة مقدمات السور من أحوال نزولها، وفضائلها، وخصائصها: لا بد لمن أراد الوصول لمقصد السورة أن يبدأ بحثه في السورة، ومقصدها بمعرفة ما يتعلق بالسورة من الظروف والأحوال التي نزلت فيها السورة من كونها مكية أو مدنية، وسبب نزولها، وفضائلها، وخصائصها، فإن ذلك مفتاح رئيس للوصول لغرضها^(٥).

(١) علم مقاصد السور، دكتور محمد الربيعة، ص ٤٧.

(٢) انظر: أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ١، ص ٣٥١-٣٥٢.

(٣) نقض المنطق، لابن تيمية، ج ١، ص ٣٥.

(٤) علم مقاصد السور، د. محمد الربيعة، ص ٤٨.

(٥) انظر: علم مقاصد السور، د. محمد الربيعة، ص ٥٠-٥١.

قال ابن عاشور مؤكداً أهمية أسباب النزول بمعناها العام في معرفة المقصد، "ومنها - أي أسباب النزول - ما ينبه المفسر إلى إدراك خصوصيات بلاغية تتبع مقتضى المقامات، فإن من أسباب النزول ما يعين على تصوير مقام الكلام" (١).

٥- الرجوع إلى الكتب والآراء الواردة عند السلف في بيان ما أنزلت فيه السور، وما يكون منطلقاً لتحديد مقاصدها.

٦- الاستعانة ببعض الكتب والتفاسير التي تعنى بمقاصد السور، كما سنذكرها لاحقاً بإذن الله تعالى.

٧- مراعاة السياق والقرائن: إن فهم جزء من الكلام دون فهم بقيته يعد نقصاً، فكيف بكلام الله ﷻ إذ لا بد من فهم الكلام ضمن السياق الذي جيء فيه.

٨- المعاشئة الروحية الحية للسورة: قال سيد قطب رحمه الله: "إن هذا القرآن لا يمنح كنوزه إلا لمن يقبل عليه بهذه الروح، روح المعرفة المنشئة للعمل" (٢).

* أهم المصنفات في مقاصد وأهداف السور والآيات:

يعد الإمام البقاعي هو العمدة في علم مقاصد السور، فهو الذي أرسى قواعده، وخط منهجه، وألف فيه تأليفاً مستقلاً.

وقد عرّف الإمام البقاعي هذا العلم وبين معالمه فقال: "هو علم يعرف منه مقاصد السور، وموضوعاته هي آيات السور، كل سورة على حيالها، وغايته معرفة الحق من تفسير كل آية من تلك السورة" (٣).

ويمكن تقسيم المفسرين الذين اعتنوا بهذا العلم إلى أصناف (٤).

الصنف الأول: المفسرون الذين أشاروا لمقاصد السورة من غير تصريح، فنجد أن غالب المفسرين المتقدمين قد عنوا بهذا العلم ضمن عنايتهم بعلم النزول وأحواله، وعنايتهم بعلم المناسبات، دون التصريح بلفظ الغرض أو المقصد، ومن هؤلاء:

١- ابن جرير الطبري في تفسيره "جامع البيان في تأويل القرآن".

٢- ابن عطية في تفسيره "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز".

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ١، ص ٤٧.

(٢) معالم في الطريق، ص ١٨.

(٣) مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور، ج ١، ص ١٥٥.

(٤) انظر: علم مقاصد السور، د. محمد عبد الله الربيعية، ص ٢٩ باختصار.

٣- ابن كثير في تفسيره "القرآن العظيم".

٤- الإمام القرطبي في تفسيره "الجامع لأحكام القرآن".

الصنف الثاني: المفسرون والعلماء الذين صرحوا بقصد السورة، وكان لهم عناية في هذا العلم، من غير أن يكون لهم منهج مطرد في ذلك، ومن هؤلاء:

١- الزمخشري^(١) في تفسيره "الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل".

٢- تفسير الفخر الرازي "مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير".

٣- الشاطبي في كتاب "الموافقات".

الصنف الثالث: المفسرون والعلماء الذين عنوا بعلم مقاصد السورة، وسلخوا فيه منهجاً في تفاسيرهم، ومن هؤلاء:

١- الفيروزآبادي في كتابه "بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز".

٢- البقاعي في كتابه "مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور"، و "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور".

٣- سيد قطب في تفسيره "في ظلال القرآن".

٤- الطاهر بن عاشور في تفسيره "التحرير والتنوير".

٥- تفسير الشيخ أحمد مصطفى المراغي.

٦- عبد الحميد الفراهيدي في كتابه "نظام القرآن".

٧- محمد علي الصابوني في كتابه "قبس من نور القرآن"، و "صفوة التفاسير".

٨- عبدالرحمن بن حسن حبنكة في كتابه "معارج التفكير ودقائق التدبر".

٩- وهبة الزحيلي في كتابه "التفسير المنير".

١٠- عبد الله شحاته في كتابه "أهداف كل سورة ومقاصدها في القرآن".

(١) الزمخشري: هو محمود بن عمر بن محمد بن أحمد، أبو القاسم، الخوارزمي الزمخشري، (ت: ٥٣٨هـ)، من كبار المعتزلة، مفسر، محدث، متكلم، نحوي، مشارك في عدة علوم، ولد في زمخش من قرى خوارزم، وقدم بغداد وسمع الحديث وتفقّه رحل إلى مكة، فجاور بها، وسمي جار الله، من تصانيفه: "الكشاف في تفسير القرآن". انظر: الأعلام، للزركلي، ج٧، ص ١٧٨، وانظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، (ت: ٧٤٨هـ)، ج١٥، ص ١٨.

ملخص المبحث:

- ١- ذكر الباحث ما المقصود بالدراسة التحليلية، وهي أن يقف الباحث أمام الآية ويقوم بتحليلها تحليلاً موسعاً مفصلاً، وبيّن أنه لا يجوز اقتحام هذا المجال إلا بعد أن تتوفر في المفسر متطلبات ذاتية، ومتطلبات خلقية ودينية، كذلك متطلبات عقلية وعلمية.
- ٢- بيّن الباحث معنى الأهداف والمقاصد لغة واصطلاحاً، حيث إن معنى الهدف لغة: هو الاستقبال والانتصاب، والاستواء والاعتدال، أي هو الشيء والأمر الذي يتطلع الإنسان إلى تحقيقه والوصول إليه، أما معنى المقاصد لغة: فلها عدة تعريفات ذكرها الباحث منها: الاستقامة، والعدل والتوسط بين الطرفين، وإتيان الشيء، والاعتزام والتوجه نحو النهوض نحو الشيء. أما المعنى الاصطلاحي للهدف: ذكر الباحث قول الدكتور يوسف حامد العلي في كتابه: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، هي المصالح التي تعود إلى العباد في دنياهم وآخرتهم عن طريق جلب المصالح أو درء المفساد. أما المعنى الاصطلاحي للمقاصد، فقد ذكر الباحث عدة تعريفات، واختار من بينها تعريف ابن عاشور، حيث إنها: هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع، أو معظمها، بحيث لا تقتصر ملاحظتها بالكون على نوع خاص من أحكام الشريعة.
- ٣- تحدث الباحث عن أهمية معرفة مقاصد وأهداف السور والآيات، حيث إن معرفتها يعين على فهم كتاب الله فهماً صحيحاً، فيساعد الباحثين في العصر الحديث على الفهم الصحيح الذي يحفظ من الزلل، ويصون من الاعوجاج والعلل، وبه يتحقق ربط الآيات بالواقع.
- ٤- بيّن الباحث الفرق بين الأهداف والمقاصد، ثم بين طرق معرفة مقاصد وأهداف السور والآيات.
- ٥- ذكر الباحث أهم المصنفات في المقاصد والأهداف والسور والآيات، حيث قسمها إلى ثلاثة أصناف.

المبحث الثاني

تعريف عام بسورة النساء

ويشتمل على:

أولاً: أسماء السورة.

ثانياً: عدد آيات السورة ومكان وزمان نزولها.

ثالثاً: فضائل السورة وجو نزولها.

رابعاً: محور السورة.

خامساً: موضوعات السورة.

سادساً: مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها.

سابعاً: أهداف السورة.

المبحث الثاني

تعريف عام بسورة النساء

أولاً: أسماء السورة:

سميت سورة النساء بهذا الاسم لما تردد فيها من كثير من أحكام النساء^(١)، وسميت بذلك لأن السبب الأعظم في الاجتماع والتواصل، مادة الأرحام العاطفة، التي مدارها النساء، ولأن بالاتقاء فيهن تتحقق العفة والعدل الذي لبابه التوحيد، وهو ما دعت إليه السورتان قبلها^(٢).

وتسمى سورة النساء بسورة النساء الطولى، وسورة الطلاق الصغرى، وهذا الاسم اجتهادي وليس توقيفياً حيث إنه لم يرد حديث صريح يؤكد تسمية سورة النساء بسورة النساء الطولى، إنما ورد حديث في صحيح البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه من قوله: "... لنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى"^(٣)، حيث أن المقصود من قوله (سورة النساء القصرى) هي سورة الطلاق، وهذا ما ذكره صاحب كتاب عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، أن المراد من قوله (سورة النساء القصرى) هي سورة الطلاق، وفيها قوله تعالى: ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ٤]، وأما المراد من قوله (بعد الطولى) ليس سورة النساء، وإنما المراد السورة التي هي أطول جميع سور القرآن يعني سورة البقرة، وفيها قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرَبِّضْنَ بَأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة: ٢٣٤]^(٤).

وقد ذكر الفيروز أبادي أن سورة النساء سميت بسورة النساء الكبرى، وسورة الطلاق بسورة النساء الصغرى^(٥)، الفيروز أبادي يجتهد في تسمية بعض السور، وهذا ليس فيه إشكال، حيث إن أكثر الأسماء المتعددة المذكورة في كتب التفسير هي أسماء اجتهادية، ولهذا فإن إطلاق اسم سورة النساء الطولى أو الكبرى على سورة النساء ليس توقيفياً وإنما اجتهادياً؛ لأنه لم يرد في تسميتها بهذا الاسم نص صريح يثبت ذلك، وسورة النساء إذا أطلقت فهي هذه السورة.

(١) البرهان في علوم القرآن، الإمام بدر الدين الزركشي، ج ١، ص ٢٧٠.

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، (ت: ٨٨٥هـ)، ج ٥، ص ١٧٠، ١٧١.

(٣) صحيح البخاري، ج ٦، ص ٣٠، رقم الحديث (٤٥٣٢)، باب ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾.

(٤) انظر: عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين العينتابي الحنفي بدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)، ح (٤٥٣٢)، باب ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾، ج ١٨، ص ١٣٢.

(٥) انظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، (ت: ٨١٧هـ)، الباب الأول، الطرف الثاني، المواقف، بصيره في يا أيها الناس اتقوا ربكم، ج ١، ص ١٦٩.

ويرى الباحث أن سبب تسميتها بسورة النساء الكبرى أو الطولى؛ لكثرة ما ورد فيها من أحكام وقضايا ترتبط بالنساء، حيث تنوعت في تفصيل الأحكام التي تتعلق بهن وبيان حقوقهن، وأما سبب تسمية سورة الطلاق بسورة النساء الصغرى أو القصرى؛ لأنها اقتصر على بعض الأحكام التشريعية المتعلقة بأحوال الزوجين، كبيان أحكام الطلاق وما ينتج عنه من عدة ونفقة ومسكن وأجر المرضعة، والله أعلم.

ثانياً: عدد آيات السورة ومكان وزمان نزولها:

عدد آياتها مائة وخمس وسبعون في عدد أهل المدينة ومكة والبصرة، ومائة وست وسبعون في عدد أهل الكوفة، ومائة وسبع وسبعون في عدد أهل الشام^(١)، والمختلف فيه منها آيتان: إحداهما قوله تعالى: ﴿... أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤]، وثانيتها قوله تعالى: ﴿... فَيَعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا...﴾ [النساء: ١٧٣]، فالكوفيون يثبتون الأولى آية فقط، والشاميون يثبتون الثانية أيضاً، والباقون يقولون هما بعض آية^(٢).

مكان وزمان نزول السورة:

وأما مكان وزمان نزولها فقد أجمع العلماء على نزولها بالمدينة واستثنى بعضهم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا...﴾ [النساء: ٥٨]، فقد نزلت بمكة اتفاقاً في شأن مفتاح الكعبة، حيث ورد في تفسير روح المعاني للإمام الألوسي (وزعم النحاس)^(٣) أنها مكية مستنداً إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا...﴾ [النساء: ٥٨] وتعقبه السيوطي، بأن ذلك مستند وإه، لأنه لا يلزم من نزول آية أو آيات بمكة من سورة طويلة نزل معظمها بالمدينة أن تكون مكية، خصوصاً أن الأرجح أن ما نزل بعد الهجرة مدني ومن راجع أسباب نزول آياتها عرف الرد عليه، ومما يرد عليه أيضاً ما أخرجه البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: لقد نزل بمكة على محمد ﷺ وإني لجارية ألعب: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ

(١) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت: ١٣٩٣هـ)، ج ٤، ص ٢١٣.

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، (ت: ١٢٧٠هـ)، ج ٢، ص ٣٨٩.

(٣) النحاس: هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس، كان من الفضلاء وهو مصري ومفسر وأديب، وتوفي بمصر يوم السبت لخمس خلون من ذي الحجة سنة ثمان وثلاثمائة، انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ج ١، ص ٩٩، والأعلام للزركلي.

وَأَمْرٌ ﴿[القمر:٤٦] ، وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده (١) ، أي عند رسول الله ﷺ حيث بدأت عائشة رضي الله عنها حياتها مع النبي ﷺ في شوال من السنة الأولى من الهجرة (٢) ، وبناءه عليها كان من الهجرة اتفاقاً (٣) .

ثالثاً: فضائل السورة وجو نزولها:

ورد في فضل سورة النساء أحاديث كثيرة، منها ما جاء في فضلها بشكل عام، ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ قال: (من أخذ السبع الأول من القرآن فهو حبر) (٤) ، وفي رواية (من أخذ السبع الأول فهو حبر) (٥) ، وسورة النساء من بين هذه السور السبع، كما ذكر ذلك إسحاق بن راهويه في مسنده (يعني البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس) (٦) ، وقد أخرجه الحاكم في المستدرک بلفظ: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (من أخذ السبع الأول من القرآن فهو خير) وقال هذا حديث صحيح ولم يخرجاه (٧) .

وأخرج البخاري في صحيحه عن عمرو بن مرة قال: قال لي النبي ﷺ: (اقرأ علي، قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: فإني أحب أن أسمع من غيري، فقرأت عليه سورة النساء، حتى بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء:٤١] ، قال: أمسك، فإذا عيناه تذرفان) (٨) .

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، (ت: ٤٤٩هـ)، ج ١٠، ص ٢٣٨، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، ج ٦، ص ١٤٣، باب قوله: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَىٰ وَأَمْرٌ﴾، ح (٤٨٧٦) .

(٢) انظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، ج ٤، ص ٢١٩ .

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، (ت: ١٢٧٠هـ)، ج ٢، ص ٣٨٩ .

(٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (ت: ٢٤١هـ)، الباب مسند الصديقة عائشة بنت الصديق، ح (٢٤٥٣١)، ج ٤١، ص ٧٨، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ الألباني، ج ٥، ص ٣٨٥، ح (٢٣٠٥) .

(٥) مسند أحمد، ج ٤٠، ص ٥٠١، ح (٢٤٤٣) .

(٦) مسند إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بابن راهويه، (ت: ٢٣٨هـ)، ج ٢، ص ٣٣٢، وسلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، ج ٥، ص ٣٨٥، ح (٢٣٠٥) .

(٧) المستدرک على الصحيحين للحاكم، ٧٥٢/١، ح (٢٠٧٠)، الباب أخبار في فضل سورة البقرة .

(٨) صحيح البخاري، ج ٦، ص ٤٥، ح (٤٥٨٢)، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا﴾ .

وأخرج أبو عبد الله الحاكم في مستدركه على الصحيحين عن ابن أبي مليكة قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما، يقول: (سلوني عن سورة النساء، فإني قرأت القرآن وأنا صغير) (١).

وأخرج ابن جرير الطبري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: في خمس آيات من سورة النساء لهن أحب إلي من الدنيا جميعاً ﴿إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١] ، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] ، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨] ، وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] ، ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٥٢] (٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (إن في النساء لخمس آيات ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] ، و﴿إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١] ، و﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨] ، و﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنْتُمْ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] ، و﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] (٣).

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (من قرأ سورة النساء، فعلم ما يحجب مما لا يحجب علم الفرائض) (٤).

(١) المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله بن الحاكم، كتاب التفسیر، ج ٢، ص ٣٣٠، باب تفسیر سورة النساء بسم الله الرحمن الرحيم.

(٢) جامع البیان عن تأویل آی القرآن، محمد بن جریر بن یزید بن کثیر بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ)، ج ٦، ص ٦٦٠.

(٣) المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله بن الحاكم، كتاب التفسیر، ج ٢، ص ٣٣٤، باب تفسیر سورة النساء بسم الله الرحمن الرحيم، ح (٣١٩٤)، تلخیص الذهبی، (٣١٩٤) وقال الذهبی: حدیث صحیح.

(٤) المصنف فی الأحادیث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبه، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خوستي العبسي، (ت: ٢٣٥هـ)، كتاب الفرائض، باب ما قالوا فی تعلیم الفرائض، ح (٣١٠٣٦)، ج ٦، ص ٢٩٣، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، مكتبة الرشد- الرياض.

وروي عن واثلة ابن الأسقع^(١)، أن النبي ﷺ قال: (أعطيت مكان التوراة السبع، وأعطيت مكان الزبور المئين، وأعطيت مكان الانجيل المثاني، وفضلت بالمفصل)^(٢)، وأما الجو الذي نزلت فيه السورة، فقد نزلت سورة النساء في بداية السنة الثالثة للهجرة، وامتد نزولها إلى السنة الثامنة، حيث أنها نزلت في ظرف كانت الدولة الإسلامية التي أقامها النبي ﷺ في المدينة المنورة بعد الهجرة تعيش بعض الرواسب والعادات الجاهلية التي علقت بها، وكان أعداء الله وأعداء هذه الدولة يخططون ويتآمرون من أجل القضاء عليها، ففي هذه الظروف نزلت سورة النساء فأزلت الرواسب والعادات، وأصبح أمر هذه الدولة كل يوم في صعود؛ بل ويزداد رفعة وقوة ومنعة رغم التآمر والتخطيط^(٣).

رابعاً: محور السورة:

سورة النساء إحدى السور المدنية الطويلة وهي سورة مليئة بالأحكام التشريعية التي تنظم الشؤون الداخلية والخارجية للمسلمين وهي تعني بجانب التشريع كما هو الحال في السور المدنية وقد تحدثت السورة الكريمة عن أمور هامة تتعلق بالمرأة والبيت والأسرة والدولة والمجتمع ولكن معظم الأحكام التي وردت فيها كانت تبحث حول موضوع النساء ولهذا سميت "سورة النساء".

خامساً: موضوعات السورة:

لقد تحدثت سورة النساء عن الموضوعات التالية:

١- تحدثت السورة عن تقوى الله، وتشكيل الأسرة المسلمة والمجتمع المسلم، والمجتمع الإنساني كله على أساس توحيد الربوبية، ووحدة البشرية بتوجيه الخطاب لهم بأنهم من نفس واحدة^(٤).

(١) واثلة ابن الأسقع بن عبد العزى بن عبد ياليل، الليثي الكناني: صحابي، من أهل الصفة، أسلم والنبي يتجهز لغزوة تبوك، وحضر المغازي في البلاد الشامية، وتحول إلى بيت المقدس، فأقام ويقال: كان مسكنه ببيت جبرين في فلسطين، وكف بصره وعاش ١٠٥ سنين وقيل ٩٨ وهو آخر الصحابة موتاً في دمشق، له ٧٦ حديثاً ووفاته سنة ٨٣هـ بالقدس أو بدمشق، انظر: الأعلام للزركلي، ج ٨، ص ١٠٩، وانظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن عز الدين بن الأثير، (ت: ٦٣٠هـ)، ج ٥، ص ٣٩٩.

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (ت: ٢٤١هـ)، باب حديث واثلة بن الأسقع، ح (١٦٩٨٢)، ج ٢٨، ص ١٨٨، حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، ج ٣، ص ٤٦٩.

(٣) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ١، ص ٥٤٤، ٥٤٥.

(٤) انظر: تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، (ت: ١٣٧١هـ)، ج ٤، ص ١٧٣.

٢- بينت السورة عن ما يحرم من النساء بالنسب والرضاع والمصاهرة، وفصلت أحكام المواريث^(١)، وحقوق كل من الزوجين على الآخر، وأوضحت أحكام الزواج، والخطوات التي يجب اتباعها لفض النزاع بين الزوجين، وتحدثت عن قوامة الرجل، وكيفية سلوكه لإصلاح الحياة الزوجية^(٢)، ثم تحدثت عن المجتمع المسلم، أنه لا بد أن تسوده علاقة التسامح والتكامل والتضامن الاجتماعي، وعدم الخيانة وعدم الظلم حتى يبقى مجتمعاً قوياً متماسكاً البنين^(٣).

٣- وضحت عن أحكام القتال والاستعداد له من أجل حماية الأمن الداخلي والخارجي للأمة، والحفاظ عليها من تأمر الأعداء، وتحدثت عن المنافقين وبعض أخبارهم والتحذير من مكائدهم^(٤).

٤- ذكرت السورة عن أحكام القتل، العمد أو شبه العمد وما يترتب على ذلك من أحكام.

٥- تناولت السورة الحديث عن بعض قواعد معاملات المسلمين مع الدول الأخرى في حالة السلم والحرب^(٥).

٦- تكلمت السورة عن أهل الكتاب خاصة اليهود وخطرهم، ومحاجاتهم الباطلة لدعوة الإسلام، وموقفهم من الأنبياء والرسول^(٦).

٧- تحدثت السورة عن القسم الآخر من أهل الكتاب وهم النصارى الذين كثرت ضلالتهم وأقوالهم المحرفة في عيسى بن مريم عليه السلام، وقد دعتهم الآيات للعودة إلى العقيدة الصافية (عقيدة التوحيد)^(٧).

سادساً: مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها:

أ- مناسبة سورة النساء للبقرة:

هذه السورة أيضاً شارحة لبقية مجملات سورة البقرة^(٨):

(١) انظر: تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، (ت: ١٣٧١هـ)، ج٤، ص ١٧٣.

(٢) انظر: صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، المجلد الأول، ص ٢٥٦.

(٣) انظر: صفوة التفاسير، ج١، ص ٢٥٧.

(٤) انظر: التفسير المنير، وهبة الزحيلي، ج٥، ص ١٥٠-١٥٣.

(٥) انظر: صفوة التفاسير، ج١، ص ٢٥٧.

(٦) انظر: التفسير المنير في الشريعة والعقيدة والمنهج، ج٥، ص ١٤٠.

(٧) انظر: تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، ج٥، ص ٤٧٧.

(٨) انظر: أسرار ترتيب القرآن، للسيوطي، ص ٧٠-٧١.

- ١- أجمل في سورة البقرة قوله تعالى: ﴿وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُّشْرِكَةٍ...﴾ [البقرة: ٢٢١] ، فذكر نكاح الأمة إجمالاً، وفصّل هنا شروطه، فأباح نكاح الإماء المؤمنات، واشترط نكاحهن بموافقة أسيادهن، وأمر أن ندفع لهن المهور عن طيب نفس، ولا نبخس منه شيئاً استهانة بهن.
- ٢- أجمل في سورة البقرة قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ...﴾ [البقرة: ٣٥] ، وبين هنا أن زوجته خلقت منه لقوله تعالى: ﴿... وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا...﴾ [النساء: ١] .
- ٣- أجمل في سورة البقرة الآيات التالية : اليتامى، الوصية، الميراث، الوارث، قوله تعالى: ﴿... وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ...﴾ [البقرة: ٢٣٣] ، وفصّل ذلك في سورة النساء أبلغ تفصيلاً، فنجده يحدد بالضبط نصيب أصحاب الفروض وغيرهم.
- ٤- ذكر الصداق في سورة البقرة مجملاً بقوله تعالى: ﴿... وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا...﴾ [البقرة: ٢٢٩] ، وشرحه هنا مفصلاً، فحذر تعالى من أخذ شيء من المهر بعد الطلاق، ولو كان المهر كبيراً يبلغ القنطار فلا تأخذوا ولو قليلاً من ذلك المهر، وكيف يباح لكم ذلك وقد استمتعتم بهن بالمعاشرة الزوجية.

ب- مناسبة السورة لآل عمران:

- ١- إن آل عمران ختمت الأمر بالتقوى في قوله تعالى: ﴿... وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠] ، وافتتحت هذه السورة بقوله تعالى: ﴿... وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ...﴾ [النساء: ١] ، وذلك من أكد وأكبر وجوه المناسبات في ترتيب السور، وهو نوع من أنواع البديع يسمى تشابه الأطراف^(١).
- ٢- إن آل عمران ذكر فيها قصة أحد مستوفاة، وذكر في هذه السورة ذيلها، هو قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ...﴾ [النساء: ٨٨]^(٢).
- ٣- ومنها أن آل عمران ذكرت الغزوة التي بعد أحد بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لَهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ...﴾ [آل عمران: ١٧٢] ، وأشار إليها هنا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ...﴾ [النساء: ١٠٤]^(٣).

(١) تتاسق الدرر في تناسب السور، للسيوطي، ص ٧٦.

(٢) نفس المصدر السابق، ص ٧٦.

(٣) انظر: أسرار تفسير القرآن، للسيوطي، ص ٧١.

٤- "ومنها أنه ذكر في آل عمران قصة خلق عيسى بلا أب، وأقيمت له الحجة بآدم، وذلك تبرئة لأمه، خلافاً لما زعم اليهود، وتقرير لعبوديته، خلافاً لما ادعته النصارى، وذكر في هذه السورة الرد على الفريقين معاً، فرد على اليهود بقوله: ﴿... وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦] ، وعلى النصارى بقوله تعالى: ﴿... لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ...﴾ [النساء: ١٧١] " (١).

٥- إنه لما ذكر في آل عمران قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اذْبَعِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَخُكُم بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [آل عمران: ٥٥] ، رد هنا على من زعم قتله بقوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا * بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٧-١٥٨] (٢).

٦- إنه لما قال في آل عمران قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾ [آل عمران: ١٤] ، فصل هذه الأشياء في السورة التي بعدها على نسق ما وقعت في الآية، ليعلم ما أحل الله من ذلك فيقتصر عليه، وما حرم فلا يتعدى إليه لميل النفس إليه (٣)، وبهذا يتبين أن المذكور في سورة النساء ذيل لما ذكر هناك (في سورة آل عمران)، وتابع فكان الأنسب فيه تأخير سورة النساء عن آل عمران.

سابعاً: أهداف السورة (٤):

- ١- جاءت لتقرير حقيقة الربوبية والتوحيد، وقيام الأسرة المسلمة والمجتمع المسلم والمجتمع الإنساني على أساس هذه الحقيقة، ورسم مفرق الطريق بين منهج الله، والمنهج البشرية، ولتمحو ملامح المجتمع الجاهلي.
- ٢- أمرت للالتزام بجملة من التشريعات العملية لتحقيق البناء التكافلي للأسرة والمجتمع، ومن هذه التشريعات:

(١) تناسق الدرر في تناسب السور، للسيوطي، ص ٧٦.

(٢) انظر: أسرار ترتيب القرآن، للسيوطي، ص ٧٢.

(٣) انظر: نفس المرجع السابق، ص ٧٢.

(٤) انظر: تفسير الظلال، سيد قطب، المجلد ١، ص ٥٥٨-٥٦٧.

أ. حماية الضعفاء من النساء والأيتام والسفهاء، وذلك بإعطاء النساء حقوقهن كاملة في الميراث والمهر، والحفاظ على كرامتهن التي بحفظها تحفظ المجتمع من الفساد والرذيلة والفاحشة والانحطاط، وأما الأيتام فلا بد من المحافظة على أموالهم وردها إليهم إذا بلغوا سن الرشد، وكذلك السفهاء أمر الله ﷻ معاملتهم بالعطف، والإحسان إليهم والحفاظ على أموالهم، والإنفاق عليهم من هذه الأموال.

ب. توضيح أحكام الموارث، بحيث حددت ما يجب أن يأخذ كل فرد نصيبه من الميراث بالتفصيل على وجه يحقق العدالة والمساواة لجميع أفراد المجتمع دون تمييز بين الذكور والإناث.

ج. تنظيم العلاقات الأسرية والزوجية، حيث أولت السورة العناية ببناء الأسرة التي هي أساس المجتمع السليم والقوي، فبينت حق كل من الزوجين على الآخر، ووضعت طرق العلاج في حالة حصول الخلاف والشقاق بينهما، كما طالبت السورة بتوفير الحماية للأسرة والحفاظ عليها من التشتت والضياع.

د. ولتحقيق البناء التكافلي في المجتمع أيضاً دعت السورة إلى الحكم بين الناس بالعدل، ورد الأمانات والحقوق إلى أصحابها، والتحاكم إلى شرع الله في كافة أمور الحياة، وبيان أن هذا الأمر هو من الأسس المتينة التي يتم عليها بناء الدولة الإسلامية.

٣- بناء الجماعة المسلمة وإنشاء المجتمع الإسلامي، وحماية تلك الجماعة، وصيانة هذا المجتمع.

٤- عالجت السورة أحوال المسلمين فيما يختص بتنظيم شئونهم الداخلية، وحفظ كياناتهم الخارجي، فبينت بعض القواعد التي يجب على المسلمين الالتزام بها في تعاملهم مع الدول الأخرى.

٥- جاءت لتكشف المنافقين، وتحذر من دسائسهم الخبيثة التي تؤدي إلى زعزعة كيان المجتمع الإسلامي وتقويض أركان الدولة الإسلامية.

٦- نهت الأمة على ما يجب أن تحفظ به عقيدتها ومبادئها وأوطانها من كيد الأعداء ومؤامراتهم، وذلك بالاستعداد للجهاد في كل الأزمنة والأوقات.

٧- جاءت لتبرز الدور الذي يقوم به أهل الكتاب من اليهود والنصارى من تخطيط وكيد وتآمر ومكر ضد الجماعات المسلمة، ولتصحح العقيدة في الله للبشر أجمعين، وإنقاذها من كل انحراف، وكل اختلال، وكل غلو، وكل تفريط؛ وذلك ببيان حقيقة المسيح عيسى بن مريم، وأنه عبد الله ورسوله.

٨- أوضحت التقوى وكيفية تحقيقها في قلوب المسلمين للالتزام بها.

٩- بينت السورة موقف أهل الكتاب من القرآن الكريم وبعثة الرسول ﷺ.

الفصل الأول

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف

الربيع الأول من الحزب العاشر

وفيه خمسة مباحث:

- المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٨٨-٩١).
- المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٢،٩٣).
- المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٤).
- المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٥،٩٦).
- المبحث الخامس: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٧-١٠٠).

المبحث الأول

المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٨٨-٩١)

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التحذير من المنافقين.

المطلب الثاني: تحريم قتال المعاهدين والمحايد، ومشروعية الهدنة بين المسلمين والمحاربين.

المطلب الثالث: مسالمة الانتهازيين الذين يظهرون الإيمان.

المطلب الأول

التحذير من المنافقين

قال تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا * وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا *﴾ [النساء: ٨٨-٨٩].

أولاً: التحليل اللغوي:

أركسهم لغةً: الرّكسُ والنّكسُ: الرّذيلُ، والركسُ أبلغ، لأنّ النكس ما جعل أسفله أعلاه، والركس أصله ما جعل رجيحاً بعد أن كان طعاماً فهو كالرجس، وقد وصف أعمالهم به (١).

أركسهم اصطلاحاً: الارتكاس: التحول من حال حسنة إلى حال سيئة؛ كالكفر والضلال بعد الهداية والإيمان أو الغدر والمكر والخداع بعد الإخلاص والوفاء الأمان وهو المراد هنا (٢).

سواءً لغةً: (سوي) السين والواو والياء أصل يدل على استقامة واعتدال، والسي المثل: أي مثلهم (٣).

سواءً اصطلاحاً: أي: هم يودون ويتمنون لكم الضلال والكفر لتستوتوا أنتم وإياهم هذا الأمر، وما ذاك إلا لشدة عداوتهم وبغضهم لكم (٤).

ثانياً: مناسبة المطلب القرآني لما سبقه من الآيات:

لما ذكر تعالى مواقف المنافقين المخزية، عقبه بذكر نوع آخر من أحوال المنافقين الشنيعة (٥).

قال صاحب التحرير والتنوير: "تفريع عن أخبار المنافقين التي تقدمت، لأن ما وصف من أحوالهم لا يترك شكاً عند المؤمنين في حيث طويتهم وكفرهم، أو هو تفريع عن قوله تعالى: ﴿... وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]، وإذ قد حدث الله عنهم بما وصف من سابق الآي، فلا يحق التردد في سوء نواياهم وكفرهم فموقع الفاء هنا نظير موقع الفاء في قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلْ فِي

(١) تفسير الراغب للأصفهاني، ج ٣، ص ١٣٧٣-١٣٧٤.

(٢) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، لأبي بكر الجزائري، ج ١، ص ٥١٩.

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس بن زكريا القزويني الرازي أبو الحسين، (ت: ٣٩٥هـ)، ج ٣، ص ١١٢.

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، ج ٢، ص ٣٧١.

(٥) صفوة التفاسير للصابوني، ج ١، ص ٢٩٤.

سَبِيلِ اللَّهِ... ﴿النساء: ٨٤﴾" (١).

هذه الآيات استمرار في بيان أحوال المنافقين ومواقفهم المخزية، وهي إنكار على المؤمنين في اختلافهم في شأن المنافقين على رأيين، وتقسيمهم فئتين، مع أن كفرهم واضح، فيجب القطع بكفرهم وقتالهم، وقد كانت الآيات السابقة: ٦٠-٦٣، و٦٤-٦٨، و٧٢-٧٣، والآيات اللاحقة ١٤٣-١٤٢ كلها في مناقشة أعمال المنافقين والتنديد بها وإنكارها (٢).

ثالثاً: وجوه البلاغة:

- ١- قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ...﴾ وقوله: ﴿... أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا...﴾، استفهام بمعنى الإنكار، الإنكار على المؤمنين اختلافهم فيما بينهم بشأن المنافقين (٣).
- ٢- قوله تعالى: ﴿... أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ...﴾ بينهما طباق (٤)، حيث جمع بين الضدين الهداية والضلال.
- ٣- قوله تعالى: ﴿... تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا...﴾ [النساء: ٨٩] جناس اشتقاق (٥)، أي يودون لو تكفرون ككفرهم، وتكونون مثلهم سواء في الضلال والكفر.

رابعاً: سبب النزول:

- ١- وقد روي عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد، فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقة تقول: نقلهم، وفرقة تقول: لا، فأنزل الله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ﴾ [النساء: ٨٨]، فقال رسول الله ﷺ: (إنها طيبة وإنما تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة) (٦)، الهاء في أنها تعود على المدينة، أي أنها تميز شرار الناس من خيارهم (٧).

(١) تفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ١٤٨.

(٢) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، ج ٥، ص ١٩١.

(٣) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج ٤، ص ٩، ٨.

(٤) صفوة التفسير للصابوني، المجلد الأول، ص ٢٩٨.

(٥) التفسير المنير للزحيلي، ج ٥، ص ١٨٩.

(٦) صحيح البخاري، باب غزوة أحد، ج ٥، ص ٩٦.

(٧) شرح إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الملك القسطلاني

القتيبي المصري أبو العباس شهاب الدين، ج ٣، ص ٢٤٠، ح (١٨٨٥).

٢- وقال مجاهد في هذه الآية: هم قوم خرجوا من مكة حتى جاءوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون، ثم ارتدوا بعد ذلك، فاستأذنا النبي ﷺ أن يخرجوا إلى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها، فاختلف فيهم المؤمنون، فقاتل يقول: هم منافقون، وقائل يقول: هم مؤمنون، فبين الله تعالى نفاقهم وأنزل هذه الآية، وأمر بقتلهم في قوله: ﴿... فَإِنْ تَوَلَّوْا فَحُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ...﴾ [النساء: ٨٩]، فجاءوا ببضائعهم يريدون هلال بن عويمر الأسلمي وبينه وبين النبي ﷺ حلف، وهو الذي حصر صدره أن يقاتل المؤمنين، فرفع عنهم القتل بقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ...﴾ [النساء: ٩٠] (١).

٣- وذكر بعضهم: هم قوم أسلموا بمكة ثم لم يهاجروا وكانوا يظاهرون المشركين، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ...﴾ (٢).

٤- واختلف المتأولون فيمن المراد بالمنافقين؟ فقال ابن عباس: "هم قوم كانوا بمكة فكتبوا إلى أصحاب النبي ﷺ إلى المدينة، أنهم قد آمنوا وتركوا الهجرة، وأقاموا بين أظهر الكفار، ثم سافر قوم منهم إلى الشام فأعطتهم قريش بضاعات وقالوا لهم: إنكم لا تخافون أصحاب محمد، لأنكم تخدمونهم بإظهار الإيمان لهم، فاتصل خبرهم بالمدينة، فاختلف المؤمنون فيهم، فقالت طائفة: نخرج إلى أعداء الله المنافقين، وقالت طائفة: بل هم مؤمنون لا سبيل لنا إليهم، فنزلت الآية" (٣).

خامساً: التفسير الإجمالي:

أظهرت هذه الآيات الكريمة مقصداً عظيماً وواضحاً ألا وهو التحذير من الفئات التي تؤدي إلى زعزعة كيان المجتمع الإسلامي؛ كالمنافقين ونحوهم ممن ينخرون كالسوس في جسد المجتمع المسلم بقصد تقويض أركانه، وزعزعة بنيانه.

ويقول صاحب لباب التأويل في معاني التنزيل في تفسيره: "... فما لكم يا معشر المؤمنين في المنافقين فئتين أي صرتم في أمرهم فرقتين فرقة تذب عنهم وفرقة تباينهم وتعاديهم فنهى الله الفرقة الذين يذبون عنهم وأمر المؤمنين جميعاً أن يكونوا على منهاج واحد في التباين لهم والتبيري

(١) أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، ج ١، ص ١٦٩.

(٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، (ت: ٥١٠هـ)، ج ٢، ص ٢٥٩.

(٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية أبو محمد عبد الخالق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام ابن عطية الأندلسي المحاربي، (ت: ٥٤٢هـ)، ج ٢، ص ٨٨.

منهم^(١)؛ ولأن الأدلة على النفاق والكفر واضحة وظاهرة بحقهم، فلا مجال إذاً للاختلاف بشأنهم^(٢).

وفي الآية توبيخ من الله ﷻ للقائلين بإيمان أولئك المنافقين الذين أضلهم الله بسبب أعمالهم القبيحة ونواياهم الخبيثة التي كشفها الله لكم، ولأن من أضله الله فلن تجدوا له طريقاً للهداية^(٣).
ولذلك يجب على المؤمنين أن يعلموا أن هداية هؤلاء المنافقين إلى الحق الذي هم عليه، والتغيير من نفسياتهم أمرٌ صعبٌ؛ لأن الله صرفهم عنه، بسبب ما اكتسبوه من أعمال الشرك؛ لأنهم ابتعدوا عن الحق وتوغلوا في الباطل، ومن كتب الله تعالى له أن يكون ضالاً عن طريق الحق، فلن تجد له سبيلاً إلى الحق، وذلك لأن من سلك طريق الضلالة بُعداً عن طريق الحق، وقد قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ^(٤).

وينبه الله المؤمنين المختلفين في أمر المنافقين إلى أمر آخر، هو أن هؤلاء المنافقين يودون لو تكفرون ككفرهم وتكونون مثلهم سواء، ويقضى على الإسلام الذي أنتم عليه ويزول من الأرض فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله، أي: فلا تتخذوا منهم أنصاراً لينصروكم على المشركين حتى يهاجروا ويتحدوا بكم؛ لأن المؤمن الصادق لا يدع النبي ﷺ ومن معه من المؤمنين عرضة للخطر ولا يهاجر إليهم ينصرهم إلا للعجز، فترك الهجرة مع القدرة عليها دليل على نفاق أولئك المختلف فيهم^(٥)، ويأمر الله ﷻ المؤمنين إذا تولى هؤلاء المنافقون عن الإيمان، والتسليم لكم، وذلك بالهجرة في سبيل الله بأخذهم وقتلهم متى قدرتم عليهم، وحيثما وجدتموهم، فالحكم فيهم كالحكم في سائر المشركين بالأسر والقتل، وعدم قبول الولاية والنصرة منهم ابداً؛ حتى يهاجروا في سبيل الله^(٦)، والهجرة في سبيل الله لها ثلاث استعمالات كما

(١) تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل)، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن، (ت: ٧٤١)، ج ١، ص ٤٠٧.

(٢) انظر: محاسن التأويل، القاسمي، ج ٣، ص ٢٥٠.

(٣) انظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، (ت: ١٢٧٠هـ)، ج ٣، ص ١٠٤.

(٤) انظر: التفسير المنهجي، تأليف الأستاذ الدكتور فضل عباس، المجلد الثاني، ص ١٢٢ بتصرف يسير.

(٥) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين ابن منلا علي خليفة القلموني الحسيني، (ت: ١٤٥٤هـ)، ج ٥، ص ٢٦٤.

(٦) روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الاستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء، (ت: ١١٢٧هـ)، ج ٢، ص ٢٥٦-٢٥٧.

يقول الألويسي (١) رحمه الله: "والآية ظاهرة في وجوب الهجرة، وقد نص في التيسير على أنها كانت فرضاً في صدر الإسلام، للهجرة ثلاثة استعمالات: أحدها الخروج من دار الكفر إلى دار الإسلام، وهو الاستعمال المشهور، وثانيها ترك المنهيات، وثالثها الخروج للقتال وعليه حمل الهجرة من قال: إن الآية نزلت فيمن رجع يوم أحد على ما حكاه خبر الشيخين وجزم به في الخازن فإن تولوا أي أعرضوا عن الهجرة في سبيل الله تعالى - كما قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - فخذوهم إذا قدرتهم عليهم واقتلوهم حيث وجدتموهم من الحل والحرم فإن حكمهم حكم سائر المشركين أسراً وقتلاً، وقيل: المراد القتل لا غير إلا أن الأمر بالأخذ لتقدمه على القتل عادة" (٢).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

- ١- المنافقون هم أذلاء مهما بلغوا من القوة والعلم والجبروت، نتيجة لأعمالهم القبيحة.
- ٢- المنافقون يعيشون في ضلالة ما لم يهتدوا بهدي الإسلام.
- ٣- الحذر من المنافقين، الذين يظهرون غير ما يبطنون، والذين يكونون مع المسلمين بوجه، ومع غيرهم بوجه آخر.
- ٤- المنافقون يعملون جاهدين من أجل إخراج المؤمنين من إيمانهم، فهم يتمنون ذلك من قلوبهم.
- ٥- تنبيه المؤمنين إلى أمر في غاية الأهمية، وهو عدم الاختلاف فيما بينهم للحفاظ على وحدتهم التي هي سر قوتهم.
- ٦- يحذر الله المؤمنين اتخاذ المنافقين والكافرين أولياء وأنصاراً وأصدقاء؛ بل يستلزم ذلك عدم محبتهم لأن الولاية فرع المحبة، ويستلزم أيضاً بغضهم وعداوتهم، ومحاربتهم، وقتلهم حتى يهاجروا وينحازوا إلى صف المؤمنين.
- ٧- على المسلمين اليوم أن يجتمعوا على ما يوحد كلمتهم ويجمع صفوفهم، وأن ينبذوا من بينهم كل من يحاول أن يفرقهم، ويزرع بذور الفتنة بينهم، وأن يكونوا لفئة النفاق والمنافقين بالمرصاد، حيث إن المنافقون اليوم هم سبب انتكاسة المسلمين في العالم أجمع، وذلك لأنهم

(١) الألويسي (١٢١٧-١٢٧٠هـ) محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، شهاب الدين، أبو التناء: مفسر، محدث، فقيه، أديب، لغوي، مشارك في بعض العلوم، من أهل بغداد، كان سلفي الاعتقاد مجتهداً، تقلد الإفتاء ببلده سنة ١٢٤٨هـ، وعزل فانقطع للعلم، من تصانيفه: "روح المعاني" في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، انظر: الأعلام للزركلي، ج٧، ص١٧٦.

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألويسي، ج٣، ص١٠٥.

(٣) انظر: التفسير المنهجي، دكتور فضل عباس، المجلد الثاني، تفسير السعدي، تفسير الكريم المنان، ج١، ص١٤٢، زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، (ت: ١٣٩٤هـ)، ج٤، ص١٧٩٠، تفسير الشعراوي، ج٤، ص٢٥٢٧.

ليس لهم همّ سوى النيل من المسلمين لكسر شوكتهم، والوقوف إلى جانب أعداء الأمة لأن هذا منهجهم وسلوكهم، فما هو عصرنا الحاضر مليء بالشواهد على أفعالهم الخبيثة، حيث إن المسلمين اليوم في دولهم وفيما بينهم متناحرون فرقاً وجماعات، وما ذلك إلا بسبب أفعال هؤلاء المنافقين الذين يغذون الصراعات والخلافات بين المسلمين من أجل النيل من عزيمتهم وقوتهم ووحدتهم لأن المنافقين يعلمون أن سر قوة المسلمين في وحدتهم وتوحدتهم.

المطلب الثاني

تحريم قتال المعاهدين والمحايدين

ومشروعية الهدنة بين المسلمين والمحاربين

قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠].

أولاً: التحليل اللغوي:

ميثاق: ما وثق به العهد من القبول والإلزام والحلف، وأصله مفعال من الوثاقة (١).

حصرت: حصر صدره يحصر حصراً: ضاقت، حصرت: ﴿... أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا...﴾ [النساء: ٩٠] أي ضاقت صدورهم وصارت محرجة بين هذا وذاك، حيث أن الله ﷻ كشف عما في داخل صدورهم وقلوبهم من نوايا خبيثة (٢)، أي ضاقت صدورهم عن قتالكم وقاتل قومهم (٣).

لسلطهم: لغة: سلط السلطة، القهر، وقد سلطه الله فتسلط عليهم (٤).

لسلطهم في الاصطلاح: ومعنى التسليط هنا تقوية قلوبهم على قتال المسلمين، ولكن قذف الله الرعب في قلوبهم وكفهم عن المسلمين (٥).

اعتزلوكم لغةً: العين والزاء واللام أصل صحيح يدل على تنحية وإمالة تقول: عزل الإنسان

(١) التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين

العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، (ت: ١٠٣١هـ)، ج ١، ص ٣٢٠.

(٢) انظر: مخطوطة الجمل، معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن، حسن عزالدين بن حسين بن عبد الفتاح أحمد الجمل، ج ١، ص ٤٠٤.

(٣) تاج العروس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، (ت: ١٢٠٥هـ)، ج ١١، ص ٢٧.

(٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت: ٣٩٣هـ)، ج ٣، ص ١١٣٣.

(٥) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن، (ت: ٧٤١هـ)، ج ١، ص ٤٠٨.

الشيء يعزله، إذا نجاه في جانب (١).

اعتزلوكم اصطلاحاً: أراد بالاعتزال المهادنة، وسميت اعتزالاً لأنها سبب الاعتزال عن القتال، أي هادنوكم ولم يتجرأوا على قتالكم (٢).

السلم: وقرئت (السلام) بالألف، فأما السلام فيجوز أن يكون من التسليم، ويجوز أن يكون بمعنى السلم وهو الاستسلام وإلقاء المقادة إلى إرادة المسلمين، أي الانقياد والاستسلام لكم، وهو المعنى المراد هنا (٣).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

بعد أن بين الله ﷺ في الآية السابقة الحكم في التعامل مع المنافقين، الذين يعرضون عن الهجرة في سبيل الله، جاءت هذه الآية، لتبين كيفية التعامل مع فئات من المنافقين مستثناة من ذلك الحكم (٤)، ولما كان ﷺ قد أمر في المنافقين على تقدير توليهم بما أمر، استثنى منه فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ...﴾ [النساء: ٩٠] (٥).

ثالثاً: الوجه البلاغي:

سبيلاً: مستعار لوسيلة المؤاخذة، استعار باللفظ المشبه به، وهو سبيلاً للمشبه، وهو المؤاخذة والقتل (٦).

لسلطهم عليكم فلقاتلوكم: المحاذاة والازدواج، وأسلوب الاتباع اللام في لسلطهم، واللام في فلقاتلوكم، حيث إن اللام الأولى جاءت اتباعاً لتلك اللام الثانية، فهذه حوزيت بتلك اللام وإلا فالمعنى لسلطهم عليكم فلقاتلوكم (٧).

-
- (١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، (ت: ٣٩٥هـ)، ج ٤، ص ٣٠٧.
- (٢) انظر: البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، (ت: ٧٤٥هـ)، ج ٤، ص ١٦.
- (٣) انظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، (ت: ٣٧٠هـ)، ج ١٢، ص ٣١١.
- (٤) انظر: المنتخب في تفسير القرآن الكريم، لجنة من علماء الأزهر، ج ١، ص ١٢٥.
- (٥) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، (ت: ٨٨٥هـ)، ج ٥، ص ١٥٤.
- (٦) انظر: التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت: ١٣٩٣هـ)، ج ٥، ص ١٥٤.
- (٧) المزهر في علوم اللغة، جلال الدين السيوطي، ج ١، ص ٢٦٩.

رابعاً: سبب النزول:

قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ...﴾ [النساء: ٩٠]، أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن الحسن أن سراقَةَ بن مالك المدلجي حدثهم، قال: لما ظهر النبي ﷺ على أهل بدر وأحد وأسلم من حولهم، قال سراقَةَ: بلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي بني مدلج فأتيته فقلت: أشدك النعمة بلغني أنك تريد أن تبعث إلى قومي، وأنا أريد أن توادعهم فإن أسلم قومك أسلموا ودخلوا في الإسلام، وإن لم يسلموا لم يحسن تغليب قومك عليهم، فأخذ رسول الله ﷺ بيد خالد فقال: اذهب معه فافعل ما يريد فصالحهم خالد على أن لا يعينوا على رسول الله ﷺ وإن أسلمت قريش أسلموا معهم، وأنزل الله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ فكان من وصل إليهم كان معهم على عهدهم، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: نزلت ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ في هلال بن عويمر الأسلمي وسراقَةَ بن مالك المدلجي وفي بني جذيمة بن عامر ابن عبد مناف (١).

خامساً: التفسير الإجمالي للمقطع:

إن المقصد الهام والهدف النبيل من هذه الآية الكريمة، تحريم قتل المعاهدين ومن ترك المحاربين ولحق بالمعاهدين والمحايد، ودخل في جوارهم وعهدهم، ومن جاء إلى المؤمنين وكف عن قتال الفريقين، وكذلك حرم الاعتداء عليهم، فالاعتداء يكون فقط على من اعتدى عليكم، فاستثنى الله ﷻ من هذا الحكم -حكم الأسر والقتل- أيضاً صنفان من المنافقين الذين يعينون أعداء المسلمين وهم الذين يلجأون إلى معسكر بينه وبين الجماعة الإسلامية عهد -عهد مهادنة أو عهد ذمة- ففي هذه الحالة يأخذون حكم المعسكر الذي يلتجئون إليه، ويتصلون به (٢).

والآية الكريمة تبين فضل الله على المسلمين بإلهام هؤلاء المسالمة، وتعليل عدم جعل الله للمسلمين عليهم سبيلاً، وفي الآية بيان حكم وهو نهى المسلمين عن قتال وقتل من ينتسب إلى معاهديهم، أو من يدخل في عهد معاهديهم، أو من يقف منهم موقف الحياد والسلم ولو كان منتسباً إلى قوم محاربين للمسلمين، وهكذا تكون قد احتوت تنظيمياً للعلاقات السياسية بين المسلمين وغير المسلمين (٣)، وإن هذا السياق القرآني يتصل بما قبله، ليوجه المسلمين إلى أمر فيه حكم،

(١) انظر: لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، ج ١، ص ٤٦، ٦٥، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم، ج ٣، ص ١٠٢٦-١٠٢٧.

(٢) انظر: تفسير الظلال، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٣٣.

(٣) انظر: التفسير الحديث، دروزة محمد عزت، ج ٨، ص ١٩٧، ١٩٨ بتصرف يسير.

وهو أنه يجب قتل المنافقين الذين اختلفتم فيهم إذا لم يهاجروا في سبيل الله، أولم يتصلوا ويدخلوا في عهد المعاهدين والمحايدين، الذين قد حصرت صدورهم عن قتالكم وقتال قومهم فلجأوا إليكم^(١).

"أن أولئك المنافقين يعاملون معاملة الذين ينتمون إلى دولة أخرى، فإذا كانت دولتهم تقاثل المؤمنين قوتلوا وقتلوا، وإن كانت دولتهم تسالم المؤمنين بميثاق، فلا يقاثلون احتراماً للعهد والميثاق، ولذا قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾"^(٢)، وفي هذه الآية أيضاً دلالة على مشروعية الهدنة بين المسلمين والمحاربين، وذلك بأخذ العهود والمواثيق التي تضمن ما فيه مصلحة المسلمين إذا كانوا ضعفاء، والالتزام بهذه المواثيق والعهود، وعدم نقضها ما لم ينقضها المحاربين، وأما المنافقون فعليهم أن يلتزموا بما التزم به المحاربون مع المسلمين؛ لأنهم أصبحوا في عهدهم بعدما لجأوا إليهم، والهدنة بين المسلمين والمحاربين يجوز أن تكون لأكثر من عشر سنوات إذا كان المسلمين ضعفاء، وإذا ما قوي المسلمون فإنهم ينبذون هذه الهدنة بالإعلان عن نبذها^(٣)، وهذا مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَمَا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨]، حيث يقول القرطبي في تفسير هذه الآية: "أي قل قد نبذت إليكم عهدكم، وأنا مقاتلكم، ليعلموا فيكونوا معك في العلم سواء، ولا تقاثلهم وبينك وبينهم عهد وهم يثقون بك فيكون ذلك خيانةً وغدرًا"^(٤)، ومن الأدلة على مشروعية الهدنة بين المسلمين والمحاربين في هذا المطلب ما قاله صاحب أيسر التفاسير: "قد اختلف في هؤلاء الذين بينهم وبين المؤمنين ميثاق وما دامت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فلا طائل تحت معرفتهم الآن، إذ العبرة أن في الآية دليل على جواز المودعة بين أهل الحرب والمسلمين للضرورة"^(٥)، حيث إن خزاعة دخلت في عهد الرسول ﷺ، ودخلت بنو كنانة في عهد قريش، وذلك أثناء المودعة التي جرت بين النبي ﷺ وبين قريش، ثم نسخ ذلك العهد بعدما قوي المسلمون في سورة التوبة (براءة) لقوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ...﴾ [التوبة: ٥]، ولكن إذا ما دعت المصلحة والحاجة للمسلمين إلى مهادنة الكفار من غير جزية يؤدونها للمسلمين إن كانوا أهل كتاب، فإن ذلك جائز، وكذلك كل

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري

الخرزجي شمس الدين القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، ج ٥، ص ٣١٠.

(٢) زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، (ت: ١٣٩٤هـ)، ج ٤، ص ١٧٩١، ١٧٩٢.

(٣) انظر: تفسير القرآن الكريم، سورة النساء، الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين، مجلد ٢، ص ٦٢، ٦٣.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٨، ص ٣٢.

(٥) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، ج ١، ص ٢٢١.

من انتسب إلى المعاهدين صار منهم واشتمل الأمان عليهم^(١).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٢):

- ١- تحريم قتل المنافقين الذين يدخلون في عهد المعاهدين، والمحايدين أو الاعتداء عليهم؛ لأن الله ﷻ أمر باستثناء هذين الصنفين من جملة المنافقين الذين أمر الله تعالى بقتلهم، وأسرهم إذا لم يهاجروا في سبيل الله.
- ٢- يجب على المؤمنين أخذ الحيطة والحذر والانتباه في حالة الاعتزال والكف عن ملقى السلاح والمستسلمين؛ لأن صدورهم لا زالت تحمل الحقد والكراهية لكم، ويجب عدم الاطمئنان لهم حتى لا يفاجؤنكم بالغدر والخيانة.
- ٣- جواز عقد الهدنة بين المسلمين والمحاربين، لأجل الحفاظ على مصالح المسلمين، وعدم نقض العهود والمواثيق إلا إذا نقضها الأعداء.
- ٤- إذا أراد المسلمون نقض العهد في حالة القوة أو الضعف، عليهم الإعلان عن ذلك للأعداء، وعدم الغدر للحفاظ على المبادئ التي أقرها الإسلام في حالات السلم والحرب.
- ٥- على المسلمين اليوم أن يمتثلوا للأوامر الإلهية في هذه الآية الكريمة، وذلك من أجل إقامة الحجة على هؤلاء المنافقين، ورد كيدهم وشبهاتهم التي يثيرونها حول مبادئ الإسلام التي تدعو إلى احترام العهود والمواثيق حتى مع الأعداء.

(١) انظر: أحكام القرآن، الكيا الهراسي الشافعي، ج ٢، ص ٤٧٥، ٤٧٦.

(٢) انظر: التفسير المنهجي، أ.د فضل عباس، مجلد ٢، ص ١٢٢، تفسير القرآن الكريم، لابن عثيمين، المجلد الثاني، ص ٦٣، تفسير القاسمي، محاسن التأويل، ج ٣، ص ٢٥٣، تفسير فتح القدير، للشوكاني، ج ١، ص ٥٧٣.

المطلب الثالث

مسألة الانتهازيين الذين يظهرون الإيمان

قال تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُواكُمْ وَيَأْمِنُوا فَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُدُّوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقَفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَمُ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٩١].

أولاً: التحليل اللغوي:

الفتنة لغةً: فتن: الامتحان والاختبار، أي: اختبر في دينه وإيمانه^(١).

الفتنة اصطلاحاً: ما يتبين بها حال الإنسان من الخير والشر، أي كلما دعوا إلى الشرك، أو إلى قتال المسلمين^(٢).

ثَقَفْتُمُوهُمْ لغةً: ثقَّف الشيء: أخذه وظفر به^(٣).

ثَقَفْتُمُوهُمْ اصطلاحاً: وجدتموهم وظفرتم بهم^(٤).

سُلْطَانًا لغةً: سلطته على الشيء مكنته منه^(٥).

سُلْطَانًا اصطلاحاً: برهاناً بيناً على قتلهم وسبيهم لغرهم، وظهور عداوتهم وكشفهم والأذن في قتلهم^(٦).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

أنه لما وصف الله تعالى في الآيات السابقة المنافقين الذين يجب على المؤمنين أخذهم وأسرهم وقتلهم، بين ونبه في هذه الآية أن هناك صنف آخر أو طائفة أخرى مخادعة متذبذبة وهي أشد في النفاق من أولئك المذكورين في الآية السابقة، حيث بين الله ﷻ ما هو الحكم الذي يجب

(١) انظر: الصحاح وتاج اللغة، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت: ٣٩٣هـ)، ج ٦، ص ٢١٧٥.

(٢) التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)، ج ١، ص ١٦٥، وانظر: جامع البيان، للطبري، ج ٨، ص ٢٧.

(٣) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي ثم الحموي أبو العباس، (ت: ٧٧٠هـ)، ج ١، ص ٨٢.

(٤) انظر: تفسير البيهقي (معالم التنزيل في تفسير القرآن)، ج ٢، ص ٢٦٢، طيبة.

(٥) المصباح المنير، أبو العباس، ج ١، ص ٢٨٥.

(٦) انظر: تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو نظام الدين الحسن بركات النسفي، (ت: ٧١٠هـ)، ج ١، ص ٣٨٣.

أن يؤخذ بحقهم أيضاً^(١).

ثالثاً: وجوه البلاغة:

أركسوا: فيها استعارة، وذلك لبيان شدة حرص المنافقين على اضمار الكفر والنفاق في نفوسهم الخبيثة مع الإصرار عليه، وعبادة المسلمين، وإظهار الإيمان^(٢).

حيث ثقفتموهم: مقابلة لما ورد في الآية الأولى حيث وجدتموهم، وهي ليست مقابلة تضاد ولا تضاييق، وهو حسن بلاغة فالاختلاف في الألفاظ يؤدي إلى النشاط، واتفاقها يؤدي إلى الملل^(٣)، وكذلك تتبعها الآيات التالية في نفس الوصف، حيث قوله تعالى: ﴿لَمْ يَعْتَزِلْوكُمْ﴾ مقابلة لما ورد في الآية السابقة ﴿فَإِنْ اعْتَزَلْوكُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَيُلْقُوا﴾ مقابلة لما ورد في الآية السابقة ﴿وَأَلْقُوا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَيَكْفُوا﴾ مقابلة لما ورد في الآية السابقة ﴿فَلَمْ يَقَاتِلْوكُمْ﴾^(٤)، وكذلك الآية ﴿وَأَوْلِيكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ حيث تؤيد كل من الآيتين بالأخرى في بيان أن القتال شرع لضرورة، وهذه الضرورة تقدر بقدرها في كل حال^(٥).

رابعاً: سبب النزول:

"حكى ابن جرير عن مجاهد، أنها نزلت في قوم من أهل مكة، كانوا يأتون النبي ﷺ فيسلمون رياء ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون في الأوثان، يبتغون بذلك أن يأمنوا ها هنا، وها هنا، فأمر بقتلهم إن لم يعتزلوا ويصلحوا"^(٦).

خامساً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح في هذه الآية الكريمة هو بيان جواز مسالمة الانتهازيين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر، إذا ما كان في هذه المسالمة هدف واضح، وهو تحقيق المصالح الضرورية للمسلمين، وإذا ما كان المسلمون في حالة ضعف بشرط أن يحافظ هؤلاء الانتهازيون

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، (ت: ٨٨٥هـ)، ج ٥، ص ٣٥٩.

(٢) انظر: تفسير النيسابوري (غرائب القرآن و رغائب الفرقان)، نظام الدين الحسن النيسابوري، ج ٢، ص ٤٦٧.

(٣) انظر: تفسير القرآن الكريم، سورة النساء، لابن عثيمين، ج ٢، ص ٦٧، الألويسي، ج ٣، ص ١٠٧.

(٤) انظر: المصدر السابق، ج ٣، ص ١٠٧.

(٥) انظر: تفسير المنار، رشيد رضا، ج ٥، ص ٢٦٨.

(٦) في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٣٤.

على الهدنة وشروطها، مع أخذ الحيطة والحذر، والقيام بقتل هذه الفئة الانتهازية المتلاعببة بالدين والعقيدة إذا ما قامت بالغدر والخيانة، وقد قال الإمام الرازي في تفسيره تأييداً لهذا المقصد: "قال الأكثرون: وهذا يدل على أنهم إذا اعتزلوا قتالنا وطلبوا الصلح منا وكفوا أيديهم عن إيذائنا لم يجز لنا قتالهم ولا قتلهم" (١)، فهذا المقصد مرتبط بمقصد الآية السابقة وهو مشروعية الهدنة مع المحاربين، وتحريم قتل المعاهدين والمحايدون ومن دخل في عهدهم وجوارهم، مع أن هذا الحكم نسخ في سورة التوبة ألا أنه يجوز مسالمة في حالة ضعف المسلمين، وتحقيق مصلحة لهم في ذلك، لكن بشرط أن يحافظ المعاهدون والمحايدون على شروط الهدنة (٢).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

- ١- بيان أن هناك فئة أخرى من المنافقين، هي فئة انتهازية لا هم لها سوى مصالحها.
- ٢- تنبيه المؤمنين أن هذه الفئة الانتهازية إذا ما وقعت في الاختبار، فإنها سرعان ما تقف ضدهم من أجل الحفاظ على مصالحها.
- ٣- جواز مسالمة هذه الفئة الانتهازية من أجل المصالح الضرورية للمسلمين، إذا أظهرت الإيمان والسلم، وكفت يدها عن المؤمنين مع اليقظة والحذر من غدرها.
- ٤- التحريض على قتل الفئة الانتهازية، ونقض العهد معها إذا خانت أو ظهر منها الغدر.
- ٥- إن قضية مسالمة الانتهازيين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر يعيشها الواقع الفلسطيني خاصة في قطاع غزة، حيث إن هناك فئات من هؤلاء الانتهازيين تقوم بتدبير المؤامرات والكيد للجماعات الإسلامية وللمسلمين، ومن أجل إرضاء الأعداء، فلذلك على المسلمين والجماعات الإسلامية الانتباه لهذه المؤامرات والتعامل معها بحكمة من أجل تقوية الفرصة عليها وعلى الأعداء المتربصين بها.

(١) انظر: التفسير الكبير للإمام الرازي، ج ١٠، ص ١٧٣، أحكام القرآن، الكيا الهراسي، ج ٢، ص ٤٧٥، ٤٧٦،

تفسير القرآن الكريم (سورة النساء)، لابن عثيمين، ج ٢، ص ٦٢.

(٢) انظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، ج ٣، ص ٢٥٥، أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري، ج ١، ص ٥٢٠.

(٣) انظر: تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي،

(ت: ٣٣٣هـ)، ج ٣، ص ٢٩٧، وتفسير الثعالبي (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، أبو زيد عبد الرحمن بن

مخلوف الثعالبي، ج ٢، ص ٢٦٧.

المبحث الثاني

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (٩٢، ٩٣)

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حرّم القرآن القتل بغير الحق.

المطلب الثاني: عاقبة القتل الخطأ.

المطلب الثالث: الترهيب بتغليظ عقوبة قاتل العمد.

المطلب الأول

حرم القرآن القتل بغير الحق

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً...﴾ [النساء: ٩٢].

أولاً: التحليل اللغوي:

المؤمن لغةً: أصل آمن يؤمن إيماناً فهو مؤمن، والإيمان هو التصديق والعمل بما أمر الله به، وظهر على الجوارح (١).

المؤمن اصطلاحاً: المصدق بالله ورسوله بما جاء به (٢).

القتل لغةً: ق ت ل، قتل يقتل، قتلًا، فهو قاتل، يدل على إذلال وإماتة (٣).

القتل اصطلاحاً: إماتة بضرب أو حجر أو سم أو علة، فهو قاتل، وذلك مقتول (٤).

خطأً: الخطأ: هو ما ليس للإنسان فيه قصد، والخطأ خلاف الصواب (٥).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

إن الله ﷻ لما رغب في مقاتلة الكافرين والمنافقين، والذين يعاهدون المسلمين على السلم ثم يغدرون بهم ويعينون أعداءهم، ذكر هنا ما يتعلق بالمحاربة، ومنها أن يظن رجلاً حربياً وهو مسلم فيقتله، وحتى لا يقتل مؤمن على ظن أنه منافق لأن قتل المؤمن لا يجوز إلا أن يقع ذلك خطأ غير مقصود (٦).

ثالثاً: سبب النزول: "روي عن عبد الرحمن بن القاسم (٧)، عن أبيه: أن الحارث بن

(١) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ج ٥، ص ٢٠٧١، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، عثمان جمعة ضميرية، ٨٥/١.

(٢) التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)، ج ١، ص ١٩٦.

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت: ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، ١٧٧٤/٣، وانظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٥، ص ٥٦.

(٤) تاج العروس، محمد محمد الملقب بمرتضى الزبيدي، (ت: ١٢٠٥هـ)، ج ٣٠، ص ٢٢٩.

(٥) التعريفات، ج ١، ص ٩٩-١٠٠، مجمل اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٢٩٥.

(٦) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ٨٤، المنتخب، لجنة من علماء الأزهر، ج ١، ص ١٨.

(٧) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر الصديق، الإمام الثابت الفقيه، أبو محمد القرشي التيمي البكري المدني، من صغار التابعين، حدث عنه شعبة والأوزاعي ومالك وسفيان بن عيينة، وكان إماماً وحجة، ورعاً فقيه النفس، مولده في خلافة معاوية، وتوفي سنة ١٢٦٥هـ بحوران. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج ٦، ص ١٨٨.

يزيد^(١) كان شديداً على النبي ﷺ، فجاء وهو يريد الإسلام، فلقبه عياش بن أبي ربيعة، والحارث يريد الإسلام، وعياش لا يشعر فقتله، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً...﴾ [النساء: ٩٢]، وشرح الكلبي هذه القصة فقال: إن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أسلم وخاف أن يظهر إسلامه، فخرج هارباً إلى المدينة فقدمها، ثم أتى أطماً^(٢) من أطامها فتحصن فيه، فجزعت أمه جزعاً شديداً، وقالت لابنيها أبي جهل والحارث بن هشام وهما أخواه لأمه: والله لا يظلني سقف بيت، ولا أدوق طعاماً ولا شرباً حتى تأتوني به، فخرجا في طلبه وخرج معهم الحارث بن يزيد بن أبي أنيسة، حتى أتوا المدينة، فأتوا عياشاً وهو في الأطم، فقالا له: انزل فإن أمك لم يأوها سقف بيت بعدك، وقد حلفت لا تأكل طعاماً ولا شرباً حتى ترجع إليها، ولك الله علينا أن لا نكرهك على شيء، ولا نحول بينك وبين دينك، فلما ذكرا له جزع أمه وأوثقا له نزل إليهم، فأخرجوه من المدينة وأوثقوه بنسج، وجلده كل واحد منهم مائة جلدة، ثم قدموا به على أمه فقالت: والله لا أحلك من وثاقتك حتى تكفر بالذي آمنت به، ثم تركوه موثقاً في الشمس وأعطاهم بعض الذي أرادوا، فأتاه الحارث بن يزيد، وقال: يا عياش، والله لئن كان الذي كنت عليه هدى لقد تركت الهدى، وإن كان ضلالة لقد كنت عليها، فغضب عياش من مقالته، وقال: والله لا ألقاك خالياً إلا قتلتك، ثم إن عياشاً أسلم بعد ذلك وهاجر إلى رسول الله ﷺ بالمدينة، ثم إن الحارث بن يزيد أسلم وهاجر بعد ذلك إلى رسول الله ﷺ بالمدينة وليس عياش يومئذ حاضراً، ولم يشعر بإسلامه، فبينما هو يسير بظهر قباء إذ لقي الحارث بن يزيد، فلما رآه حمل عليه فقتله، فقال الناس: أي شيء صنعت، إنه قد أسلم، فرجع عياش إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، كان من أمري وأمر الحارث ما قد علمت، وإنني لم أشعر بإسلامه حتى قتلته، فنزل عليه جبريل ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً...﴾ [النساء: ٩٢]"^(٣).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

لقد حرم الإسلام قتل النفس بغير حق، حيث إن شريعة هذا الدين العظيم جاءت لحفظ الضروريات الخمس، الدين، العقل، العرض، المال، النفس، ووضع أحكاماً ليحافظ عليها ويحفظها، والمؤمن بالله ورسوله إيماناً صحيحاً لا لبس فيه ولا غموض يمنعه إيمانه من ارتكاب الفواحش

(١) الحارث بن يزيد القرشي العامري، من بني عامر، بن لؤي، فيه نزلت ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾

[النساء: ٩٢]، قتله عياش بن ربيعة. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، ج ١، ص ٦٤٧.

(٢) أطم: الأطم الحصن، مجمل اللغة لابن فارس، ج ١، ص ٩٨، وهي حصون لأهل المدينة، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت: ٣٩٣هـ)، ج ٥، ص ١٨٦٢.

(٣) أسباب النزول، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، (ت زغلول)، ج ١، ص ١٧٣-١٧٤.

والتعدي على النفس بغير حق لأنها معصومة ولأن في قتلها بغير حق قتل للناس جميعاً مصداقاً لقوله تعالى: ﴿... مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا...﴾ [المائدة: ٣٢] ، ومن الأنفس المعصومة، في الإسلام أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً)^(١).

ومن أدخله ولي الأمر المسلم بعقد أمان وعهد، فإن نفسه وماله معصومان لا يجوز التعرض له، ومن قتله، فإنه كما قال النبي ﷺ: (لم يرح رائحة الجنة)، وهذا وعيد شديد لمن تعرض للمعاهدين، معلوم أن أهل الإسلام ذمتهم واحدة، حيث روى البيهقي^(٢) عن النبي ﷺ قوله: (ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر^(٣) مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً^(٤))^(٥)، فلذلك لا ينبغي لمؤمن ولا يجوز، ولا يليق أن يقتل مؤمناً إلا على وجه الخطأ لأن الإيمان زاجر عن العدوان؛ لأن الله ﷻ توعده من يقوم به أن يكبه في النار حتى لو كانوا أهل الأرض والسماء جميعاً إلا أن يشاء ذلك كما روي عن ابن عباس مصداقاً لقوله ﷺ: (لو أن أهل السماء والأرض اشتروا في دم مؤمن، لكبهم الله ﷻ في النار)^(٦)، فدم المؤمن مقدس وعظيم عند الله ﷻ وهو أعز وأكرم عند الله من كل دم عزيز كريم،

(١) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم، ج ٤، ص ٩٩، ح (٣١٦٦).

(٢) البيهقي، (٣٨٤-٤٥٨هـ)، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، من أئمة الحديث، ولد في خسروجرد (من قرى بيهق، بنيسابور) ونشأ في بيهق ورحل إلى بغداد ثم إلى الكوفة ومكة وغيرها، وطلب إلى نيسابور، فلم يزل فيها إلى أن مات، ونقل جثمانه إلى بلده (بيهق)، قال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي فضل عليه غير البيهقي، فإن له المنة والفضل على الشافعي لكثرة تصانيفه في نصرته مذهبه وبسط موجزه وتأيد آرائه، وقال الذهبي: لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك لسعة علمه ومعرفته بالاختلاف، نقلاً عن الزركلي في الأعلام، ج ١، ص ١١٦.

(٣) أخفر مسلماً: نقض عهده. انظر: مقاييس اللغة، ج ٢، ص ٢٠٣.

(٤) صرفاً ولا عدلاً: توبة وفدية. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ج ٢، ص ١٩٠.

(٥) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، الباب باب النهي عن القتال في الفرقة ومن ترك، ج ٨، ص ٣٣٥، ح (١٦٨١٢)، حديث صحيح الإسناد. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج ٧، ص ١٦٦٤، ح (٣٩٤٨).

(٦) انظر: سنن الترمذي، كتاب الديات، باب الحكم في الدماء، ج ٤، ص ١٧، ح (١٣٩٨)، صحيح الجامع الصغير وزيادته، للألباني، الباب حرف اللام، ج ٢، ص ٩٣١، ؛ (٥٢٤٧).

حيث يقول الرسول ﷺ: (قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا) ^(١)، ولكن قد يقع من المؤمن أن يقتل مؤمناً خطأ وبغير قصد منه، كمن يريد أن يصيد حيواناً فيقتل إنساناً، أو من يسير في سيارته فيدهس إنساناً فيموت، أو يظن شخصاً كافراً حربياً فيظهر أنه مسلم، كما حصل لعياش ؓ، أو يقصد إنساناً بما لا يقتل غالباً كالعصا البسيطة واليد فيقتله، إذاً هذه الآية تتحدث عن النوع الأول من أنواع القتل ألا وهو القتل الخطأ، أما النوع الثاني فهو القتل شبه العمد، وأما النوع الثالث فهو القتل العمد، وذلك كما بينه المفسرون من خلال تفسير الآيات الكريمة ^(٢)، قال جمهور المفسرين: "معنى هذه الآية: وما كان في إذن الله وفي أمره للمؤمن أن يقتل مؤمناً بوجه، ثم استثنى استثناء منقطعاً ليس من الأول، وهو الذي تكون فيه إلا بمعنى لكن، والتقدير لكن الخطأ قد يقع" ^(٣).

خامساً: أحكام القتل:

- ١- **القتل الخطأ:** هو ما وقع دون قصد الفعل والشخص أو دون قصد أحدهما ^(٤).
- ٢- **القتل شبه العمد:** هو أن يضرب الشخص عدواناً بما لا يقتل غالباً كالسوط والعصا الصغيرة، فيؤدي إلى موته، لأن هذا الفعل يقصد به غير القتل من التأديب ونحوه ^(٥)، وعرفه أبو حنيفة: العمد ما كان بالحديد، وكل ما عدا الحديد من القضيب أو النار وما يشبه ذلك فهو شبه العمد ^(٦)، والإمام مالك - رحمه الله - يرى أن ما يسمى شبه عمد هو عمد يجب فيه القصاص ^(٧)، وقال مالك بن أنس ليس في كتاب الله ﷻ إلا الخطأ المحض والعمد فأما شبه

(١) السنن الكبرى في النسائي، ج ٣، ص ٤١٧، باب تعظيم الدم، ح (٣٤٣٤)، صحيح الجامع الصغير وزيادته، للألباني، ج ٢، ص ٨٤، ح (٤٣٥٨).

(٢) انظر: صفوة التفاسير للصابوني، ج ١، ص ٢٦٩، التفسير المنهجي، فضل عباس، ج ٢، ص ١٢٥-١٢٦، مختصر تفسير ابن كثير، اختصار وتحقيق المؤلف محمد علي الصابوني، ج ١، ص ٤٢١، تفسير الواضح، الحجازي محمد محمود، ج ١، ص ٤١٠، التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، (ت: بعد ١٣٩٠هـ)، ج ٣، ص ٨٦٢.

(٣) تفسير ابن عطية، المحرر الوجيز، ج ٢، ص ٨.

(٤) انظر: فتح القدير، الشوكاني، ج ٦، ص ٣٥٩، المغني لابن قدامة المقدسي، ج ٨، ص ٢٧١.

(٥) انظر: القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغزناطي، (ت: ٧٤١هـ)، ج ١، ص ٢٢٦، المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي

الظاهري، (ت: ٤٥٦هـ)، ج ١٠، ص ٢٧٠، المغني لابن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ)، ج ٨، ص ٢٧١.

(٦) تفسير آيات الأحكام، محمد علي السابيس، ج ١، ص ٣٠٧.

(٧) المصدر السابق، ج ١، ص ٣٠٦-٣٠٧.

العمد فلا نعرفه^(١).

٣- **القتل العمد:** هو اقترن فيه الفعل المزهق للروح بنية قتل المجني عليه^(٢)، أو هو أن يقصد القاتل إلى القتل بضرب محدد أو مثقل أو بإحراق أو تغريق أو خنق أو سم أو غير ذلك^(٣).

سادساً: الإعراب والبيان:

خطأ: "يجوز أن تكون مفعول له (لأجله) أي: ما ينبغي له أن يقتله لعله من العلل إلا للخطأ وحده، ويجوز أن يكون حالاً بمعنى: لا يقتله في حال من الأحوال إلا من حال الخطأ، وأن يكون: صفة لمصدر محذوف، أي: إلا قتلاً خطأ، والمعنى: أن من شأن المؤمن أن تنتفي عنه وجوه قتل المؤمن ابتداء البتة، إلا إذا وجد منه خطأ من غير قصد بأن يرمي كافراً فيصيب مسلماً، أو يرمي شخصاً على أنه كافر فإذا هو مسلم"^(٤).

سابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٥):

- ١- تحريم قتل النفس الإنسانية مهما كانت الأسباب والدوافع؛ لأنها من المحرمات.
- ٢- إن الإيمان يمنع المؤمن من قتل أخيه المؤمن في جميع الأحوال، حتى ولو كان خطأ.
- ٣- على المؤمن أن يكون حذراً في جميع تصرفاته، حتى لا يحصل منه تصرف غير مسئول يؤدي للوقوع في المحظورات من بينها القتل.
- ٤- تحذير وإنذار من الله ﷻ لمن يقتل مؤمناً عمداً.
- ٥- ينبغي التثبت والتحري في جميع أمر القتل مع جميع فئات المنافقين وغيرهم، حتى لا يقع المؤمن في خطأ القتل.

(١) معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، (ت: ٣٨٨هـ)، ج ٤، ص ٢٤.

(٢) التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، الأستاذ عبد القادر عودة، ج ٢، ص ١٠.

(٣) القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، (ت: ٧٤١هـ)، ج ١، ص ٢٢٦.

(٤) البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج ٤، ص ١٩.

(٥) انظر: تفسير القرآن الكريم لابن عثيمين، ج ٢، ص ٧٣، التفسير المنهجي، للأستاذ الدكتور فضل عباس، ج ٢، ص ٢، ١٢٧، التفسير الحديث، دروزه محمد عزت، ج ٨، ص ٢٠٢، نظم الدرر، البقاعي، ج ٥، ص ٣٦١.

المطلب الثاني

عاقبة القتل الخطأ

قال تعالى: ﴿... وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢].

أولاً: التحليل اللغوي:

تحرير: "جعل الإنسان حراً" (١).

رقبة: "ما ناله الرق من بني آدم" (٢).

وديعة: "المال الذي هو بدل النفس" (٣).

يصدقوا لغةً: "(صدق) الصاد والبدال والقاف أصل يدل على قوة في الشيء قولاً وغيره" (٤).

يصدقوا اصطلاحاً: يتصدق، إذا أعطى، ويتصدق لأن المتصدق المعطي (٥)، أي فتجب فيه الدية مسلمة إلى أهله إلا أن يتصدقوا بها فلا تجب (٦)، أي إلا أن يعفوا ويسامح أهل القتل في دفع الدية، فلا يأخذوها من القاتل.

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

بعد أن بين الله ﷻ أن الإيمان يمنع صاحبه من القيام بالقتل، سواء كان القتل قتل خطأ، أو قتل عمد، أو شبه عمد، بين في هذا المطلب الأحكام التي تتعلق بالعقوبات على أي نوع من أنواع القتل الثلاثة، فبدأ ببيان عقوبة القتل الخطأ، ومن قتل مؤمناً خطأ فعليه عقاب إذ الخطأ ينشأ من التهاون وعدم الاهتمام والاعتناء، ولبيان أن دم القتل لا يذهب هدرًا، بل يعاقب كل من صدر

(١) التوقيف على مهمات التعريفات، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين

العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، (ت: ١٠٣١هـ)، ج ١، ص ٩٢.

(٢) المرجع السابق، ج ١، ص ١٨٠.

(٣) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)، ج ١، ص ١٠٦.

(٤) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٣، ص ٣٣٩-٣٤٠.

(٥) انظر: نفس المصدر السابق، ج ٣، ص ٣٤٠.

(٦) التفسير المنير، وهبة الزحيلي، ج ١، ص ٤٢٢.

منه هذا الأمر^(١).

ثالثاً: سبب النزول:

إن هذا المطلب مرتبط بالمطلب السابق في سبب النزول، حيث إن سبب نزولهما واحد وقد تم ذكره هناك^(٢).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح من هذه الآية الكريمة، هو تغليظ أمر القتل وتشنيعه وبيان حكم القتل الخطأ بحق المؤمن والمعاهد، فبين رسول الله ﷺ إن أول ما يقضى بين العباد يوم القيامة الدماء، حيث قال ﷺ: (أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء)^(٣)، والحديث فيه تغليظ أمر الدماء وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة وهذا لعظم أمرها وكثير خطرهما.

وإن من وصايا النبي ﷺ في حجة الوداع لتحريم القتل في جميع الحالات حتى ولو كان خطأ، وبيان تغليظ تحريم الدماء وعدم الاعتداء عليها، وعلى الأعراس والأموال قوله: (إن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، فليبلغ الشاهد الغائب)^(٤)، وفي رواية أخرى: (إن دماءكم، وأموالكم، عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم، ألا هل بلغت؟، قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد)^(٥)، والمطلب السابق من الآية تحدث عن تحريم القتل للمؤمنين والمعاهدين، والمستأمنين، وبين أن القتل قد يقع لكن بطريق الخطأ، والقتل الخطأ يرفع أثمه، وفي هذا المطلب بين أن حكم القتل الخطأ لا يرفع كما قال ذلك العلماء في تفسير حديث الرسول ﷺ: (رفع عن أمي الخطأ

(١) انظر: نظم الدرر، البقاعي، ج ٥، ص ٣٦١، التفسير الوسيط، محمد سيد طنطاوي، ج ٣، ص ٢٥٦، تفسير

آيات الأحكام، للسائيس، ج ١، ص ٣٠٥، التفسير الواضح، الحجازي محمد محمود، ج ١، ص ٤١٢.

(٢) انظر: ص ٣٩، ٤٠ من الرسالة.

(٣) صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج

أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ)، ح (١٦٧٨)، الباب باب المجازة في الآخرة، ج ٣، ص ١٣٠٤.

(٤) صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والدية، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، ج ٣،

ص ١٣٠٦، ح (١٦٧٩).

(٥) سبق تخريجه، ج ٣، ص ١٣٠٧، ح (١٦٧٩).

والنسيان وما استكروها عليه^(١)، لكن استثنى أهل العلم من أكره على قتل مؤمن أن لا يقتله، وليكن المقتول ولا يقتل فلا يقد نفسه بأخيه حتى مجرد الضرب لا يضره^(٢)، وقال العلماء في معنى (رفع عن أمي الخطأ)، أي: رفع إثمها، أما أحكامها، ففيها تفصيل: فالغرامات لا تسقط، فمن كسر آنية خطأ أو نسياناً يغرماً لصاحبها، ومن نسي صلاة مفروضة قضاها، ومن قتل خطأ دفع الدية ويسقط القصاص بالخطأ، كما يسقط الكفر بالنطق خطأ وسهواً^(٣)، ولم يختلف في أن الإثم مرفوع، وإنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الأحكام، هل ذلك مرفوع لا يلزم منه شيء أو يلزم أحكام ذلك كله؟ اختلف فيه، والصحيح أن ذلك يختلف بحسب الوقائع، فقسم لا يسقط باتفاق كالغرامات والديات والصلوات المفروضات، وقسم يسقط باتفاق كالقصاص والنطق بكلمة الكفر، وقسم ثالث يختلف فيه كمن أكل ناسياً في رمضان أو حنث ساهياً، وما كان مثله مما يقع خطأ ونسياناً، ويعرف ذلك في الفروع^(٤)، وأنه لما كان في هذا الحديث يُظن أنه لا شيء على المخطئ، بين الله ﷻ أن الأمر في القتل ليس كذلك حفظاً للنفوس؛ لأن الأمر فيها خطر جداً، وأنه يجب على القاتل الخطأ عقوبة، وهي تحرير رقبة مؤمنة ودية إلى أهل القتل، وهذه الآية لا تعارض بينها وبين الآية في سورة البقرة وهي قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بِعَدْوِكَ فَدَلَّكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٨]، حيث أوجب الله ﷻ القصاص في هذه الآية، وأوجب في هذا المطلب الدية والكفارة تغليظاً لأمر القتل، وحثاً على زيادة النظر والتحري عند فعل ما قد يقتل فقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا... ﴾ [النساء: ٩٢]، لمن قام بالقتل الخطأ والقتل شبه العمد، فيعلم أن الذي وجب فيه القصاص هو القتل العمد، لا ما يشمل الخطأ وشبه العمد، حيث إن فيهما الدية والكفارة^(٥)، والقتل شبه العمد تكون فيه الدية مغلظة^(٦)،

(١) شرح صحيح البخاري، باب الطلاق في الإغلاق والكره، ج ٧، ص ٤١٦، حديث صحيح. انظر: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للألباني، ج ٨، ص ١٩٤، ح (٢٥٦٥).

(٢) أيسر التفاسير، للجزائري، الباب ١٠٣، ج ٣، ص ١٥٩.

(٣) المرجع السابق، الباب ٢٨٥، ج ١، ص ٢٨١.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، ج ٣، ص ٤٣٢.

(٥) انظر: تفسير آيات الأحكام، السائس، ج ١، ص ٣٠٦.

(٦) صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، أبو مالك كمال بن السيد سالم، ج ٤، ص ٢١٥.

لقوله ﷺ : (ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل، منها أربعون في بطونها أولادها) ^(١)، ولذلك تجب الدية المغلظة والكفارة في قتل شبه العمد عند الجمهور ^(٢).

والدية في القتل الخطأ تكون على العاقلة، كما روي عن أبي هريرة ﷺ قال: اقتتل امرأتان من هذيل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاخصموا إلى النبي ﷺ: (فقضى أن دية جنينها غرة ^(٣)، عبد أو وليدة ^(٤)، وقضى أن دية المرأة على عاقلتها) ^(٥)، والعاقل هي: عشيرة القاتل وهي على سبيل المواساة وليس على سبيل التغليب، أو أن وزر القاتل على العاقلة، لكنه فقط مواساة ^(٦)، وأن العاقلة لا تحمل إلا ما زاد عن الثلث، وما دون الثلث فالجاني يحمله، وهذا ما عليه جمهور العلماء وهذا ما صرح به القرطبي حيث قال: "والذي عليه جمهور العلماء أن العاقلة لا تحمل عمداً ولا اعترافاً ولا صلحاً، ولا تحمل من دية الخطأ إلا ما جاوز الثلث، وما دون الثلث في مال الجاني" ^(٧)، فالدية إذاً هي عبارة عن مال يدفع لأهل القتل الخطأ، تعويضاً لهم عما فقدوه، وتسكيناً لقلوبهم وإجباراً لخاطرهم من المصيبة التي حلت بهم، وحتى لا تقع بين أهل القاتل وأهل المقتول عداوة وبغضاء ^(٨)، أما العقوبة الثانية التي تجب على القاتل المؤمن قتل خطأ، أي بغير قصد تحرير عبد مملوك مؤمن سواء أنثى أو ذكر، وهو أيضاً تعويض للمجتمع المسلم عن قتل نفس مؤمنة باستحياء نفس مؤمنة ^(٩)، بينما إذا كان المقتول مؤمناً وأهله كفار محاربين يعيش معهم والمسلمون لا يعلمون إيمانه، وذلك مثل الحارث ابن يزيد الذي قتله عياش بن ربيعة وهو

(١) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن عمر الأزدي السجستاني، (ت: ٢٧٥هـ)، كتاب الديات، ج٤، ص ١٨٥، باب في دية الخطأ شبه العمد، ح (٤٥٤٧)، حديث صحيح. انظر: الألباني، إرواء الغليل، ج٧، ص ٢٦٢، ح (٢٢٠٤).

(٢) انظر: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المحتاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، (ت: ٩٧٧هـ)، كتاب الديات، باب موجبات الدية، فصل في كفارة القتل التي هي من موجباته، ج٥، ص ٢٩٦-٢٩٧، ج٥، ص ٣٧٤، المغني لابن قدامة، كتاب الديات، ج٨، ص ٣٧٥.

(٣) الغرة: من العبد هو الذي يكون ثمنه نصف عشر الدية، انظر: التعريفات للجرجاني، ج١، ص ١٦١.

(٤) الوليدة: الجارية، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك محمد بن محمد ابن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: ٦٠٦هـ)، ج٥، ص ٢٢٥.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب جنين المرأة، وأن العقل على الوالد، ج٩، ص ١١.

(٦) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج٥، ص ٣١٥.

(٧) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج٥، ص ٥٢٠.

(٨) انظر: التحرير والتنوير، لابن عطية الأندلسي، ج٥، ص ١٥٩.

(٩) انظر: التفسير المنير، وهبة الزحيلي، ج٢، ص ٢٠٠-٢٠١، تفسير في ظلال القرآن، سيد قطب، ج٢، ص ٧٣٥.

لا يعلم بإيمان وأهله كفار قريش في حرب مع المؤمنين، عند ذلك تجب الكفارة ولا تجب الدية؛ حتى لا يتقوى بها المحاربون على المسلمين^(١)، أما إذا كان المقتول من قوم بينهم وبين المسلمين عهد وهدنة، فالواجب على المسلمين دية يدفعونها إلى أهل المقتول، تعويضاً لهم عن حقهم، ودية الكافر هي نصف دية المسلم، وعلى القاتل أيضاً عتق رقبة مؤمنة^(٢)، وأما إذا لم توجد الرقبة المؤمنة، أو لم يتسع ماله لشرائها، فعليه أن يصوم شهرين متتابعين، وإذا خالف وأفطر فعليه أن يستأنف من جديد حتى ينهي الشهرين المتتابعين^(٣)، ولن القتل خطأً قد يقع عن غير قصد، والقتل العمد يقع عن قصد، فالمخطئ أهل للمسامحة والعامد ليس أهلاً لها، وهذا من حكمة الشرع، ولولا هذه الحكمة لاستوى العامد والمخطئ، والإسلام يرغب بالعفو عن القاتل الخطأً بعدم أخذ الدية منه إذا تبرع أهل القتل، حيث عبر عنها بقوله تعالى: ﴿... إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا...﴾ [النساء: ٩٢]، إشارة إلى أن ذلك أمر مرغوب فيه محبب، وأنه صدقة لها ثواب، والإسلام سمي العفو عن الدية صدقة، حثاً وترغيباً بالعفو عن القاتل خطأً بأن يسامحه ويعفيه من دفع الدية، إذا لم يقدر عليها أولياء القاتل أو يرهقون بأدائها، وهو معروف يفعله أهل القتل حيث يكون لهم صدقة ويأخذ حكمها لقوله ﷺ: (كل معروف صدقة)^(٤)، فإذا عفى أهل المقتول وتنازلوا عن الدية فقد طابت نفوسهم، فحينئذ فلا تجب الدية، وتبقى الكفارة التي حق الله تعالى الذي شرعها من أجل أن يتوب على الناس، ويطهر نفوسهم من التهاون في أرواح الناس ودمائهم^(٥)، وتكون توبة من الله، أي قبولاً ورحمة منه من تاب الله عليه إذا قبل توبته، وقد نقل القاتل الخطأً من العتق عند العجز إلى الصوم وفي التعبير بالتوبة إشارة إلى لوم القاتل؛ لأنه كان يجب عليه أن يدقق في فعله قبل أن يقوم به، كيلا يقع في هذا الخطأ، والله عليم بمن قتل خطأً، حكيم حيث جعل الكفارة للقتل الخطأ^(٦).

خامساً: وجوه البلاغة:

﴿أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾ ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً﴾ فيها إطناب: أي زيادة اللفظ على المعنى لإعطاء فائدة، والمبالغة في ذم الأمر أو مدحه وهذه الفائدة هي: المبالغة في ذم القتل حتى ولو كان خطأً،

(١) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، (ت: ٦٨٥هـ)، ج ٢، ص ٩٠، وانظر: التفسير المنهجي، الأستاذ الدكتور فضل عباس، المجلد الثاني، ص ١٢٧.

(٢) انظر: التفسير المنهجي، دكتور فضل عباس، المجلد الثاني، ص ١٢٧.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، ج ٥، ص ٣٢٧، جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، ج ٩، ص ٥٥-٥٦.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب من كل معروف صدقة، ج ٨، ص ١١.

(٥) انظر: تفسير القرآن الكريم، سورة النساء، ابن عثيمين، ج ٢، ص ٧٠.

(٦) انظر: تفسير آيات الأحكام للسايس، باب سورة النساء، الآيات ٩٢-٩٤، ج ١، ص ٣١٠.

وبيان عظم الأمر وعاقبته ^(١).

﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ مجاز مرسل حيث أطلق الجزء وأراد الكل أي إعتاق مملوك ^(٢).

سادساً: الإعراب والبيان:

(توبة من الله): يحتمل أن تكون ^(٣):

١- نصب المصدر وهو (تاب) أو تكون مفعول مطلق.

٢- منصوب على أنه مفعول لأجله.

بيان الإعراب:

المعنى الأول: تاب الله عليكم توبة، أي تاب الله عليكم توبة منه، أي رجوعاً منه إلى التيسير والتسهيل بالتخفيف عنكم من فرض تحرير الرقبة المؤمنة إذا أعسرتم بها بأن أوجب عليكم شهرين متتابعين، فنقلكم من الأثقل إلى الأخف ^(٤).

المعنى الثاني: قال الإمام الطاهر ابن عاشور وقوله: (توبة من الله) مفعول لأجله على تقدير: شرع الله الصيام توبة منه، والتوبة هنا مصدر تاب بمعنى قبل التوبة بقرينة تعديته ب (من) أي: خفف الله عن القاتل فشرع الصيام ليتوب عليه فيما أخطأ فيه لأنه أخطأ في عظيم، ولك أن تجعل (توبة) مفعولاً لأجله راجعاً إلى تحرير الرقبة والدية وبدلها، وهو الصيام، أي شرع الله الجميع توبة منه على القاتل، ولو لم يشرع له ذلك لعاقبه على أسباب الخطأ، وهي ترجع إلى تقريط الحذر والأخذ بالحزم ^(٥)، فالمعنى الثاني (المنصوب على أنه مفعول لأجله) يحتمل معنيين:

الأول: شرع الله تعالى لكم ذلك قبولاً لتوبتكم ^(٦).

الثاني: شرع الله تعالى ذلك تخفيفاً عنكم، أي: فليأت بالصيام تخفيفاً من الله ﷻ عليه بقبول الصيام بدلاً من تحرير الرقبة ^(٧).

(١) انظر: البحر المحيط، لابن حيان، ج ٤، ص ٢٠-٢١، المثل السائر في أديب الكاتب والشاعر، ضياء الدين

ابن الأثير، نصر الله بن محمد، (ت: ٦٣٧هـ)، ج ٢، ص ٢٧٨-٢٧٩.

(٢) انظر: التفسير المنير، للزحيلي، ج ٥، ص ١٩٩.

(٣) الدر المصون في علم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، ج ٤، ص ٧٢-٧٣، إعراب القرآن، النحاس، ج ١،

ص ٢٣٢، مشكل إعراب القرآن، مكي بن طالب، ج ١، ص ٢٠٦، إعراب القرآن للدعاس، ج ١، ص ٢١٥.

(٤) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، ج ٩، ص ٥٦.

(٥) تفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ١٦٢-١٦٣، وانظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤،

ص ٢٧.

(٦) انظر: فتح القدير، الشوكاني، ج ١، ص ٥٧٥، وأنوار التنزيل، البيضاوي، ج ٢، ص ٩٠.

(٧) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٥، ص ٢٣٨، روح المعاني، الألوسي، ج ٣، ص ١١٠.

سابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(١):

- ١- التحذير من عواقب القتل، حتى وإن كان خطأ أو شبه عمد.
- ٢- بيان عقوبة القتل الخطأ وتفصيلها، وذلك إذا كان القتل مؤمناً وأهله محاربون أو كفار، أو كان مؤمناً وقومه كفار وبينهم بين المسلمين عهد وميثاق، فإذا قتل مؤمن مؤمناً أو ذمياً خطأً، فعلى القاتل عتق رقبة مسلمة إضافة إلى دية مُسَلِّمة إلى أهل القتل، وإذا كان المقتول مؤمناً أو مؤمناً وأهله كفار محاربون فعلى القاتل عتق رقبة مؤمنة، وتسقط الدية، فالدية حق أهل القتل، والرقبة حق الله، فمن لم يجد الرقبة عليه صيام شهرين متتابعين توبة إلى الله، وإذا كان بين أهل القتل وأهل القاتل عهد وميثاق، فعلى القاتل دية وعتق رقبة.
- ٣- بيان أن الدية شرعت تطيباً لنفوس أهل القتل، ولإغلاق أبواب الكراهية والحقد المؤدية إلى نشر الجريمة في المجتمع.
- ٤- تغليظ عقوبة شبه العمد.
- ٥- الإسلام يحث على التكافل الاجتماعي بين المسلمين حتى في حالات القتل، حيث أوجب ﷺ دية القتل الخطأ على عاقلة القاتل من باب المواساة والتعاون، وإصلاح ذات البين والنصرة والمعونة، واعتبارها من مكارم الأخلاق، وليس من باب التغليظ أو الوزر.
- ٦- حث الإسلام على العفو عن القاتل الخطأ وشبه العمد لقوله تعالى: ﴿... إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا...﴾ [النساء: ٩٢] ، ولقوله تعالى: ﴿... فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ...﴾ [الشورى: ٤٠] ، وذلك تشجيعاً على إشاعة المودة والصفاء بين الناس.
- ٧- على القاتل الخطأ عقوبة أخرى هي: تحرير رقبة مؤمنة، كفارة لخطئه في قتله من قتل مؤمن أو معاهد.
- ٨- إذا لم يستطع القاتل خطأ تحرير الرقبة لعدم وجودها، أو لعدم وجود المال الكافي معه لتحريرها، فإن الكفارة والتوبة بدلاً من ذلك صيام شهرين متتابعين.
- ٩- من لم يجد الرقبة ولم يستطع الصيام فلا صيام عليه ولا عتق رقبة؛ لأنه لم يجد الرقبة، ولم يستطع الصيام^(٢).

(١) انظر: تفسير الشعراوي، ج ٤، ص ٢٥٤٥، أحكام القرآن للجصاص، التفسير الحديث، دروزة محمد عزت، ج ٨،

ص ٢٠٣، جامع الأحكام للطبري ت شاکر، ج ٩، ص ٥٥، تفسير القرآن لابن عثيمين، المجلد الثاني، ص ٧٨.

(٢) تفسير القرآن الكريم، سورة النساء، لابن عثيمين، المجلد الثاني، ص ٧٩.

المطلب الثالث

الترهيب بتغليظ عقوبة قاتل العمد

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ

عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

أولاً: التحليل اللغوي:

متعمداً لغاً: (ع م د) عمدت للشيء عمداً، وعمدت إليه قصدت وتعمدته قصدت إليه أيضاً^(١).

متعمداً اصطلاحاً: قال أبو جعفر - رحمه الله -: "يعني بذلك جل ثناؤه: من يقتل مؤمناً عامداً قتله، مريداً إتلاف نفسه"^(٢).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

بعد أن ذكر الله ﷻ أحكام القتل الخطأ والقتل شبه العمد، وعقوبتهما في المطلب السابق من الآيات، عقبه بذكر أحكام وعقوبة القسم الثالث من أقسام القتل وهو القتل العمد ووعيد القاتل عمداً^(٣).

ثالثاً: سبب النزول:

وقال الكلبى عن أبي صالح، عن ابن عباس: "إن مقيس بن ضبابة وجد أخاه هشام بن ضبابة قتيلاً من بني النجار وكان مسلماً، فأتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك، فأرسل رسول الله ﷺ معه رسولاً من بني فهر؛ فقال: "أنت بني النجار فأقرئهم السلام وقل لهم: إن رسول الله ﷺ يأمركم إن علمتم قاتل هشام بن ضبابة أن تدفعوه إلى أخيه فيقتص منه، وإن لم تعلموا له قاتلاً أن تدفعوا إليه ديته"، فأبلغهم الفهري ذلك عن النبي ﷺ فقالوا: سمعاً وطاعة لله ولرسوله، والله ما نعلم له قاتلاً، ولكن نؤدي إليه ديته، فأعطوه مائة من الإبل ثم انصرفا راجعين نحو المدينة، وبينهما وبين المدينة قريب، فأتى الشيطان مقيساً فوسوس إليه فقال: أي شيء صنعت؟ تقبل دية أخرجه فيكون عليك سبة؟ اقتل الذي معك فيكون نفس مكان نفس وفضل الدية، ففعل مقيس ذلك، فرمى الفهري بصخرة فشده رأسه، ثم ركب بعيراً منها وساق بقيتها راجعاً إلى مكة كافراً، وجعل يقول في شعره:

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، (ت: نحو ٧٧٠هـ)، ج ٢، ص ٤٢٢.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ)، ج ٩، ص ٥٧.

(٣) انظر: صفوة التفاسير، للصابوني، ج ١، ص ٢٧٠، تفسير الكريم المنان، عبد الرحمن السعدي، ج ١، ص ١٩٤.

قتلت به فهرا وحملت عقله سراة بني النجار أرباب فارح

وأدرکت ثأري واضطجعت موسدا وكنت إلى الأوثان أول راجع

فنزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣] ، ثم أهدر النبي ﷺ دمه يوم فتح مكة، فأدرکه الناس بالسوق قتلوه^(١).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد في هذه الآية الكريمة، هو الترهيب من تغليظ عقوبة قاتل العمد، حتى تكون رادعة وزاجرة لكل من تسول له نفسه من تهديد حياة المجتمعات والجماعة، أو إشاعة الفساد وعدم الاستقرار في حياة الناس، وذلك بارتكاب جريمة القتل بتخطيط وتدبير مسبقين، وهو ما يسمى (بالقتل العمد)، فلذلك كانت عقوبتهما عسيرة في الدنيا والآخرة ويترتب عليها استحقاق العقاب للجاني لقيامه بإزهاق روح مؤمنة بريئة، والتعدي على حق الله وحقوق العباد، فأما العقاب الذي جعله الله في الدنيا فيشمل:

١- القصاص: اتفق الفقهاء على أن القتل العمد يوجب القصاص، منهم الشافعية والحنابلة والمالكية والحنفية^(٢)، بوجود نص صريح من القرآن الكريم والسنة والإجماع والعقل، بدليل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَى بِعَدَاةٍ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] ، فمن الفقهاء من أوجب المكافأة في القصاص بين المسلمين الحر بالحر والعبد بالعبد، وأنه لا يقتل المسلم بكافر سواء كان حربياً أو ذمياً أو معاهداً^(٣)، أما المالكية اشترطوا المساواة في الإسلام والحرية، إلا إذا قتل الذمي قتل غيلة^(٤)، أما الأحناف خالفوا الفقهاء في هذه المكافأة ولم يشترطوا المساواة في القتل، ويقتل المسلم

(١) أسباب النزول، الواحدي، ج ١، ص ١٧١.

(٢) انظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسن بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، ج ١٢، ص ٦، والكافي، لابن قدامة المقدسي، ج ٣، ص ٢٥٦، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، ج ٤، ص ٢٣٧، والفتاوي الهندية (لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي)، ج ٦، ص ٣، تفسير آيات الأحكام، للسايس، ج ١، ص ٣١١، وأحكام القرآن، للكيا الهراسي، ج ١، ص ٤٣-٤٥.

(٣) انظر: الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي، ج ١٢، ص ٨، والكافي، لابن قدامة المقدسي، ج ٣، ص ٢٥٦.

(٤) انظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج ٤، ص ٢٣٨.

بالذمي^(١)، وحتى يتحقق القصاص لابد من البلوغ والعقل، أما الصغير والمجنون فلا قصاص عليهما^(٢).

٢- **الدية**: اتفق الفقهاء على تأدية الدية حيث اعتبرت الشافعية أنه في حال العفو عن القصاص يجب تأدية الدية، ويطلب بها الولي بمعروف، ويؤديها القاتل إليه بإحسان، بينما اعتبرت الحنفية والمالكية أن الدية بإعفاء الأولياء ورضاهم، والحنابلة قالوا بوجوب الدية لأن فعل القتل كان عمداً^(٣).

٣- **الكفارة**: المتفق بين فقهاء المالكية والحنابلة والحنفية إلى عدم وجوب الكفارة في القتل العمد، أما الشافعية فأوجبوا الكفارة في العمد وشبه العمد والخطأ^(٤)، وهناك عقوبة أخرى مختلف فيها بين الفقهاء وتتمثل في الحرمان من الوصية، أما الحرمان من الميراث فمتفق بين الفقهاء أن القاتل عمداً يحرم من الميراث^(٥).

أما العقاب الذي جعله الله للقاتل عمداً في الآخرة:

إن الله ﷻ توعّد من يعتدي على النفس الإنسانية عامداً متعمداً بالعذاب الأليم في نار جهنم، والغضب والانتقام، واللعة عليه وإبعاده من رحمته، حيث يمكث في نار جهنم مدة طويلة لا يعلم مقدارها إلا الله، واختلف فيها للقاتل العمد توبة؟ والذي عليه الأكثرون وهو مذهب أهل السنة أن قاتل المسلم عمداً توبته مقبولة لقوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾

(١) انظر: الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، للإمام العالم أبي بكر بن علي بن محمد الحداد اليميني، ج ٢، ص ٢٣٧.

(٢) انظر: الكافي، لابن قدامة المقدسي، ج ٣، ص ٢٥٦، والفتاوي الهندية، ج ٦، ص ٤، وحاشية الدسوقي، ج ٤، ص ٢٣٧.

(٣) انظر: الحاوي، ج ١٢، ص ٦، وحاشية الدسوقي، ج ٤، ص ٢٤٠، والفتاوي الهندية، ج ٦، ص ٣، وتفسير البغوي، ج ٢، ص ٢٦٤، وأحكام القرآن، للكنيا الهراسي، ج ٢، ص ٤٨٣.

(٤) انظر: القوانين الفقهية، ج ١، ص ٢٢٨، والكافي في فقه الإمام أحمد، ج ٤، ص ٥٢، والفتاوي الهندية، ج ٦، ص ٣، وروضة الطالبين لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ج ٩، ص ٣٨٠، تفسير القرطبي، ج ٥، ص ٣٣١.

(٥) انظر: روضة الطالبين، للإمام أبي زكريا بن شرف النووي، ج ٥، ص ٣٣١، ج ٤، ص ٤٢٦، والمغني لابن قدامة المقدسي، ج ٦، ص ٣٢٠-٣٢١، والجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليميني الحنفي، (ت: ٨٠٠هـ).

وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿ [النساء: ١١٦] ^(١)، وقد ورد في صحيح البخاري رواية عن ابن عباس بأنه لا توبة للقاتل العمد عن سعيد بن جبير، قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما، عن قوله تعالى: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣]، قال: "لا توبة له"، وعن قوله جل ذكره: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، قال: "كانت هذه في الجاهلية" ^(٢)، وقد علق الإمام الألباني - رحمه الله - على هذا الحديث في السلسلة الصحيحة، وبين أن للقاتل العمد توبة فقال: "في رواية البخاري المتقدمة عن ابن عباس أنه قال: لا توبة للقاتل عمداً، وهذا مشهور عنه، له طرق كثيرة كما قال ابن كثير وابن حجر، والجمهور على خلافه، وهو الصواب الذي لا ريب فيه، وآية (الفرقان) صريحة في ذلك، ولا تخالفها آية (النساء) لأن هذه في عقوبة القاتل وليست في توبته، وهذا ظاهر جداً، وكأنه لذلك رجع إليه كما وقفت عليه في بعض الروايات عنه، رأيت أنه لا بد من ذكرها لعزتها، وإغفال الحافظين لها: الأولى: "ما رواه عطاء بن يسار عنه أنه أتاه رجل، فقال: إني خطبت امرأة فأبت أن تتكحني، وخطبها غيري فأحبت أن تتكحه، فغرت عليها فقتلتها، فهل لي من توبة؟ قال: أمك حية؟ قال: لا، قال: تب إلى الله ﷻ، وتقرب إليه ما استطعت"، فذهبت فسألت ابن عباس: لم سألته عن حياة أمه؟ فقال: "إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله ﷻ من بر الوالدة" ^(٣) ^(٤)، وهناك رأي لابن عثيمين أن من قتل مؤمناً متعمداً وتاب تاب الله عليه، وما ينسب لابن عباس أن قاتل العمد ليس له توبة محمول على أن المراد لا توبة له باعتبار حق المقتول؛ لأن القتل له ثلاثة حقوق، حق الله، وحق الأولياء، وحق المقتول فحق الله يسقط بالتوبة بنص القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخُذْ فِيهِ مَهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ ...﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠]، وأما حق الأولياء فيسقط وذلك بعد أن يسلم القاتل نفسه لهم ليقتلوه وقد سلم نفسه، وأما حق المقتول فالمقتول مات ولا يعلم مسامحته للقاتل، فيحمل قول ابن عباس رضي الله عنهما على هذا؛ أي أنه لا توبة له باعتبار حق المقتول، ثم يعلق ابن عثيمين إن القول الصحيح أنه له توبة حتى باعتبار حق المقتول؛ لأن الله تعالى يوفي عنه يوم القيامة حيث تاب توبة نصوحاً ^(٥)، وكذلك الخلود في النار ليس على التأييد إلا إذا قتل مستحلاً لقتله أهل الإيمان لإيمانهم، أي بسبب إيمانهم كان كافراً

(١) التفسير المظهر، محمد ثناء الله الهندي، ج ٢، ص ١٩٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، ح (٤٧٦٤)، ج ٦، ص ١١٠.

(٣) صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، باب بر الأم، ج ١، ص ٣٤.

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للإمام الألباني، ج ٦، ص ٧١٠.

(٥) انظر: تفسير القرآن الكريم، سورة النساء، لابن عثيمين، المجلد الثاني، ص ٨٣، ط الأولى، ١٤٣٠ رمضان.

مخلداً في النار؛ لأن الخلود في النار للكفار وليس لمن في قلبه ولو ذرة إيمان^(١)، وللإمام الطبري - رحمه الله - في مسألة الخلود قول، قال أبو جعفر: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: معناه: ومن يقتل مؤمناً متعمداً، فجزاؤه إن جزاه جهنم خالداً فيها، ولكنه يعفو بفضله على أهل الإيمان به وبرسوله، فلا يجازيهم بالخلود فيها، ولكنه عز ذكره إما أن يعفو بفضله فلا يدخله النار، وإما أن يدخله إياها ثم يخرجها منها بفضل رحمته، لما سلف من وعده عباده المؤمنين بقوله: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]"^(٢).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٣):

- ١- بيان فظاعة القتل العمد، وأنه ذنب عظيم يرتكب بحق النفس الإنسانية التي كرمها الله تعالى.
- ٢- التهيب من عقوبة القتل العمد، لتكون رادعة لمن تسول له نفسه للقيام بالقتل، فتحفظ المجتمعات من زعزعة الأمن والاستقرار فيها، حيث إن الله ﷻ بين أن من قتل نفساً فكأنما قتل الناس جميعاً، وذلك لبيان عظم هذا الجرم الذي يؤدي إلى زعزعة الأمن في المجتمعات، وبالتالي فإن انتشار القتل في الدول العربية والإسلامية في هذه الأيام ما هو إلا بسبب عدم حرمة الإنسان المسلم عند كثير ممن يكونون في مواقع الريادة والرئاسة، سواء في الحكومات أو الجماعات.
- ٣- بيان أن القاتل العمد له توبة بعد أن يقتص ولي المقتول منه، إما بالعفو عنه وأخذ الدية المغلظة كما بينها الشرع، أو قتله.

(١) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية الأندلسي، ج ٢، ص ٩٥، وتفسير البغوي، ج ١، ص ٦٧٩.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، للإمام ابن جرير الطبري، ج ٩، ص ٦٩.

(٣) انظر: أيسر التفاسير، للجزائري، ج ١، ص ٥٢٥، التفسير المنهجي للدكتور فضل عباس، المجلد الثاني،

ص ١٢٧-١٢٨، في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٣٧.

المبحث الثالث

المقاصد والأهداف لسورة النساء في الآية (٩٤)

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التثبيت في إصدار الأحكام.

المطلب الثاني: الحرص على السلام وتقديمه على طلب الغنائم.

المطلب الثالث: ذم الدنيا والترغيب في الآخرة.

المطلب الأول

التثبت في إصدار الأحكام

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٩٤].

أولاً: التحليل اللغوي:

ضربتم لغةً: (ضرب) الضاد والراء والباء أصل واحد، ثم يستعار ويحمل عليه، ويستعار منه ويشبه به الضرب في الأرض تجارة وغيرها من السفر (١).

ضربتم اصطلاحاً: "إذا سرتهم مسيراً لله في جهاد أعدائكم" (٢).

فتبينوا لغةً: (ب ي ن) بَانَ الأمر يَبِينُ فهو بَيِّنٌ وَبَيَّنَّ وَتَبَيَّنَّ واستَبَانَ كلها بمعنى الوضوح والانكشاف (٣).

فتبينوا اصطلاحاً: "قال الطبري فتأنوا في قتل من أشكل عليكم أمره، فلم تعلموا حقيقة إسلامه ولا كفره، ولا تعجلوا فقتلوا من التبس عليكم أمره، ولا تقدموا على قتل أحد إلا على قتل من علمتموه يقيناً حرباً لكم ولرسوله" (٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

إنه لما ذكر الله ﷻ في الآيات السابقة أحكام قتل الخطأ، وقتل شبه العمد، وقتل العمد في الدنيا وجزاءه في الآخرة بأن له جهنم، وذكر غضب الله عليه ولعنته والعذاب العظيم الذي أعده له، أمر الله ﷻ المؤمنين في هذه الآية بالتثبت والتحقق والتبيين في كل شيء، خاصة في مسائل الأمور التي قد يلتبس فيها عليكم وأنتم مسافرون للجهاد والقتال في سبيل الله، حيث اعتبر أن الالتباس في القتل أثناء السفر للجهاد نوع من أنواع القتل الخطأ، وأن الله ﷻ أراد بإنزالها أن يعد ما

(١) انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ٣٩٧-٣٩٨.

(٢) جامع البيان، ابن جرير الطبري، ج ٩، ص ٧٠.

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، (ت: ٧٧٠هـ)، ج ١، ص ٧٠.

(٤) جامع البيان، ج ٩، ص ٧٠.

يقع منه بعد نزولها من قتل العمدة لا الخطأ؛ لأنه أمر فيها بالثبوت^(١).

ثالثاً: أسباب النزول:

وفي سبب نزول هذا المطلب والمطلب اللاحق روايات كثيرة منها:

روي عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]، قال: قال ابن عباس: (كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك إلى قوله: ﴿...تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾ [النساء: ٩٤] تلك الغنيمة^(٢)، وروي عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدر، عن أبيه عبد الله بن أبي حدر^(٣) قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى (إضم)^(٤)، فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربي، محلم بن جثامة بن قيس، فخرجنا، حتى إذا كنا ببطن (إضم) مر بنا عامر الأشجعي على قعود له، معه متيع^(٥) ووطب^(٦) من لبن، فلما مر بنا سلم علينا فأمسكنا عنه،

(١) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج ٥، ص ٣٦٥-٣٦٦، وتفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥، ص ٢٨٢.

(٢) صحيح البخاري، باب ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست، ح (٤٥٩١)، ج ٦، ص ٤٦، أسباب النزول، الواحدي، ج ١، ص ١٧٥، وأسباب النزول، للواحدي، (ت زغول)، ج ١، ص ١٧٥.

(٣) عبد الله بن أبي حدر هو عبد الله بن أبي حدر الأسلمي، واسم أبي حدر: سلامة بن عمير بن أبي سلامة ابن سعد بن مساب بن الحارث بن عيس بن هوزان بن أسلم، وقيل عبد بن عمير بن عامر، له صحبة، يكنى أبا محمد، وأول مشاهده الحديبية، وخبير، وما بعدهما، وبعثة رسول الله ﷺ عيناً إلى مالك بن عوف النصرى، وفي سرية أخرى قتل فيها عامر بن الأضبط فحياهم بتحية الإسلام، فقتله محلم بن جثامة، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا صَرْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [النساء: ٩٤]، وتوفي عبد الله سنة إحدى وسبعين، قاله الواقدي: وضمره بن ربيعة، ويحيى بن عبد الله بن بكير، وإبراهيم بن المنذر، وكان عمره إحدى وثمانين سنة، مات زمن مصعب بن الزبير، روى عنه ابنه القعقاع، وغيره، انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (ت: ٦٣٠هـ)، ج ٣، ص ٢١١، باب العين والباء، ٢٨٩٠.

(٤) إضم: بكسر الهمزة وفتح الضاد المعجمة، وآخره ميم، هي غزوة بطن إضم، (وهو وادي المدينة إذا اجتمعت أوديتها الثلاثة - بطحان وقناة العقيق - بين أحد والشريان يُسمى الوادي "الخليل" إلى أن يتجاوز كُنانة ... فيسمى الوادي "وادي الحمض" إلى أن يصب في البحر بين الوجه وأم لج). هذه أسماؤه اليوم، أما اسمه قديماً، فكان يسمى إضمّاً منذ اجتماع تلك الروافد إلى أن يصب في البحر. انظر: المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي، (ت: ١٤٣١هـ)، ج ١، ص ٢٩.

(٥) متيع: وهو ما ينتفع به الإنسان في حوائجه. انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٥، ص ٢٩٤.

(٦) وطب: وهو ما يستقي به، أي السقاء الذي يكون فيه اللبن. انظر: تاج العروس، الزبيدي، ج ٤، ص ٣٤٦.

وحمل عليه محلم بن جثامة، فقتله بشيء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره ومتيعه، فلما قدمنا إلى رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر نزل فينا القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا صَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [النساء: ٩٤] (١).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

لقد أظهر هذا المطلب من الآية أمراً بالغ الأهمية في حياة الأمة الإسلامية، ألا وهو التسرع، أو عدم التأني والترث، في كل ما يمس المسلمين بل الناس جميعاً، من أحكام أو تصورات، ومن تناقل وتداول لهذه الأحكام، وتلك التصورات، دون فهم دقيق للواقع، وما يحيط به من ظروف وملابسات (٢)، وكذلك بدأ في هذا المطلب بتحذير المؤمنين مما يسبب لهم الندم في حالة عدم التثبت والتحقق والتبين، أثناء القيام بقتل من لا ينبغي قتله في حالة السفر والجهاد في سبيل الله فربما يكون هذا المقتول مؤمناً، ولهذا جاء هذا المطلب للتأكيد على تحريم القتل بكل أنواعه (٣)، "واحتراساً من وقوع القتل ولو كان خطأ وتطهيراً لقلوب المجاهدين حتى ما يكون فيها شيء إلا لله، وفي سبيل الله، يأمر الله المسلمين إذا خرجوا غزاة، ألا يبدأوا بقتال أحد أو قتله حتى يتبينوا وأن يكتفوا بظاهر الإسلام في كلمة اللسان إذ لا دليل هنا يناقض كلمة اللسان" (٤)، وقد ذم الله المستعجلين في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، فالاستعجال وعدم التروي وعدم التحقق قبل إطلاق الأحكام على الآخرين يؤدي إلى الوقوع في ما حرم الله تعالى، سواء كان قتل بغير حق، أو نشر الإشاعات المغرضة التي تؤدي إلى زعزعة الأمن والاستقرار في المجتمعات، أو غيرها من المحرمات التي نهى الله ﷻ عنها (٥)، فههدف القتل والقتال هو من أجل تحرير المستضعفين وحمائيتهم، ونشر الدين والدعوة برفع

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل مخرجاً، كتاب أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، باب حديث عبد الله بن أبي حرد، ج ٣٩، ص ٣١٠، ح (٢٣٨٨١)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، الألباني، باب ٥٩٤١، ج ٩، ص ١٠٩، وقد حسن هذا الحديث الإمام الألباني وقال "حسن الإسناد".

(٢) انظر: جامع البيان للطبري، ج ٧، ص ٣٥٢، وتفسير المنار للشيخ محمد رشيد رضا، ج ٥، ص ٢٨٢، وروح المعاني، ج ٣، ص ١١٤ بتصرف.

(٣) انظر: تفسير النيسابوري (غرائب القرآن ورغائب الفرقان)، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، (ت: ٨٥٠هـ)، ج ٢، ص ٤٧٥، والتفسير المنير للزحيلي، ج ٥، ص ٢١٦، وروح المعاني للألوسي، ج ٣، ص ١١٤.

(٤) في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٢٣٦-٢٣٧.

(٥) انظر: تفسير القرآن الكريم، لابن عثيمين، ج ٢، ص ٩٠.

كلمة لا إله إلا الله دون عوائق^(١)، فحماسة المؤمن وعاطفته الإسلامية المتأججة تؤدي به إلى الاستعجال في الحكم، وعدم التثبت أو التبين ومن ثم الندم على عمله الذي قام به؛ لأنه لم يكن يزن الأمور بميزان الشرع، بل بهواه وعاطفته^(٢).

خامساً: الوجه البلاغي:

١- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [النساء: ٩٤]، فيها استعارتان، حيث استعار الضرب للوعي في قتال الأعداء (الجهاد في سبيل الله) واستعارة السبيل لدين الله.

٢- ابتداء الخطاب بالنداء دلالة على أهمية الشيء؛ فالمهم هو الإيمان الذي يحمله المؤمنون، حيث وجه النداء إليهم وذلك من أجل تحقيق أمور منها^(٣):

أ. التنبية على أن امتثال ما أمر الله به، سواء كان أمراً أو نهياً هو من مقتضيات الإيمان يجب الالتزام به.

ب. للدلالة على أن مخالفة أوامر الله ﷻ من نواقض الإيمان أي من منقصاته، للإشارة إلى أن مخالفة أوامر الله تجعل الإنسان وضعياً منحلط الدرجة.

ج. الإغراء، فإذا ما وصفت إنسان ما وقلت يا مؤمن فإن ذلك يحثه، ويجعله يتقدم عمله الذي هو عليه.

سادساً: القراءات:

قوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾: "قرأها حمزة والكسائي وخلف "فتثبتوا" من التثبت، وقرأ الباقون "فتبينوا" من التبين"^(٤).

١- معاني القراءات: واختلف في الفرق بين القراءتين فذهب البعض إلى أنهما بمعنى متقارب^(٥)، وذهب البعض إلى التفريق بينهم، وإن كان الفرق بسيطاً، ورأى الباحث مع أن من يفرقون

(١) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٣٤-٧٣٥ بتصرف.

(٢) انظر: تفسير الشعراوي، ج ٤، ص ٢٥٥٤-٢٥٥٥، والتفسير الوسيط، للزحيلي، ج ٣، ص ٣٦٣-٣٦٤، ومحاسن التأويل للقاسمي، ج ٣، ص ٢٧٧.

(٣) انظر: علوم البلاغة (البيان المعاني البديع)، أحمد مصطفى المراغي، ج ١، ص ١٨١.

(٤) النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، (ت: ٨٣٣هـ)، ج ٢، ص ٢٥١.

(٥) انظر: الحجة في القراءات السبع، الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله، (ت: ٣٧٠هـ)، ج ١، ص ١٢٦، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، شهاب الدين الشهير بالبناء، (ت: ١١١٧هـ)، ج ١، ص ٥١٨.

بينهم، فقد جاء في الكشف لمكي بن أبي طالب قوله: "إنه لما كان معنى الآية الحض للمؤمنين على التآني وترك الإقدام على القتل دون تثبت وتبين، أتى بالتثبت، لأنه خلاف الإقدام، والتثبت أفسح للمأمور من التبين لأن كل من أراد أن يتثبت قدر على ذلك، وليس كل من أراد أن يتبين قدر على ذلك، وحجة من قرأ بالياء من البيان، أنه لما كان معنى الآية أفصحوا عن أمر من لقيتموه، واكشفوا عن حاله قبل أن تبطشوا بقتله، حتى تتبين لكم حقيقة ما هو عليه من الدين حمل على التبين، لأنه به يظهر الأمر، وأيضاً فإن التبين يعم التثبت؛ لأن كل من تبين أمراً فليس يتبينه إلا بعد تثبت" (١).

وقد جاء في حجة القراءات لابن زنجلة: "فتثبتوا بالتاء أي: فتأنوا وتوقفوا حتى تتيقنوا صحة الخبر، فتبينوا أي: فأفصحوا واكتشفوا" (٢).

٢- العلاقة التفسيرية بين القراءات: لقد أفادت قراءة (فتثبتوا) ضرورة التثبت، وهو ترك الإقدام والتهور على فعل الأمر بغير دليل مع البدء في البحث مما يثبت حال الشخص المراد قتله، أما قراءة (فتبينوا) فقد أفادت معنى آخر لا يقل خطورة عن سابقه وهو التبين والذي يعني: الفحص، والكشف، والتحقق مما عليه الشخص المعني من الدين والعقيدة، فالقراءتان أفادتتا أنه ينبغي التثبت حتى نتبين وذلك في جميع أمور الحياة وليس في أمر القتل أثناء السفر والجهاد؛ لأن الوقوع في خطأ في هذا المجال، يسبب حرجاً شديداً للمسلمين، وقضية التبين ينبغي أن تأخذ مداها في أي لحظة أو تخطيط أو تنفيذ، بدون أن يكون ذلك مثبطاً للهمم وسبباً في القعود عن الجهاد في سبيل الله، والله تعالى أعلم.

سابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

١- تحريم القتل بكل أنواعه، حتى ولو كان في أثناء الجهاد إلا بعد التثبت والتبين من الأعداء بأنهم كلهم محاربون.

٢- على المحارب أن يتق الله ويتثبت قبل الإقدام على القتل، وهذه العقيدة من الإيمان، بدليل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [النساء: ٩٤].

(١) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، مكي بن أبي طالب، ج ١، ص ٣٩٤.
(٢) حجة القراءات، عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة، ت: ٤٠٣هـ، ج ١، ص ٢٠٩.
(٣) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، الخازن، ج ١، ص ٤١٣، التفسير المظهر، المظهري، محمد ثناء الله، ج ٢، ص ٢٠١، تفسير القاسمي، محاسن التأويل، ج ٣، ص ٢٨٧، نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، (ت: ١٣٠٧هـ)، ج ١، ص ٢٠١، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ج ١، ص ١٩٤، تفسير في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٣٤-٧٣٥.

٣- بيان أن القتال لم يشرع من أجل القتل، بل شرع من أجل تحرير المجتمعات البشرية من العبودية للطواغيت.

٤- إن كثيراً ما تكون عمليات القتل في واقعنا دون تثبت، وهذا مخالف للنص القرآني، فيجب العدل أثناء الجهاد ومعاملة الناس برحمة في القتال، وهذا من أخلاق الحرب.

المطلب الثاني

الحرص على السلام وتقديمه على طلب الغنائم

قال تعالى: ﴿... وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾

[النساء: ٩٤].

أولاً: التحليل اللغوي:

السلام لغةً: (س ل م) "يجوز أن تكون من التسليم، ويجوز أن يكون مع السلم وهو الاستسلام وإلقاء المقادة إلى إرادة المسلمين، أي الانقياد والاستسلام لكم" (١).

السلام اصطلاحاً: يقول الإمام الطبري: "ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم"، يقول: ولا تقولوا لمن استسلم لكم فلم يقاوتكم، مظهراً لكم أنه من أهل ملتكم ودعوتكم "لست مؤمناً"، فنقتلوه" (٢).

تبتغون لغةً: (ب غ ي): أي ابتغيت الشيء (طلبتَه) مثل بغيته، أردته (٣).

تبتغون اصطلاحاً: يعني يطلبون بذلك الغنم والغنيمة (٤).

عرض لغةً: "العين والراء والضاد ترجع إلى أصل واحد، وهو يعرض المتاع يعرضه عرضاً" (٥).

عرض اصطلاحاً: العرض هو كل شيء من متاع الدنيا فهو عرض (٦).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

بعد أن بين الله ﷻ في المطلب السابق في الآية الكريمة أن القتل أثناء الجهاد، هو نوع من أنواع القتل يجب التثبت والتحقق والتبيين قبل الإقدام عليه، بين في هذا المطلب أنه يجب على المسلمين أيضاً عدم التسرع في الحكم على من حياكم بتحية الإسلام، أو أعلن إسلامه أثناء الجهاد لأجل متاع الدنيا وحطامها الزائل (٧).

(١) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، (ت: ٣٧٠هـ)، ج ١٢، ص ٣١١.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٩، ص ٧٠-٧١.

(٣) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٣٧.

(٤) انظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، (ت: ٤٢٧هـ)، ج ٣، ص ٣٩٣.

(٥) انظر: مقابيس اللغة، لابن فارس، ج ٤، ص ٢٦٨-٢٧٠.

(٦) الكليات، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي أبو البقاء الحنفي، (ت: ١٠٩٤هـ)، ج ١، ص ٥٩٨.

(٧) انظر: نظم الدرر للبقاعي، ج ٥، ص ٣٦٦، والبحر المحيط لأبي حيان، ج ٤، ص ٣١.

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد النبيل في هذه المطلب من الآية الكريمة، هو بيان تحريم قتل من رد على المجاهدين السلام، أو أعلن إسلامه أثناء الجهاد، حتى ولو كان ظاهراً لأن من قال لا إله إلا الله عُصم دمه وماله وعرضه لقول الرسول ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله) (١)، فالله ﷻ لم يأمرنا أن ننقب عن قلوب من نطق بكلمة التوحيد أثناء الجهاد فهو وحده الذي يعلم ما تكنه الصدور وما تعلنه مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [النمل: ٧٤]، بل يأمرنا أن نتعامل مع الناس بحكمة فلا نخدعنا المظاهر والأشكال، ولا نبالغ في البحث والتفتيش عن البواطن وخفايا الصدور؛ لأنه وحده يعلم هذه الخفايا مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩]، ثم يبين الله ﷻ إن التعلق بعرض زائل من أعراض هذه الحياة الدنيا، هو الحامل على عدم التثبيت والتبين، وذلك أن حب الشيء يعمي ويصم، ويحول بين الإنسان وبين استطلاع الموقف وتبين الحقيقة، فتطلبون الغنيمة التي هي حطام سريع النفاذ، فتؤدي بكم إلى ترك التثبيت، وقلة البحث عن حال من تقتلونهم (٢).

رابعاً: الوجه البلاغي:

العرض: "ما لا يكون له ثبات، ومنه استعار المتكلمون العرض لما لا ثبات له إلا بالجواهر" (٣).

خامساً: القراءات:

قوله تعالى: ﴿السَّلَامُ﴾: "قرأها نافع، وابن عمر، وحمزة وأبو جعفر وخلف، بفتح اللام بدون ألف "السلم".

وقرأها الباقون بألف بعد اللام "السلام" (٤).

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا، ح (٢٥)، ج ١، ص ١٤.

(٢) انظر: تفسير الخازن، ج ١، ص ٤١٣، وأحكام القرآن للكلبي الهراسي، ج ٢، ص ٤٦٢، وتفسير البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج ٢، ص ٩١.

(٣) التفسير الوسيط، الطنطاوي، ج ٣، ص ٣٦٥.

(٤) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري، ج ٢، ص ٢٥١.

١- معاني القراءات:

- أ. قيل في معنى ﴿السَّلَامُ﴾: "الاستسلام والانقياد، كما قال تعالى: ﴿وَأَلْقُوا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَامَ...﴾ [النحل: ٨٧]، جاء في اللسان: السلم، الاستسلام، والتسالم: التصالح والمسالمة: المصالحة، قال الخطابي: أي الانقياد، وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع، فإنهم لم يأخذوا عن صلح، وإنما أخذوا قهراً وأسلموا أنفسهم عجزاً" (١).
- ب. وقراءة السلام بالألف، هو تحية الإسلام أي لا تقولوا لمن حياكم بتحية المسلمين "إنما قالها تعوداً بل وكفوا عنه وأقبلوا منه ظاهر ما أبداه لكم" (٢).
- ج. "وقيل معناه الإسلام بدليل قول الله تعالى: ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]" (٣).

٢- العلاقة التفسيرية بين القراءات:

لقد بينت قراءة ﴿السَّلَامُ﴾ بالألف قاعدة من قواعد العمل العسكري في الإسلام، وهو التعامل مع المحاربين الذين تُعصَم دماؤهم في الإسلام بثلاثة أشياء وهي:

الأولى: إسلامهم: لقول النبي ﷺ فيما يروي البخاري في الصحيح: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله) (٤).

الثانية: أن يلقي المحارب تحية الإسلام وهي السلام، بدليل ما روي من سبب نزول في الآية، ولكن يجب التحفظ هنا، فلا نحكم بإسلامه بمجرد إلقاء السلام، بل نعصم دمه إلى أن يتبين حله، كما قال الإمام مالك ﷺ في الكافر يوجد عند الضرب فيقول: جئت مستأمناً: هذه أمور مُشكَّلة، أرى أن يرد مأمنه، ولا يحكم عليه بحكم الإسلام، حتى يتكلم بالكلمة العاصمة لا إله إلا الله (٥) ووجه عصمة دمه أن سلام هذا المحارب كان بتحية الإسلام، مؤذن بطاعته وانقياده.

الثالثة: أن يعتزل المحارب قتال المسلمين أي: "لا تقولوا لمن كف يده عنكم واعتزلكم لست مؤمناً حكي الأخفش أنه يقال: أنا سلام، أي معتزل عنكم، لا نخالطكم، ومنه قوله تعالى: ﴿... وَإِذَا

(١) انظر: لسان العرب، ج ١٢، ص ٢٩٣، مادة سلم.

(٢) انظر: الكشف عن وجوه القراءات وعللها وحججها، لابن أبي طالب، ج ١، ص ٣٩٥، وحجة القراءات لابن زنجلة، ج ١، ص ٢٠٩.

(٣) الأساس في التفسير للشيخ سعيد حوى، ج ٢، ص ١١٥٤.

(٤) صحيح البخاري، كتاب استنابة المريدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل من أبي قبول الفرائض، وما نسيوا، ح (٦٩٢٤)، ج ٩، ص ١٥.

(٥) انظر: أحكام القرآن لابن العربي، ج ١، ص ٦٠٨.

خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴿﴾ [الفرقان: ٦٣]، لم يخبر عنهم أنهم حيوهم بالسلام، إنما معناه: قالوا براءة منكم لا نخالطكم" (١)، بمعنى تركهم والانحياز عنهم، والله تعالى أعلم.

أما القراءة بغير الألف ﴿السَّلَم﴾: حيث قال صاحب الحجة في القراءات "والحجة لمن طرحها (الألف): أنه جعله من الاستسلام، وإعطاء المقادة للمسلمين" (٢)، فهذه القراءة أضافت أمرين لم يذكر في القراءة الأولى ليستأنم بهما المحاربون:

- ١- أن يستسلم المحاربون للمسلمين وينقادوا لهم بعد أن يقهرهم المسلمون.
- ٢- أن يقوم المحاربون بمسالمة ومصالحة المسلمين بعقد الصلح والهدنة والنزول عند شروط المسلمين، وبذلك نرى أن القراءتين قد بينت في تناسق وتكامل فريد، منهج القرآن في التعامل مع قضية من أخطر القضايا التي تهم المجتمع المسلم، والله تعالى أعلم (٣).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٤):

- ١- بيان أن كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) تعصم دماء من ينطق بها أثناء الجهاد ولو ظاهراً، فيحرم قتله.
- ٢- وضحت الآية على أنه يجب معاملة الخلق بالظاهر وليس لنا الاطلاع على السرائر.
- ٣- شددت الآية على أن الحرص على الدنيا ومتاعها الزائل أمر مرفوض ومذموم إذا كان يتعارض مع التقوى؛ لأنه يؤدي إلى عدم التثبيت والتبين والتأني في الحكم على الأمور، وبالتالي يؤدي إلى ظلم الآخرين.
- ٤- أكدت الآية على أن الشك وعدم التثبيت يؤدي إلى زعزعة ثقة الناس بالجماعة المسلمة، وبالتالي النفور والكراهية للمبادئ التي تحملها هذه الجماعة، وقلة الأنصار والأتباع والمؤيدين لها كما هو حاصل اليوم لبعض الجماعات، مثل الجماعة التي تدعي أنها تمثل الإسلام وتسمي نفسها بدولة الإسلام في الشام والعراق (داعش) حيث إنها تقوم بتطبيق نظام عقوبات على الناس مدعية أن هذا النظام هو ما وضعه الإسلام، والإسلام منهم براء، فهم بذلك يقومون بتشويه أفكارهم ومبادئهم أمام الآخرين فيبتعدون عنهم.

(١) انظر: الكشف لمكي بن أبي طالب، ج ١، ص ٣٩٥.

(٢) الحجة في القراءات، الحسين بن أحمد خالويه أبو عبد الله، (ت: ٣٧٠هـ)، ج ١، ص ١٢٦.

(٣) انظر: المرجع السابق، ج ١، ص ١٢٧.

(٤) انظر: تفسير القرطبي، ج ٥، ص ٣٣٨، وفي ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٣٧، وأيسر التفاسير للجزائري، ج ١، ص ٥٢٧، والتفسير المنير، للزحيلي، ج ٥، ص ٢١٦.

المطلب الثالث

ذم الدنيا والترغيب في الآخرة

قال تعالى: ﴿... فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَيَّبُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٩٤].

أولاً: التحليل اللغوي:

مغانم لغةً: غنم الغنيمة، وهو ما يغنمه المجاهدون في الحرب من الأعداء (١).

مغانم اصطلاحاً: أي عند الله مغانم كثيرة يجعلها غنيمة لكم تغنيكم عن قتل رجل أعلن الإسلام وتعوذ به من التعرض له لتأخذوا متاعه وماله، أو هو ما يغنمه الرجل من مال العدو في المعركة (٢).

فمن، المن لغةً: مننت عليه مناً أي: عدت له ما فعلت له من الصنائع، ومن عليه أي: أنعم عليه (٣).

من اصطلاحاً: ﴿فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ "بالاشتهار بالإيمان والاستقامة" (٤).

خبيراً لغةً: (خبر) العلم بالشيء (٥).

خبيراً اصطلاحاً: ويقول الطبري ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ "خبيراً"، يعني: ذا خبرة وعلم به، يحفظه عليكم وعليهم، حتى يجازي جميعكم به يوم القيامة جزاءه، المحسن بإحسانه، والمسيء بإساءته" (٦).

(١) انظر: مجمل اللغة لابن فارس، ج ١، ص ٦٨٧.

(٢) انظر: الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، (ت: ٥٣٨هـ)، ج ١، ص ٥٥٣، والبحر المحيط لأبي حيان، ج ٤، ص ٣٠.

(٣) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس، ج ٢، ص ٤٠٢، ومختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٢٩٩.

(٤) تفسير الجلالين، جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، (ت: ٨٦٤هـ)، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، ج ١، ص ١١٨.

(٥) مجمل اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٣١٠.

(٦) تفسير الطبري، ج ٩، ص ٧١.

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

بعد أن نبه الله ﷺ في المطلب السابق في هذه الآية الكريمة، أن على المسلمين خاصة المجاهدين وهم في حالة الجهاد أثناء السفر عدم التسرع في الحكم على من حياهم بتحية الإسلام، أو أعلن إسلامه أثناء الجهاد لأجل متاع الدنيا وحطامها الزائل، بين في هذا المطلب أنه ﷺ سوف يغنيكم من فضله ونعمه التي لا تعد ولا تحصى، ولكم من الثواب الدائم والأجر الباقي الذي لا ينقطع إن التزمت بأوامره وانتهيت عما نهاكم عنه فتبنتم وتثبتتم ولم تتسرعوا في الحكم على الآخرين، حيث إنكم كنتم مثلهم في بداية أمركم فمن الله عليكم بالإسلام وعصم دماءكم بمجرد دخولكم فيه ونطقكم بالشهادتين، فلم يأمر بالتنقيب عما في نفوسكم وقلوبكم، فهو عالم بما فيها خبير بأعمالكم لا يخفى عليه شيء مما في نفوسكم، فيحاسبكم عليه، إن كان خيراً فخير، وإن كان شراً فشر^(١).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الهام والهدف المرجو في هذا المطلب من هذه الآية الكريمة، هو بيان أن الدنيا ومتاعها الزائل هي مذمومة عند الله تعالى لمن تعلق قلبه بها، وما عند الله هو الخير الباقي لذلك ينبغي على المسلم أن لا يفضل الزائل الفاني (الدنيا) على الخالد الباقي (الآخرة) التي يجب عليه أن يعمل من أجلها والله ﷻ يقول: ﴿... وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، فالدنيا دار ممر والآخرة دار مقر، ويؤكد ذلك قول الرسول ﷺ: **(مالي وللدنيا؟ ما أنا والدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة، ثم راح وتركها)**^(٢)، والله ﷻ ينبه على أن متاع الدنيا قليل زائل وأن الآخرة خيرٌ منها لمن اتقى وأنها المغنم الباقي الذي يغنمكموه مصداقاً لقوله تعالى: ﴿... قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧]، ولذلك على المسلم، وخاصة المجاهد في أرض المعركة أن يتقي الله في أعماله كلها، فلا يُقدم على اتهام الآخرين دون أن يتحقق ويتأكد مما يقوله أو يفعله بحقهم لأجل ضغينة وكراهية في النفس أو من أجل الحصول على مكاسب ومغانم دنيوية زائلة، بل عليه أن يقدم ما عند الله من الثواب والأجر فهو الرزق الدائم الباقي الذي وعدهم به، حيث إنه ﷺ قد منَّ عليهم بأن عصم دماءهم عندما دخلوا في بداية أمرهم في الإسلام بعد أن كانوا كفاراً، فنطقوا بالشهادتين فأصبحوا معصومي الدم ولم يأمر أحداً بالبحث عما في قلوبهم أكان موافقاً لما نطقوا بألسنتهم أم لا؟، وكذلك منَّ الله عليهم بأن أعزهم وأظهرهم دينهم بعد أن كانوا يكتمونونه وقوى نور الإيمان في قلوبهم وأعانهم على العمل به، إذا فليتذكروا هذه

(١) انظر: البحر المحيط، ج ٤، ص ٣١، ومفاتيح الغيب، الرازي، ج ١١، ص ١٩١.

(٢) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، (ت: ٢٧٣)، ج ٢، ص ١٣٧٦،

ح (٤١٠٩)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، الباب ٣٤٩، ج ١، ص ٨٠٠.

المنة وليعاملوا الناس في مثل هذه المواقف بمثل ما عوملوا به من قبل، وقد كرر الله ﷻ أمر التبين والتثبت مرة أخرى للمبالغة والتحذير للمؤمنين من التساهل في هذا الأمر، ومن أجل أن يؤكد هذه الوصية لهم فهو خبير بما يعمله العباد، عليم بما في نفوسهم فليحفظوها ويجنبوها الوقوع في الأخطاء الموبقة المؤدية إلى عقابه وعذابه (١).

رابعاً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿... فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ...﴾ [النساء: ٩٤]، تعليل للنهي عن القيد كأنه قيل: لا تبتغوا ذلك العرض القليل الزائل فإن عنده سبحانه وفي مقدوره مغانم كثيرة يغنمكموها فيغنمكم عن ذلك، فهي جملة تعليلية بيانية لتبين لماذا نهى الله ﷻ عن ابتغاء عرض الحياة الدنيا (٢).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣).

- ١- بيان أن الله ﷻ قد أعد في الآخرة النعيم المقيم والأجر العظيم، والثواب الجزيل للمجاهدين الذين يلتزمون بأوامره التي أمر بها أثناء الجهاد.
- ٢- يجب على المؤمنين عدم تعلق قلوبهم بالدنيا، لأنها مذمومة عند الله إن كانت هي هدفهم وغايتهم من الجهاد.
- ٣- بيان أسس التصور الصحيح للجهاد وغايته.
- ٤- أن التأكيد على أمر التثبيت هو السبب في التأييد والعون الإلهي؛ لأن التأييد مقرون باستقامتنا وثباتنا في الطريق مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].
- ٥- إن التثبيت في جميع المجالات يقي المجتمعات الإسلامية، من الانقسامات والفتن التي تؤدي إلى السقوط والانهيار السريع.

(١) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، ج ٢، ص ٩٧، وتفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، ج ٤، ص ١٥٣، ومفاتيح الغيب، للرازي، ج ١١، ص ١٩١.

(٢) انظر: تفسير روح المعاني للألوسي، ج ٣، ص ١١٥، والجدول في الإعراب، محمود عبد الرحيم صافي، ج ٥، ص ١٣٨.

(٣) انظر: في ظلال القرآن ج ٢، ص ٤٦٨، والتفسير المنهجي، فضل عباس، ج ٢، ص ١٣٠، وتفسير القرآن الكريم، لابن عثيمين، ج ٢، ص ٩٦، وأيسر التفاسير، للجزائري، ج ١، ص ٥٢٧، وتفسير المراغي، ج ٥، ص ١٢٥.

المبحث الرابع

المقاصد والأهداف لسورة النساء

في الآيتين (٩٥، ٩٦)

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تفضيل المجاهدين على القاعدين أولي الضرر.

المطلب الثاني: تفضيل المجاهدين على القاعدين غير أولي الضرر.

المطلب الأول

تفضيل المجاهدين على القاعدين أولي الضرر

قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى...﴾ [النساء: ٩٥].

أولاً: التحليل اللغوي:

يستوي لغةً: (س و ي) ساواه مساواة ماثله وعادله قدرًا أو قيمة (١).

يستوي اصطلاحاً: أي لا يعتدل ولا يتساوى في الأجر والثواب والفضيلة، المتخلفون عن الجهاد في سبيل الله من أهل الإيمان بالله وبرسوله مع من يجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم (٢).

القاعدون لغةً: (ق ع د): قعد مقعد، وهو العاجز الذي لا يقدر على القيام بأمر بسبب عذر (٣).

القاعدون اصطلاحاً: الذين بهم علة تضرهم وتقطعهم عن الجهاد (٤).

أولي لغةً: (أ و ل) جمع لا واحد له من لفظه (٥).

أولي اصطلاحاً: وهو صاحب الشيء، أو صاحب الأمر الذي يؤول إليه، أي يرجع إليه (٦).

الضرر لغةً: (ض ر ر) العلة أو المرض أو سوء الحال، أو النقصان يدخل في الشيء (٧).

الضرر اصطلاحاً: "هم أهل الأعدار إذ قد أضرت بهم حتى منعتهم الجهاد" (٨).

فَضَّلَ لغةً: الفاء والضاد واللام أصل صحيح يدل على زيادة في شيء، أي من ذلك الفضل: الزيادة والخير (٩).

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبو العباس، ج ١، ص ٢٩٨.

(٢) انظر: جامع البيان، للطبري، ج ٩، ص ٨٥.

(٣) انظر: مختار الصحاح، زين الدين أبو بكر الرازي، ج ١، ص ٢٥٧، وأساس البلاغة، لأبو القاسم الزمخشري، ج ١، ص ٩٠، والمصباح المنير لأبو العباس، ج ١، ص ٥١٠.

(٤) انظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن النيسابوري الشافعي، ج ١، ص ٢٨٣.

(٥) انظر: مختار الصحاح، ج ١، ص ٢٥.

(٦) انظر: جامع البيان، ج ٩، ص ٨٥.

(٧) انظر: المصباح المنير، ج ٢، ص ٢٦٠، وتاج العروس، ج ١٢، ص ٣٨٥.

(٨) المحرر الوجيز، لابن عطية، ج ٢، ص ٩٨.

(٩) مقاييس اللغة، ج ٤، ص ٥٠٨.

فَضَّلَ اصطلاحاً: ميزهم ورفعهم بالأجر العظيم، ومنحهم درجات عالية ومغفرة واسعة بسبب ما قدموا من أموال وجهود وأعباء، وتعرضوا للمخاطر في سبيل الله، وأغاظوا الأعداء، وحفظوا البلاد والعباد من كيد هؤلاء الأعداء (١).

درجة لغةً: (د ر ج): المرتبة والطبقة والجمع (الدرجات) (٢).

درجة اصطلاحاً: درجة واحدة: يعني: "فضيلة واحدة" (٣).

وعد لغةً: (و ع د) "وعده وعداً، وعده في الخير، والوعد حق العباد على الله تعالى ومن أولى بالوفاء من الله" (٤).

وعد اصطلاحاً: "وكلا من القاعدين والمجاهدين، وعد الله الحسنى المثوبة الحسنى" (٥).

الحسنى لغةً: (ح س ن) "ضد السوأى" (٦).

الحسنى اصطلاحاً: "الجنة" (٧).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما رغب الله ﷻ المؤمنين في القتال في سبيل الله، وأتبع ذلك تحذير من قتل المسلمين على سبيل العمد أو الخطأ، ثم عاتب في الآية السابقة المجاهدين وحذرهم من قتل من تكلم بالشهادة وأعلم إسلامه من أجل مغنم دنيوية، فأمرهم بالثبوت قبل الإقدام على القتل ولو كان ذلك أثناء الجهاد أو القتال ولعله وقع في قلوبهم أن الأولى الاحتراز عن الجهاد، لعدم الوقوع في مثل هذا المحذور، عقبه بذكر فضل المجاهد على غيره إزالة لهذه الشبهة (٨).

ثالثاً: أسباب النزول:

روى البخاري في صحيحه عن البراء، قال: لما نزلت (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله)، قال النبي ﷺ: (ادع لي زيدا ليحيى باللوح والدواة والكتف - أو الكتف

(١) انظر: التفسير الواضح، محمد محمود حجازي، ج ١، ص ٤١٦.

(٢) مختار الصحاح، ج ١، ص ١٠٣.

(٣) جامع البيان، ج ٩، ص ٩٥.

(٤) المصباح المنير، ج ٢، ص ٦٦٤.

(٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، ج ٢، ص ٩١.

(٦) مختار الصحاح، ج ١، ص ٧٣.

(٧) التفسير المنهجي، فضل عباس، ج ٢، ص ١٣٢.

(٨) انظر: نظم الدرر، للبقاعي، ج ٥، ص ٣٦٨، وتفسير أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم،

ج ٢، ص ٢٢٠، وتفسير روح المعاني، للأوسى، ج ٣، ص ١١٧.

(والدواة-) ثم قال: (اكتب) ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾ وخلف ظهر النبي ﷺ عمرو بن أم مكتوم الأعمى، قال: يا رسول الله فما تأمرني، فإني رجل ضريب البصر؟ فنزلت مكانها: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] ^(١).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن الموضوع الأساسي لهذا المطلب، هو بيان فضيلة الجهاد وفضل المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على المؤمنين القاعدين عن الجهاد بعذر من الأعذار المانعة من الجهاد في سبيل الله، والتي ذكرها الله ﷻ في سورة التوبة، قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلْتَ لِيُحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩١-٩٢]، حيث بينت هاتان الآيتان أربعة أعذار وهناك آية أخرى في سورة الفتح تبين بقية الأعذار كما وضح ذلك المفسرون، وهذه الآية قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعدُّبُهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٧]، فهذه الآية بينت بقية الأعذار التي تبيح للمؤمنين القعود عن الجهاد في سبيل الله، ومع وجود هذه الأعذار إلا أن الله ﷻ فضل المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على هؤلاء المؤمنين القاعدين بدرجة واحدة كما بين ذلك النص في قوله تعالى: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [النساء: ٩٥]، وهذه الدرجة منزلة عظيمة، بين رسول الله ﷺ قدرها في الحديث الذي رواه أبو هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: (من آمن بالله وبرسوله، وأقام الصلاة، وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها)، قالوا: يا رسول الله، أفلا نبشر الناس؟ قال: (إن في الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله، فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة أراه فوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة) ^(٢)، وقد بين القسطلاني بأن التسوية في الحديث ليست عمومها وإنما هي في أصل دخول الجنة لا في تفاوت الدرجات، حيث قال في شرح الحديث: "لما سوى النبي ﷺ بين الجهاد وبين عدمه وهو المراد بالجلوس في أرضه التي ولد فيها في دخول المؤمن بالله ورسوله

(١) صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب كتاب النبي ﷺ، ج ٦، ص ١٨٤، لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين السيوطي، ج ١، ص ٦٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل الله يقال، ج ٤، ص ١٦، ح

المقيم للصلاة والصائم لرمضان في الجنة استدرك ﷺ قوله الأول بقوله الثاني: إن في الجنة مائة درجة إلى آخره، وتعقب بأن التسوية ليست على عمومها وإنما هي في أصل دخول الجنة لا في تفاوت الدرجات كما مر^(١)، ومساواة أصحاب الأعدار مع المجاهدين تكون بسبب النية كما قال رسول الله ﷺ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة فقال: (إن بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلى كانوا معكم) قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال: (وهم بالمدينة حسبهم العذر)^(٢)، فالله ﷻ منح التسوية للقاعدين بعذر مع المجاهدين بدخول الجنة، حيث قال الله ﷻ: ﴿... وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى...﴾ [النساء: ٩٥]، والحسنى هي الجنة كما جاء في كتب بعض المفسرين، إذاً الله ﷻ يعطي المؤمنين الذين هم مع المجاهدين بنياتهم أجر المباشر للجهاد من غير انقاص من أجور القاعدين شيئاً، ويزيد الله ﷻ المجاهد بنفسه وماله درجة على القاعدين، فيفضل المجاهدين القاعدين بمضاعفة الله له الأجر بالتضعيف^(٣).

خامساً: الوجه البلاغي:

١- الإطناب في قوله تعالى: ﴿... فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ...﴾ ، ﴿... وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ...﴾ ، حيث إنه تم في هذا المطلب ذكر فضل المجاهدين على القاعدين أولى الضرر بدرجة، ثم فصل في المطلب اللاحق فضل المجاهدين على القاعدين غير أولى الضرر بدرجات^(٤).

٢- حسن الاحتراس في كلام الله ﷻ، إنه لما ذكر الله ﷻ فضل المجاهدين على القاعدين بعذر بدرجة، فربما يتوهم الواهم أن القاعدين ليس لهم ثواب، فأزال الله هذا الوهم ﴿... وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى...﴾، وهذه طريقة القرآن، وانظر إلى المثال الآخر المطابق لهذا، وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين، ت: ٩٢٣هـ، كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل الله، ج ٥، ص ٣٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، ج ٦، ص ٨، ح (٤٤٢٣).

(٣) انظر: أحكام القرآن للقرطبي، ج ٥، ص ٣٤٢، وأيسر التفاسير للجزائري، ج ٢، ص ٤٦٦، ومدارك التنزيل وتفسير ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، (ت: ٣٢٧هـ)، ج ٣، ص ١٠٤٣.

(٤) انظر: صفوة التفاسير للصابوني، ج ١، ص ٢٩٨.

خَيْرٌ ﴿[الحديد: ١٠]﴾^(١).

٣- الدرجة هنا مستعارة للعلو المعنوي كما في قوله تعالى: ﴿وَلَلرَّجَالِ عَلَيْنَهُنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، والعلو المراد هنا علو الفضل ووفرة الأجر للمجاهدين على القاعدين^(٢).

سادساً: القراءات:

* قوله تعالى: ﴿... غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ...﴾ [النساء: ٩٥].

قرأ البصريان (أبو عمرو ويعقوب) وعاصم وحزمة برفع الراء "غير".

وقرأ الباقر والمدنيان (نافع وأبو جعفر) وابن عامر الكسائي وخلف "غير" بنصب الراء^(٣).

معاني القراءات:

أما من رفع فمن جهتين:

إحدهما: أن يكون "غير" رفعا على سبيل الاستثناء فيكون المعنى: لا يستوي القاعدون والمجاهدون إلا أولي الضرر فإنهم يساؤون المجاهدين، لأن الذي أقعدهم عن الجهاد الضرر^(٤).

ثانيهما: أن يكون "غير" صفة للقاعدين^(٥)، والمعنى عند ذلك: أي: لا يستوي القاعدون الأصحاء والمجاهدون وإن كانوا كلهم مؤمنين^(٦).

ومن نصب جعله استثناء من القاعدين، لأنه ثبت أنه نزل بعد نزول ﴿لَا يَسْتَوِي

القَاعِدُونَ﴾، فلو كان صفة لم يكن النزول فيهما إلا في وقت واحد، فلما نزل ﴿... غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ

...﴾ في وقت بعد ﴿لَا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ﴾ علم أنه استثناء بمعنى إلا والمعنى عند ذلك: لا يستوي

(١) تفسير القرآن الكريم، سورة النساء، لابن عثيمين، ج ٢، ص ١٠٥.

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور، ج ٥، ص ١٧١.

(٣) انظر: الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر، محمد محمد سالم محيسن، (ت: ١٤٢٢هـ)، ج ٢، ص ١٥٨، والبدور الزاهرة، عبد الفتاح القاضي، ج ١، ص ٢٠٧، والنشر في القراءات العشر لابن الجزري، ج ٢، ص ٢٥١.

(٤) انظر: حجة القراءات لابن زنجلة، ج ١، ص ٢١٠، والحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، ج ١، ص ١٢٦، والكشف عن وجوه القراءات وعللها، مكي بن أبي طالب، ج ١، ص ٣٩٦.

(٥) انظر: الكشف لمكي بن أبي طالب، ج ١، ص ٣٩٧.

(٦) انظر: معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، (ت: ٣١١هـ)، ج ٢، ص ٩٢، وحجة القراءات لابن زنجلة، ج ١، ص ٢١٠، وإعراب القرآن، أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل ابن يونس المرادي النحوي، (ت: ٣٣٨هـ)، ج ١، ص ٢٣٤.

القاعدون إلا أولى الضرر فإنهم يتساوون مع المجاهدين (١).

العلاقة التفسيرية بين القراءات:

لقد بينت قراءة الرفع أن هناك طائفة لم تشارك في الجهاد ولها ثواب المجاهدين وهم أصحاب الأعدار والضرر وهذا من رحمته تعالى بالمؤمنين، أن جعل لهم فسحة من دينهم، ورفع عنهم الحرج فيما لا يستطيعون من الأعمال التي كلفهم بها، ما داموا من أصحاب الأعدار، والله تعالى أعلم (٢).

في حين أفادت قراءة النصب أنه: لا يستوي القاعدون الأصحاء عن الجهاد والمجاهدون وإن كانوا كلهم مؤمنين فلم تنف عنهم صفة الإيمان ولكن حرّموا من ثواب المجاهدين لأنهم تخلفوا عن الجهاد بغير عذر (٣).

سابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٤):

١- قد يتبطأ الناس عن الجهاد خوفاً من عدم وجود الأعدار المبيحة للقتال، فهذا المطلب من الآية الكريمة جاء ليرفع الهمم إلى الجهاد.

٢- إن القعود عن الجهاد أمر خطير يؤدي بالأمة الإسلامية إلى الضعف والوهن والذل، ومن ثم طمع الأعداء فيها والسيطرة على مقدراتها، ونهب خيراتها وإفساد شبابها، وما ضياع فلسطين إلا نتيجة للضعف والتشتت العربي الإسلامي.

٣- المجاهدون بالمال والنفوس في سبيل الله لهم أجر عظيم عند الله تعالى، وقد فضلهم الله تعالى على المؤمنين القاعدين بعذر بدرجة لأن الجزاء من جنس العمل، وهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿... فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى...﴾

[النساء: ٩٥].

- ٤- النية الخالصة لله تعالى هي أساس قبول الأعمال عنده والفوز برضاه ودخول جنته.
- ٥- الجهاد بالنفوس والمال له قيمته في ميزان الله تعالى، لما يعلمه الله ﷻ من طبيعة تحرير العباد، وطبيعة أعداء الإسلام في كل الأوقات.
- ٦- الجهاد في سبيل الله هو سبيل العزة والكرامة والتمكين للأمة الإسلامية.

(١) انظر: تفسير القرطبي، ج ٥، ص ٣٤٤، والكشف، ج ١، ص ٣٩٦.

(٢) انظر: حجة القراءات ابن زنجلة، ج ١، ص ٢١٠، وإعراب القرآن، النحاس، ج ١، ص ٢٤٣.

(٣) انظر: حجة القراءات، ابن زنجلة، ج ١، ص ٢١٠.

(٤) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٤١، والتفسير المنير للزحيلي، ج ٥، ص ٢٣٤، وأيسر التفاسير التفاسير للجزائري، ج ١، ص ٥٢٧.

المطلب الثاني

تفضيل المجاهدين على القاعدين غير أولي الضرر

قال تعالى: ﴿... وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا * دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥-٩٦].

أولاً: التحليل اللغوي:

أجراً لغَةً: الجزاء على العمل، والثواب عليه (١).

أجراً اصطلاحاً: "الأجر العظيم هو رفع الدرجات" (٢).

مغفرةً لغَةً: (غ ف ر) غفره يغفره غفراً: ستره، وكل شيء سترته فقد غفرته: أي الستر والوقاية (٣).

مغفرة اصطلاحاً: "هي أن يستر القادر القبيح الصادر ممن تحت قدرته" (٤).

رحيماً لغَةً: (ر ح م) "رحمنا وأنالنا رحمته التي وسعت كل شيء" (٥).

رحيماً اصطلاحاً: رحيم بمن يتعرض لنفحات الرحمة من أهل طاعته (٦).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما تحدث ﷺ في المطلب السابق من الآية الكريمة عن عدم مساواة بين المجاهدين بأموالهم وأنفسهم وبين القاعدين أولي الضرر، وذلك بتفضيل المجاهدين عليهم درجة اتبعه في هذا المطلب تأكيد وتمجيد ووعود للمجاهدين، ببيان فضلهم على القاعدين غير أولي الضرر الذين تخلفوا عن الجهاد من غير عذر وبدون سبب، حيث فضلهم الله تعالى عليهم بالأجر العظيم والثواب الجزيل، وهذا الأجر هو درجات عظيمة، ومغفرة من الله تعالى لما كان منهم من ذنوب، ورحمة من فضله وإحسانه (٧).

(١) تاج العروس، محمد الزبيدي، ج ١٠، ص ٢٤.

(٢) معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، (ت: ٣١١هـ)، ج ٢، ص ٩٤.

(٣) انظر: تاج العروس، ج ١٣، ص ٢٤٦.

(٤) التعريفات، علي الجرجاني، ج ١، ص ٢٢٣.

(٥) المصباح المنير، ج ١، ص ٢٢٣.

(٦) انظر: تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥، ص ٢٨٧.

(٧) انظر: التفسير المنير للزحيلي، ج ٥، ص ٢٢١، وتفسير المراغي، أحمد المراغي، ج ٥، ص ١٢٩، وفي ظلال

القرآن، ج ٢، ص ٧٤١.

فاصلة الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٩٦] ،
لما كان الحديث عن القعود عن الجهاد وكان ذلك بعذر ناسب أن يختم بقوله غفوراً رحيماً^(١).

ثالثاً: التفسير الإجمالي^(٢):

إن المقصد الواضح في هذا المطلب من الآيات الكريمة، هو بيان فضل المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على الذين قعدوا عن الجهاد ولم يقاتلوا مع المجاهدين بدون عذر، وآثروا الراحة على الجهاد في سبيل الله، ففضل الله هؤلاء المجاهدين بأموالهم وأنفسهم؛ لأنهم قدموا أموالهم وأنفسهم رخيصة في سبيل الله وفي سبيل الدفاع عن البلاد والعباد، ففضلهم بالأجر العظيم والمنزلة الرفيعة والدرجات العالية العظيمة في الدنيا والآخرة والمغفرة من الله تعالى والرحمة التي يحفهم بها فالله ﷻ نفى التسوية أولاً بين المجاهد وغيره ثم صرح بتفضيل المجاهد على القاعد بدرجة ثم انتقل إلى تفضيله بالمغفرة والرحمة والدرجات؛ لأن الله تعالى كان ولا زال إلى يوم القيامة غفوراً رحيماً.

رابعاً: الوجه البلاغي:

ولأن فضل بمعنى أجر، كرر تفضيل المجاهدين، وبالع في إجمالاً وتفضيلاً تعظيماً للجهاد وترغيباً فيه^(٣).

خامساً: الإعراب والبيان:

* قوله تعالى: ﴿...أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥].

كلمة (أجراً): منصوبة على قولين:

الأول: أنها مفعول به ثان للفعل (فضل)، على اعتبار أن المفعول الأول هو (المجاهدين).

الثاني: أنها مصدر أو مفعول مطلق^(٤).

(١) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ٣٨-٣٩.

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري، ج ١، ص ٥٢٨، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ السعدي، ج ١، ص ١٩٥.

(٣) الباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني، (ت: ٥٧٧٥هـ)، ج ٦، ص ٥٨٥.

(٤) انظر: التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، (ت: ٦١٦هـ)، ج ١، ص ٣٨٤، الدر المصون في علم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، ج ٤، ص ٧٧، ومشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب، ج ١، ص ٢٠٦.

معاني الإعراب:

أ. يكون الفعل (فضّل) على هذا القول قد تضمن معنى الإعطاء، والمعنى: أعطاهم زيادة على القاعدين أجراً عظيماً^(١).

ب. ويكون النصب فيه على المصدر أو على المفعول المطلق من معنى الفعل لا من لفظه؛ وذلك لأن معنى الفعل (فضّل الله): أي آجر الله، فيكون المعنى: آجرهم أجراً عظيماً^(٢).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٣):

١- الحث على الجهاد في سبيل الله وبيان عظيم فضله لقوله تعالى: ﴿... وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥].

٢- تحذير المؤمنين من القعود عن الجهاد في سبيل الله من غير عذر، إذا كان الجهاد فرض عين.

٣- أعد الله ﷻ للمجاهدين في سبيله الثواب العظيم والمنازل الرفيعة في الدنيا والآخرة وفضلهم على القاعدين بغير عذر بالدرجات والمغفرة والرحمة.

٤- المغفرة والرحمة من الله لأصحاب الأعداء.

(١) انظر: فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (ت: ١٢٥٠هـ)، ج ١، ص ٥٨١، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، ج ٢، ص ٩١-٩٢.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٥، ص ٣٤٤، وفتح القدير، ج ١، ص ٥٨١.

(٣) انظر: أيسر التفسير للجزائري، ج ١، ص ٥٢٨، وزهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٨١٦، والوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدي، ج ١، ص ٢٨٣، وغرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين النيسابوري، ج ٢، ص ٤٧٨.

المبحث الخامس

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (٩٧-١٠٠)

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: وجوب الهجرة بسبب الفتنة بالدين.
- المطلب الثاني: سقوط واجب الهجرة عن أصحاب الأعذار.
- المطلب الثالث: فضل وأجر الهجرة في سبيل الله تعالى.

المطلب الأول

وجوب الهجرة بسبب الفتنة بالدين

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧].
أولاً: التحليل اللغوي:

توفاهم لغةً: (وفى) "الواو والفاء والحرف المعتل: كلمة تدل على إكمال وإتمام، وتوفيت الشيء واستوفيته؛ إذا أخذته كله، ومنه يقال للميت: توفاه الله" (١).

توفاهم اصطلاحاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾، إن الذين تقبض أرواحهم الملائكة" (٢).

ظالمي لغةً: (ظ ل م): الظلم اسم من ظلمه ظلماً، وأصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه (٣).

ظالمي اصطلاحاً: ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ "بالمقام في دار الشرك والخروج مع المشركين لقتال المسلمين" (٤).

مستضعفين لغةً: (ضعف) الضاد والعين والفاء أصلان متباينان، يدل أحدهما على خلاف القوة وهو المراد هنا (٥).

مستضعفين اصطلاحاً: أي: لا نقدر على الخروج من البلد، ولا نستطيع إقامة شعائر ديننا فيها (٦).

فتهاجروا لغةً: هجر الهجر والهجران: مفارقة الإنسان غيره، إما بالبدن وهو المطلوب، أو باللسان، أو بالقلب (٧).

فتهاجروا اصطلاحاً: فتخرجوا إلى قطر آخر كما فعل المهاجرون إلى المدينة والحبيشة (٨).

مأواهم لغةً: "المأوى كل مكان يأوي إليه الشيء ليلاً أو نهاراً" (٩).

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٦، ص ١٢٦.

(٢) جامع البيان للطبري، ج ٩، ص ١٠٠.

(٣) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس، ج ٢، ص ٣٨٦.

(٤) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحي، ج ١، ص ٢٨٣.

(٥) انظر: معجم مقاييس اللغة، ج ٣، ص ٣٦٢.

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج ٢، ص ٣٨٩.

(٧) انظر: المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ج ١، ص ٨٣٣.

(٨) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، ج ٢، ص ٩٢.

(٩) تاج العروس، للزبيدي، ج ٧، ص ١١٥.

مأواهم اصطلاحاً: "مأواهم يعني منزلهم" (١).

ساعت لغةً: أي: ما يسوؤهم في العاقبة (٢).

ساعت اصطلاحاً: أي بئس المصير صاروا إليها (٣).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما ذكر الله ﷺ في المطلب السابق من الآية الكريمة، ثواب المجاهدين وفضلهم على القاعدين بغير عذر، اتبعه في هذا المطلب بيان عقاب من قعد عن الهجرة والجهاد ورضي أن يسكن في دار الكفر أو الحرب، ولم يهاجر إلى دار الإيمان التي يترتب عليها السعة في الأرزاق والأجر والثواب من الله ﷻ (٤).

ثالثاً: أسباب النزول:

وقد ذُكرت روايات عديدة في سبب النزول منها: ما روى البخاري في صحيحه عن أبي الأسود (٥) قال: قطع (٦) على أهل المدينة بعث (٧)، فاكتتبت فيه (٨)، فلقيت عكرمة، فأخبرته فنهاني أشد النهي ثم قال: أخبرني ابن عباس: "أن أناساً من المسلمين كانوا مع المشركين، يكثر سواد المشركين على رسول الله ﷺ، فيأتي السهم فيرمي فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضربه فيقتله، فأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ...﴾ [النساء: ٩٧]" (١).

(١) لباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن، ج ١، ص ٤١٦.

(٢) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ج ١، ص ٤٤٢.

(٣) بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (ت: ٣٧٣هـ)، ج ١، ص ٣٣١.

(٤) اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني، ج ٦، ص ٥٨٨.

(٥) أبو الأسود يتيم عروة واسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود بن نوفل بن خويلد بن أسد بن

عبد العزى بن قصي، مات في آخر سلطان بني أمية، وليس له عقب، وكان ثقة قليل الحديث روى عن

مالك بن أنس، انظر: الطبقات الكبرى، القسم المتم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، أبو عبد الله محمد بن

سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، (ت: ٢٣٠هـ)، ج ١، ص ٢١٢.

(٦) قطع: أي أفرد عليهم، قال ابن الأثير: "أي يفرد قوماً يبعثهم في الغزو، ويعينهم من غيرهم". انظر: عمدة

القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر

الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)، كتاب الفتن، باب من كره أن يكثر سواد الفتن، ج ٢٤، ص ١٩٥.

(٧) بعث: وهو الجيش، انظر: المصدر السابق، ج ٢٤، ص ٤٩٥.

(٨) اكتتبت فيه: أي: كتبت نفسي في ديوان السلطان، انظر: عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، ج ٢٤،

ص ٤٩٥.

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب من كره أن يكثر سواد الفتن، ج ٩، ص ٥٢، ح (٧٠٨٥).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن مقصد هذه الآية الكريمة واضح، وهو بيان أن الهجرة تجب على من لا يستطع إقامة شعائر الدين الإسلامي في الأرض التي يقيم فيها، بسبب منع الكافرين له من إقامتها وحرمانه من عبادة الله وفق المنهج الإسلامي الذي شرعه الله ﷻ، فالهجرة كانت واجبة في بداية الدعوة الإسلامية وذلك من أجل تكثير سواد المسلمين وتقوية شوكة المسلمين وكسر شوكة المشركين بإقامة دين الله في الأرض وذلك لأن الله تعالى لم يقبل الإسلام من أحد بعد هجرة النبي ﷺ حتى يهاجر إليه، فالذين قبضت الملائكة أرواحهم وهم بدار الكفر ولم يهاجروا، وقبلوا بالذل وظلموا أنفسهم مأواهم جهنم وبئست مصيراً لهم، ثم نسخ ذلك بعد فتح مكة بقوله ﷺ: **(لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا)** ^(١)، ويقول الأستاذ محمد علي السائس أن المراد بالنفي في الحديث هو نفي الأحكام التي كانت تترتب على الهجرة كالتوارث بها حيث يقول: "وظاهر أن النفي لا يراد منه نفي حقيقة الهجرة، وترك بلد إلى آخر، فذلك موجود بعد الفتح، ويوجد كل يوم، بل المراد نفي الأحكام التي كانت تترتب على الهجرة كالتوارث بها، وحينئذ يكون معنى قوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥]، من المؤمنين والمهاجرين أن التوارث الذي كان بسبب الهجرة قد بطل، وصار التوارث بالرحم ^(٢)، فالهجرة الباعث عليها والداعي لها، أن الإسلام يجب أن يكون له وطن تقام فيه معاني الإسلام كلها، ويعمل فيه بأحكامه وأنظمتها في الدولة، ومرافق الأمة، ومعاملات الأفراد، وآداب البيوت، بقدر ما يعمل فيه بشعائر العبادات، ويقدر ما تحمي فيه حقائق العقيدة التي لا يكون الإسلام إسلاماً إلا بها، وأن يعيش الإنسان حراً عزيزاً في القيام بشعائر الإسلام ^(٣)، وقد تكلم الزمخشري عن وجوب الهجرة لمن لم يتمكن من إقامة الدين في مكان إقامته، حيث قال في الكشاف: "وهذا دليل على أن الرجل إذا كان في بلد لا يتمكن فيه من إقامة أمر دينه كما يجب، لبعض الأسباب والعوائق عن إقامة الدين والتي لا تتحصر، أو علم أنه في غير بلده أقوم بحق الله وأدوم على العبادة حقت عليه المهاجرة" ^(٤)، وكذلك إذا كانت الأرض يعمل فيها بالمعاصي يجب هجرها إذا لم يستطع الإنسان أن يحافظ على دينه وعقيدته، وفي هذا يقول القرطبي: "وفي هذه الآية دليل على هجران الأرض

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا هجرة بعد الفتح، ج ٤، ص ٣٣، ح (٢٨٢٥).

(٢) تفسير آيات الأحكام، باب سورة الأحزاب ٣٣ الآيات ٤-٦، ج ١، ص ٦٣١.

(٣) انظر: تفسير المنتخب، لجنة من علماء الأزهر، ج ١، ص ١٢٧، وتفسير المرآغي، أحمد المرآغي، ج ٥،

ص ١٣٣، والتفسير المظهر، المظهري، محمد ثناء الله، (ت: ١٢٢٥هـ)، ج ٢، ص ٢٠٧.

(٤) تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، ج ١، ص ٥٥٥.

التي يعمل فيها بالمعاصي" (١).

خامساً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿... قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ...﴾ وقوله تعالى: ﴿... قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً...﴾ استفهام يراد به التوبيخ والتقريع، حيث إن الملائكة عندما قبضت أرواحهم وبختهم لعدم قيامهم بالهجرة إلى دار الإيمان، والقيام بشعائر الإسلام بكل حرية وأمان بين المسلمين وهم قادرون على الهجرة، فعللوا عدم قدرتهم أنهم كانوا مستضعفين، فكان التبكيت لهم من الملائكة بأن أرض الله واسعة فلماذا لم تهاجروا إلى أرض تستطيعون فيها إظهار دينكم؟، ومن الهجرة إلى رسول الله ﷺ كما فعل المهاجرون إلى أرض الحبشة (٢).

قوله تعالى: ﴿... تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ...﴾ فيه إطلاق الجمع على الواحد لأن المراد به ملك الموت، وذلك بقصد تفخيم شأنه، حيث إن الذي يقبض أرواح الناس ملك واحد كما ورد في سورة السجدة قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاهُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ [السجدة: ١١]، فيجوز أن يكون الملك واحد تصل قوته إلى كل من أمر الله أن يقبض روحه، ويجوز أن يكون لكل من جاء أجله ملك يقبض روحه (٣).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٤):

- ١- الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام مظهر من مظاهر الولاء لله وحده ثم الموالاتة للمؤمنين.
- ٢- الهجرة واجبة على من لم يستطع القيام بشعائر الإسلام في الأرض التي يعيش فيها، بسبب منع الكافرين أو الأعداء له من القيام بها.
- ٣- التحذير من الله ﷻ لمن لم يقم بالهجرة مع القدرة عليها، ممن هو مضطهد في دينه من أجل المصالح الدنيوية وتغليبها على الدين، حيث توعدده الله ﷻ بالعذاب في جهنم إذا جاء أجله وتوفي قبل أن يهاجر.

(١) تفسير الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج ١، ص ٣٤٦.

(٢) انظر: الكشاف، للزمخشري، ج ١، ص ٥٥٥.

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور، ج ٥، ص ١٧٤.

(٤) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين الخازن، ج ١، ص ٤١٦، وزهرة التفاسير، لأبي زهرة، ج ٤،

ص ١٨١٩، والتفسير الحديث، دروزه محمد عزت، ج ٨، ص ٢١٥، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل،

أبو البركات النسفي، ج ١، ص ٣٨٨.

٤ - على المسلمين اليوم في كل مكان مطالبين أن يتوحدوا من أجل إقامة الدولة الإسلامية التي تسعى لإقامة الهدف المنشود للمسلمين، ألا وهو إعادة الخلافة الإسلامية التي تحافظ على تطبيق شرع الله في الأرض وتحفظ للمسلمين عزتهم وكرامتهم وإقامة شعائرهم دون عوائق أرضية.

المطلب الثاني

سقوط واجب الهجرة عن أصحاب الأعذار

قال تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا * فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٨-٩٩].

أولاً: التحليل اللغوي:

حيلة لغةً: ح ي ل: (الحيلة) والحيلة الحذق في تدبير الأمور حتى يهتدي ويصل الإنسان إلى ما يريد^(١).

حيلة اصطلاحاً: أي لا قوة لهم ولا قدرة على الهجرة ولا نفقة، ولا يجدون أسباب الهجرة وما يؤدي إليها^(٢).

يهتدون لغةً: هدى وهداه يهديه هداية إذا دله على الطريق أي التوفيق في معرفة الطريق^(٣).

يهتدي اصطلاحاً: "ولا يهتدون سبيلاً أي ولا يعرفون طريق الموضع المهاجر إليه بأنفسهم أو بدليل"^(٤).

عسى لغةً: طمع وترجي أي كونوا راجين وطلبوا من الله في أن يعفو عنهم^(٥).

عسى اصطلاحاً: لعل الله أن يعفو عنهم، للعدر الذي هم فيه وهم مؤمنون^(٦).

يعفو لغةً: عفى يعفوا عفواً التجافي عن الذنب وترك العقوبة^(٧).

يعفو اصطلاحاً: أي صفحه واعراضه عن العقوبة، وتجاوزه عنهم لتركهم الهجرة بعذر^(٨).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما توعد الله ﷻ في المطلب السابق من الآية الكريمة بالعقاب لمن يترك الهجرة في سبيل الله، ولا يهاجر إلى الله وإلى رسوله، ويخرج من دار الكفر إلى دار الإيمان فراراً بدينه، ونصرةً

(١) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس، ج ٢، ص ١٥٧.

(٢) انظر: تفسير الجلالين، ج ١، ص ١١٩.

(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور، باب الهاء، ج ١٥، ص ٣٥٣.

(٤) روح المعاني للأوسى، ج ٣، ص ١٢٢.

(٥) انظر: المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ج ١، ص ٥٦٦.

(٦) انظر: جامع البيان للطبري، ج ٩، ص ١٠١.

(٧) انظر: المفردات في غريب القرآن للأصفهاني، ج ١، ص ٥٧٤.

(٨) انظر: روح البيان، اسماعيل حقي أبو الفداء، ج ٢، ص ٢٦٩.

للإسلام والمسلمين من أجل مصالحه الدنيوية، استثنى في هذا المطلب من العقاب المستضعفين على الحقيقة الذين لا قدرة لهم على الهجرة بوجه من الوجوه^(١).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

لقد أظهر هذا المطلب من الآيتين الكريميتين مقصداً واضحاً، هو بيان أن هناك استثناءً من الذين توعدهم الله ﷻ بالعقاب بسبب عدم هجرتهم من دار الكفر إلى دار الإيمان، وعدم القيام بوجباتهم الدينية من أجل تغليب مصالحهم الدنيوية على دينهم وعقيدتهم، حيث بين أن المستثنون من العقاب في هذا المطلب هم أصحاب الأعدار الحقيقية كالمرضى وكبار السن من الرجال والنساء والأولاد الذين ليس لهم قدرة على الهجرة بسبب عجزهم وقلة حيلتهم في التخلص من الكافرين، ولعدم خبرتهم بالطرق والمسالك المؤدية إلى دار الإيمان، أو لعدم القدرة على النفقة المادية لما تحتاجه الهجرة من مال ومؤونة سفر، فهؤلاء المستثنون الضعفاء الذين سبق ذكرهم عسى أن يعفو الله عنهم أي لا يؤاخذهم ويغفر لهم بعض ما قصروا فيه ويرحمهم لضعفهم ولا يستقصي عليهم في المحاسبة ويرجى عفو الله عنهم، والله تعالى من شأنه العفو والغفران^(٢).

رابعاً: الوجه البلاغي:

- ١- قوله تعالى: ﴿ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٩٩] ، الفاء فيها الفصيحة أي تفصح عما بعدها من حكم على المستضعفين، وجاء باسم الإشارة (أولئك) من أجل التنبيه على أن المستضعفين يستحقون الحكم المذكور من المغفرة وهم جديرون به^(٣).
- ٢- قوله تعالى: ﴿ ... عَسَى ... ﴾ ، إن الفائدة في (عسى) للدلالة على أن ترك الهجرة أمر مضيق لا توسعة فيه، وحتى يظن أن تركها ممن لا تجب عليه يكون ذنباً يجب طلب العفو عنه، وحتى إن المضطر البين الاضطرار من حقه أن يقول: عسى الله أن يعفو عني، وعسى من الله واجب، لأنه للإطماع، والله تعالى إذا أطمع عبداً أوصله إليه، وعفو الله ثابت متجدد ومع كل حالة الضعفاء^(٤).

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للباقعي، ج ٥، ص ٢٧٤.

(٢) انظر: فتح القدير للشوكاني، ج ١، ص ٥٨٣، وتفسير روح المعاني للألوسي، ج ٣، ص ١٢٢، والتفسير المنير للزحيلي، ج ٥، ص ٢٣٠.

(٣) انظر: الكشاف للزمخشري، ج ١، ص ٥٥٦.

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور، ج ٥، ص ١٧٧، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، ج ١، ص ٦٨٦.

٣- الجناس المغاير في (يعفو) وهي فعل و(عفو) وهي اسم، أي يعفو الله عن من شاء من الذين قصرُوا في الهجرة لعذر من الأعذار الحقيقية، فالله هو العفو يعفو بكرمه ومنته عن من يشاء وكيف يشاء ولا يسئل عما يفعل وهم يسألون (١).

استتباب بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

١- إن أصحاب الأعذار الحقيقية يسقط عنهم واجب الهجرة كما سقط عنهم واجب الجهاد في سبيل الله.

٢- إن الإنسان الجاهل بأمور الدين إذا استند جهله إلى تقصيره وسوء اختياره، يعتبر تاركاً للهجرة إلى الله ورسوله ويعتبر تركه معصية يستحق العقاب عليها ويجب أيضاً هجران الأرض التي يعمل فيها بالمعاصي.

٣- يجب على أصحاب الأعذار طلب العفو والمغفرة من الله ﷻ، ليتجاوز عن تقصيرهم، فالإنسان لا غنى له في نفسه عن العفو الإلهي.

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي، ج٥، ص٢٢٦.

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري، ج١، ص٥٣١، وتفسير المحرر الوجيز لابن عطية، ج٢، ص١٠٠، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي، ج١، ص٣٨٩، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي، ج٢، ص٩٣، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ج٥، ص٣٤٦.

المطلب الثالث

فضل وأجر الهجرة في سبيل الله تعالى

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يُخْرَجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٠].
أولاً: التحليل اللغوي:

مراعماً لغةً: رغم رغباً يرغم أي يسخط الآخر ويغضبه وتستعار للمنازعة بين أهل الحق والباطل^(١).

مراعماً اصطلاحاً: أي مكان يهاجر إليه ومأوى يصيب فيه الخير من الرزق والحرية في العبادة^(٢).

وسعةً لغةً: (وسع) الواو والسين والعين: كلمة تدل على خلاف الضيق والعسر^(٣).

وسعةً اصطلاحاً: "قال ابن عباس: معناه: وسعة في الرزق، قال قتادة: ومعناه: وسعة من الضلالة إلى الهدى"^(٤).

يدركه لغةً: "يدركه، ادرك، طلبه حتى أدركه أي لحق به وأدرك منه حاجته"^(٥).

يدركه اصطلاحاً: أن الموت طلبه فمات في الطريق قبل أن يصل إلى وجهته^(٦).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما ذكر الله ﷻ في المطلب السابق من الآيتين الكريمتين المستثنون من العقاب لعدم هجرتهم في سبيل الله، بسبب عجزهم وعدم قدرتهم على الحقيقة، رغب الله ﷻ في هذا المطلب من الآية الكريمة في الهجرة، وشجع عليها بأن المهاجر في سبيل الله له من الله الثواب الجزيل والفضل العظيم في الدنيا والآخرة، حتى وإن أدركه الموت قبل أن يصل إلى دار الإيمان^(٧).

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، ج ١، ص ٣٥٩.

(٢) انظر: التفسير الوسيط للطنطاوي، ج ٣، ص ٢٧٨.

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ج ٦، ص ١٠٩.

(٤) تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، (ت: ٤٤٨٩هـ)، ج ١، ص ٤٧٠-٤٧١.

(٥) أساس البلاغة للزمخشري، ج ١، ص ٢٨٤.

(٦) انظر: زاد المسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٥٩٧هـ)، ج ١، ص ٤٨٥.

(٧) انظر: البحر المحيط لأبي حيان، ج ٤، ص ٤٣.

ثالثاً: أسباب النزول:

لقد جاءت روايات عديدة في سبب نزول هذه الآية نذكر منها هذه الرواية: روي عن ابن عباس قال: "خرج ضمرة بن جندب (١) من بيته مهاجراً، فقال لأهله: احملوني فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله ﷺ، فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي ﷺ فنزل الوحي: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية" (٢).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد العظيم من هذه الآية الكريمة في هذا المطلب، هو بيان فضل الهجرة في سبيل الله وأجرها العظيم، الذي وعد الله به المؤمنين الذين يحتملون الأذى والصعوبات التي تواجههم أثناء هجرتهم ويصبرون على مشاقها من أجل الفرار بدينهم ونصرتهم، حيث وعدهم الله ﷺ بالقبول الحسن والرزق الواسع والمغفرة والرحمة في الدنيا والآخرة، فهذه الآية تتحدث عن وعد الله وضمانه سبحانه لمن يهاجر في سبيله، منذ اللحظة التي يخرج فيها من بيته، قاصداً الهجرة إلى الله خالصة، حيث عالج الله ﷻ في هذه الآية كل المخاوف التي تحدث النفس البشرية صاحبها وهي تقدم على هذه المخاطرة، المحفوفة بالخطر، الكثيرة التكاليف في الوقت ذاته، وكل هجرة لطلب العلم أو الحج أو الجهاد أو الفرار إلى بلد يزداد فيه طاعة أو قناعة أو زهداً أو ابتغاء رزق طيب فهي هجرة إلى الله ورسوله وإن أدركه الموت في طريقه فقد وقع أجره على الله (٣).

خامساً: الوجه البلاغي:

أ- الجناس المغاير في (يهاجر) وهي فعل و(مهاجراً) وهي اسم، حيث تفيد أن الذي يقوم بالهجرة في سبيل الله من أرض الكفر، فيهجرها ويتزكها ويذهب إلى أرض الإيمان وأرض الإسلام يسمى مهاجراً، أي مسافراً وتاركاً لتلك الأرض لما فيها من ظلم وقهر وطغيان (٤).

ب- (فقد وقع أجره على الله) مبالغة في ثبوت الأجر ولزومه ووصول الثواب إليه من الله تكريماً وفضلاً لا استحقاقاً، وعبر عن ذلك بالوقوع مبالغة (٥).

(١) اختلف في اسم الذي خرج مهاجراً إلى رسول الله ﷺ، فقيل هو ضمرة بن العيص وقيل ضمرة بن حبيب، وقيل ضمرة بن جندب، وقيل ضمرة بن أنس، وقيل هو جندب بن ضمرة الجندعي، انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت: ٤٦٣هـ)، ج ٢، ص ٧٥٠.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، باب ٣٢١٨، ج ٧، ص ٦٦٦، لباب النقول، للسيوطي، ج ١، ص ٦٨.

(٣) انظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للنسفي، ج ١، ص ٣٨٩، وفي ظلال القرآن، ج ٢، ص ٧٣٩.

(٤) انظر: التفسير المنير، للزحيلي، ج ٥، ص ٢٢٦.

(٥) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، ج ٥، ص ٣٧٧، والمحزر الوجيز لابن عطية الأندلسي، ج ٢، ص ١٠٢.

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(١):

- ١- إن نصرته الدين بالهجرة من الأرض الظالم أهلها هي ترغيم وإذلال لهؤلاء الظالمين، ونصرة وإعزاز للمسلمين.
- ٢- إن التناقل والتباطؤ عن الهجرة في سبيل الله يوجب العقوبة.
- ٣- الثواب والأجر العظيم من الله ﷻ لمن يهاجر ويكافح في سبيل الحق، بحيث ينال عز الدنيا وشرف الآخرة، حتى لو مات وهو في طريق هجرته.
- ٤- وجوب البقاء في الأوطان إذا لم يفتن الإنسان في دينه وبدنه ونفسه، حيث إن البقاء في الأوطان هو واجب على كل مسلم أن يبقى مرابطاً في مواجهة الأعداء، وذلك من أجل الحفاظ على الأرض، لأنه حفاظ على العقيدة والدين، وما الشعب الفلسطيني الذي صمد في وجه التهجير والإبعاد من قبل الصهاينة إلا نموذجاً من نماذج الثبات والمقاومة والصمود منذ عام ثمانية وأربعين حتى يومنا هذا، وذلك من أجل الحفاظ على العقيدة والدين، وحفاظاً على الأرض والمقدسات وتحريرها والعيش بحرية وكرامة.
- ٥- إن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه.

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور، ج٥، ص١٨٠، وزهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج٤، ص١٨٢٢-١٨٢٣، وأيسر التفاسير، للجزائري، ج١، ص٥٣١.

الفصل الثاني

الدراسة التحليلية لمقاصد

وأهداف الربع الثاني من الحزب العاشر

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠١، ١٠٢).

المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠٣، ١٠٤).

المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠٥ - ١٠٩).

المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٠ - ١١٣).

المبحث الأول

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١٠١، ١٠٢)

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مشروعية قصر الصلاة.

المطلب الثاني: مشروعية صلاة الخوف.

المطلب الأول

مشروعية قصر الصلاة

قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١].

أولاً: التحليل اللغوي:

جناح لغةً: (جنج) الجيم والنون والحاء أصل واحد، الجناح: الإثم، سمي بذلك لميله عن طريق الحق^(١).

جناح اصطلاحاً: فليس عليكم حرج ولا إثم أن تقصروا من عدد ركعات الصلاة أو من حدود الصلاة^(٢).

تقصروا لغةً: قصراً وأقصر وأقصر، وأقصر عن الأمر: كفّ عنه وهو يقدر عليه، وقصر عنه قصوراً: عجز عنه ولم ينله^(٣).

تقصروا اصطلاحاً: قصر أركانها إذا خاف مع استيفاء أعدادها فيصلّي عند المسايقة والتحام القتال كيف أمكنه قائماً وقاعداً أو قصر أعدادها من أربع إلى ما دونها^(٤).

خفتم لغةً: الخوف: توقع مكروه أو فوت محبوب أي توقع عدم قبول الله ﷻ لعذرهم ولصلاتهم^(٥).

خفتم اصطلاحاً: يعني إن خشيتم أن يفتنكم الذين كفروا في صلاتكم فيضيعونها عليكم حتى يخرج وقتها^(٦).

يفتنكم لغةً: (فتن) الفاء والتاء والنون أصل صحيح يدل على ابتلاء واختبار^(٧).

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٤٨٤.

(٢) انظر: جامع البيان للطبري، ج ٣، ص ١٩٩.

(٣) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ج ٢، ص ٨١.

(٤) تفسير الماوردي (النكت والعيون)، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، (ت: ٤٥٠هـ)، ج ١، ص ٥٢٣.

(٥) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، (ت: ١٠٣١هـ)، ج ١، ص ١٦١.

(٦) انظر: جامع البيان للطبري، ج ٩، ص ١٢٣.

(٧) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٤، ص ٤٧٢.

يفتتكم اصطلاحاً: أي يقتلكم ويغتالكم الذين كفروا، فيغيرون عليكم وأنتم مشغولون بالصلاة^(١).
 عدواً لغةً: (عدو) العين والدادل والحرف المعتل أصل واحد صحيح يرجع إليه الفروع كلها وهو الذي
 يعدو على الناس ظلماً وعدواناً، يقال للواحد والاثنين والجمع: عدو^(٢).
 عدواً اصطلاحاً: "عدواً قد أبانوا لكم عداوتهم بمناصبتهم لكم الحرب على إيمانكم بالله وبرسوله،
 وترككم عبادة ما يعبدون من الأوثان والأصنام، ومخالفتم ما هم عليه من الضلالة"^(٣).
 مبيناً لغةً: (بين) الباء والياء والنون أصل واحد، ويان الشيء وأبان إذا اتضح وانكشف أي أصبح
 واضحاً^(٤).

مبيناً اصطلاحاً: "ظاهر العداوة"^(٥).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما رغب الله ﷻ في المطلب السابق في الهجرة في سبيل الله وبين فضل وأجر المهاجر
 في الدنيا والآخرة لما فيها من عناء وتعب وخوف ومشقة في السفر، ذكر ﷻ في هذا المطلب حكم
 تخفيف الصلاة بالقصر أثناء السفر والخوف والحرب والأمن^(٦).

ثالثاً: سبب النزول:

روي عن علي رضي الله عنه قال: سألت قوم من بني النجار رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنا
 نضرب في الأرض، فكيف نصلي؟ فأنزل الله ﷻ أولاً: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ
 أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ...﴾ [النساء: ١٠١]^(٧).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

لقد بينت هذه الآية مقصداً واضحاً، هو أن الله ﷻ شرع من الأحكام ما فيه تيسير على

(١) انظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري،
 الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، ج ١، ص ٢٨٥.

(٢) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ج ٤، ص ٢٤٩-٢٥٢.

(٣) جامع البيان للطبري، ج ٩، ص ١٢٤.

(٤) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٣٢٧-٣٢٨.

(٥) تفسير البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء
 البغوي الشافعي، (ت: ٥١٠هـ)، ج ١، ص ٦٨٧.

(٦) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، ج ٥، ص ٣٧٧.

(٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)، كتاب التفسير، باب ويستفتونك في

النساء قل الله، ج ١٨، ص ١٩٠، ولباب النقول للسيوطي، ج ١، ص ٧٠.

المسلمين، ورفع الحرج والمشقة عنهم، فالله ﷻ يريد بعباده اليسر ولا يريد بهم العسر، فالله ﷻ خلق الإنسان ويعلم ما به من ضعف فأوجد له رخصةً أثناء عبادته إذا ما تعرض لحادث يعوقه عن هذه العبادة، كمرض أو سفر أو خوف، حيث أباح له الإفطار في رمضان إن كان مريضاً على أن يقضيه في وقت آخر يكون فيه سليماً معافى، أما إذا كان مسافراً أيضاً أباح له الإفطار ريثما يصبح مقيماً ثم يقضي ما فاته من الأيام التي أفطرها مصداقاً لقوله تعالى: ﴿... فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ...﴾ [البقرة: ١٨٥]، وفي فريضة الصلاة فقد قال الله ﷻ: ﴿... إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، أي يجب أن تؤدي الصلاة في أوقاتها المعلومة التي فرضها الله ﷻ، لكن الدين الإسلامي دين يسر فأباح الله ﷻ القصر في هيئات الصلاة أو في عدد ركعاتها عند وجود المشقة ودفعاً للحرج، فإذا كان المريض لا يستطيع أن يصلي الصلاة المفروضة قائماً صلى قاعداً، وإذا لم يستطع أن يصلي قاعداً صلى مضطجعاً، وإذا عجز عن الركوع والسجود صلى بالإيماء، أما من أخر صلاته بسبب النوم والغفلة عن دخول الوقت فإنه يصليها متى ذكرها لقوله ﷻ: **(ومن نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها)** ^(١)، وكذلك تسقط الصلاة عن المجنون والمغمى عليه حتى يفيق لقوله ﷻ: **(رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم)** ^(٢)، وفي حالة السفر للجهاد أو للهجرة في سبيل الله وأراد أن يصلي، ولكنه خاف أن يفتن فيها فقد شرع ﷻ رخصة القصر في الصلاة، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١]، فهذه الآية دلت على أن قصر الصلاة مشروع حال الخوف، والأحاديث الصحيحة دلت على أن القصر مشروع حال الأمن فمن ذلك ما رواه يعلى بن أمية ^(٣)، قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول الله تعالى: ﴿... فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ

(١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم الدارمي البستي (ت: ٣٥٤هـ)، كتاب الصلاة، باب في الأوقات المنهي عنها في الصلاة، ج ٤، ص ٤٢٢، ح (١٥٥٥)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته، الألباني، باب حرف الألف، ج ١، ص ٢٠١.

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، كتاب الإيمان، باب التكليف، ج ١، ص ٣٥٦، ح (١٤٣)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته، ج ١، ص ٦٥٩.

(٣) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث بن بكر بن زيد بن مالك ابن حنظلة بن مالك بن زيد مناة ابن تميم التميمي الحنظلي، أبو صفوان، وقيل: أبو خالد، أسلم يوم الفتح، وشهد حنيناً والطائف وتبوك، وقال المدائني: كان يعلى على الجند باليمن، فبلغه قتل عثمان، فأقبل لينصره، فسقط عن بعيره في الطريق فانكسرت فخذاه، فقدم مكة بعد انقضاء الحج، واستشرف إليه الناس فقال: من خرج يطلب بدم عثمان فعلي جهازه، فأعان الزبير بأربعمائة ألف، وحمل سبعين رجلاً من قريش، وحمل عائشة على الجمل الذي شهدت القتال عليه، =

الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا... ﴿ [النساء: ١٠١] ، فقد أمن الناس، فقال عمر: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته)^(١)، والله ﷻ قيد هنا القصر بقوله ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ لأنه خرج مخرج الغالب، فقد كان المؤمنون لا يأمنون في أسفارهم، بل إنهم كانوا لا يسافرون إلا لغزو أو جهاد^(٢)، وقد وردت أحاديث كثيرة تدل على أن النبي ﷺ كان يقصر وهو آمن منها حديث حارثة بن وهب، قال: (صليت مع رسول الله ﷺ بمنى آمن ما كان الناس وأكثره، ركعتين)^(٣).

خامساً: الوجه البلاغي:

* قوله تعالى: ﴿... إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١٠١].

تعليل لما يفهم من الكلام من كون فتنتهم متوقعة فإن كمال العداوة من موجبات التعرض لكم بالسوء، حيث إنهم يريدون أن يفتنوكم عن دينكم وعن صلاتكم ويباغتونكم وأنتم تصلون فيقتلونكم وبنالون منكم، وهذا من العداوة الواضحة البينة الواضحة^(٤).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٥):

١- الدين الإسلامي يتعامل بواقعية في أحكامه مع العباد، حيث أباح للمسافر قصر الصلاة تخفيفاً ورحمةً به من الله ﷻ.

= واسم الجمل: عسكر، وكان يعلى جواداً معروفاً بالكرم، وشهد الجمل مع عائشة، ثم صار من أصحاب علي، وقتل معه بصفين، روى عنه ابنه صفوان، وعكرمة ومجاهد، وغيرهم، انظر: أسد الغابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (ت: ٦٣٠هـ)، ج ٤، ص ٨٤٧.

(١) صحيح مسلم، كتاب التفسير، باب صلاة المسافرين وقصرها، ج ١، ص ٤٨٧، ح (٦٨٦).

(٢) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن محمد عوض الجزيري، (ت: ١٣٦٠هـ)، ج ١، ص ٣٧٦-٣٨١-٣٨٢-٣٧٤-٣٦٢، وأيسر التفاسير، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، ج ١، ص ٥٣٣.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب قصر الصلاة بمنى، ج ١، ص ٤٨٣.

(٤) انظر: روح المعاني، للأوسى، ج ٣، ص ١٢٩.

(٥) انظر: أحكام القرآن، علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكنيا الهراسي الشافعي، (ت: ٥٠٤هـ)، ج ٢، ص ٤٨٧، ولباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن، ج ١، ص ٤١٨، ونيل المرام من تفسير آيات الأحكام، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، (ت: ١٣٠٧هـ)، ج ١، ص ٢٠٥، ولطائف الإشارات (تفسير القشيري)، عبد الكريم بن هوزان ابن عبد الملك القشيري، (ت: ٤٦٥هـ)، ج ١، ص ٣٥٨.

- ٢- الصلاة لا ترتفع عن العبد إلا في حالة الجنون أو الإغماء حتى يفيق.
- ٣- إن قصر الصلاة عند جمهور أهل العلم في حال الأمن في السفر جائز.
- ٤- القصر ليس بواجب، وإليه ذهب الجمهور.
- ٥- الخوف ليس شرطاً في القصر كما هو ظاهر الآية، إنما جاءت السنة وبينت أن هذا ليس بشرط كما في الحديث السابق: (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته) (١).
- ٦- حرص الكافرين على فتن المؤمنين حتى في العبادات.
- ٧- إن الكفار أعداء لنا في السلم والحرب لقوله تعالى: ﴿... إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١]، فلم يقيد الله ﷻ عداوتهم في هذه الآية في الحرب.
- ٨- التحذير بما يبديه الكافر من الموالاة.

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للإمام بدر الدين العيني، باب الصلاة بمنى، ج٧، ص١٢١.٣.

المطلب الثاني

مشروعية صلاة الخوف

قال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٠٢﴾

[النساء: ١٠٢].

أولاً: التحليل اللغوي:

فَأَقَمْتَ لُغَةً: (ق و م) قام بالأمر يقوم به قياماً، أي: أدام فعل الشيء، وهو الصلاة وأقام لها إقامة أي نادى لها (١).

فَأَقَمْتَ اصطلاحاً: "فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ بِحُدُودِهَا وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا" (٢).

طَائِفَةٌ لُغَةً: القطعة من الشيء (٣).

طَائِفَةٌ اصطلاحاً: أي جماعة منهم معك في الصلاة، والطائفة من ثلاثة إلى عشرة (٤).

وَلْيَأْخُذُوا لُغَةً: أ خ ذ (أخذ) أي تناول الشيء وجمعه (٥).

وَلْيَأْخُذُوا اصطلاحاً: "أي: ولتأخذ الطائفة المصلية معك أسلحتهم" (٦).

حِذْرَهُمْ لُغَةً: (ح ذ ر) أصل واحد أي استعدادهم ويقظتهم (٧).

(١) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢، ص ٥٢٠.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ١٤١.

(٣) انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، (ت: ٥٧٣هـ)، ج ٨، ص ٥٦٧٨.

(٤) انظر: بحر العلوم أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، (ت: ٣٧٣هـ)، ج ١، ص ٣٣٣.

(٥) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ١٤.

(٦) الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمَوْش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت: ٤٣٧هـ)، ج ٢، ص ١٤٤٩.

(٧) انظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور، (ت: ٢٧٠هـ)، ج ٤، ص ٢٦٧.

حذرهم اصطلاحاً: "ما يتحززون به من العدو كالدرع ونحوه" (١).

تغفلون لغةً: (غ ف ل) الغين والفاء واللام أصل صحيح، وهو ترك الشيء سهواً وربما كان عن عمد (٢).

تغفلون اصطلاحاً: أي تقع لكم غفلة في وقت ما عن سلاحكم فتتركونه ولا تحملونه (٣).

أمتعكم لغةً: (متع) الميم والتاء والعين أصل صحيح، يدل على ما تنتفعون به في سفركم (٤).

أمتعكم اصطلاحاً: والأمتعة ما يتمتع به في الحرب، ومنه الزاد والراحلة والسلاح (٥).

فيميلون لغةً: م ي ل (مال) عن الحق وأمال عليه ليغلبه ويظلمه ويخدعه (٦).

فيميلون اصطلاحاً: "فيميلون عليكم ميلاً واحدة أي يحملون حملة واحدة فيقتلونكم" (٧).

أعد لغةً: عدد من الإعداد والتحضير (٨).

أعد اصطلاحاً: "أعد لهم عذاباً مذللاً يبقون فيه أبداً، لا يخرجون منه، وذلك هو عذاب جهنم" (٩).

مهيناً لغةً: (هون) هونته هان يهون هوناً وهواناً أي ذل وحقر وضعف (١٠).

مهيناً اصطلاحاً: عذاباً مهيناً أي يهانون فيه ويحتقرون (١١).

(١) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت: ٥٧١٠هـ)، ج ١، ص ٣٩١.

(٢) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ج ٤، ص ٣٨٦.

(٣) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، ج ٥، ص ٣٨٣.

(٤) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ج ٥، ص ٢٩٣.

(٥) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، (ت: ١٣٠٧هـ)، ج ٣، ص ٢٢٦.

(٦) انظر: مختار الصحاح زين الدين الرازي، ج ١، ص ٣٠١.

(٧) محاسن التأويل، للقاسمي، ج ٣، ص ٣٠٩.

(٨) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل، (ت: ٥٤٤هـ)، ج ٢، ص ٦٩.

(٩) جامع البيان للإمام الطبري، ج ٩، ص ١٦٣.

(١٠) انظر: المصباح المنير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢، ص ٦٤٣.

(١١) انظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، (ت: ٤٢٧هـ)، ج ٣، ص ٣٧٩.

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين ﷺ في المطلب السابق حكم القصر في الصلاة أثناء السفر أو الخوف أو القتال، أو في الحضر بين في هذا المطلب كيفية صلاة الخوف جماعة وأدائها أثناء الحرب والقتال للتأكيد على أهميتها، وعدم تركها في جميع الأحوال (١).

ثالثاً: أسباب النزول:

ذُكرت روايات عديدة في سبب نزول هذه الآية نذكر منها:

١- ذكر سفيان عن منصور عن مجاهد، قال: أخبرنا أبو عياش الزرقى، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ الظهر، فقال المشركون: قد كانوا على حال لو كنا أصبنا منهم غرة، قالوا: تأتي عليهم صلاة هي أحب إليهم من آبائهم، قال: وهي العصر، قال: فنزل جبريل ﷺ بهؤلاء الآيات بين الأولى والعصر: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ...﴾ [النساء: ١٠٢] وهم بعسفان، وعلى المشركين خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، وذكر صلاة الخوف (٢).

٢- روي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (خرج رسول الله ﷺ في غزاة فلقى المشركين بعسفان، فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه)، فقال بعضهم لبعض: كان هذه فرصة لكم لو أغرتم عليهم، ما علموا بكم حتى توقعوهم، فقال قائل منهم: فإن لهم صلاة أخرى هي أحب إليهم من أهلهم وأموالهم فاستعدوا حتى تغيروا عليهم فيها، فأنزل الله ﷻ على نبيه ﷺ: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ...﴾ [النساء: ١٠٢]، وأعلمه ما ائتمر به المشركون، فلما صلى رسول الله ﷺ العصر، وكانوا قبائلته في القبلة جعل المسلمين خلفه صفين، فكبر رسول الله ﷺ فكبروا معه، فذكر صلاة الخوف وقال في آخره، فلما نظر إليه المشركون يسجد بعضهم ويقوم بعضهم ينظر إليهم فقالوا: لقد أخبروا بما أردناه (٣).

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني،

(ت: ٧٧٥هـ)، ج ٦، ص ٦٠٨، ونظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٣٨٠.

(٢) أسباب النزول، الواحدي النيسابوري، ج ١، ص ١٨٢، ت زغول، ولباب النقول، للسيوطي، ج ١، ص ٧٠.

(٣) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم

الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، (ت: ٤٠٥هـ)، باب كتاب المغازي والسرايا حدثنا الحاكم

ج ٣، ص ٣٢، ح (٤١٣٢٣)، وعلق عليه الذهبي، وقال: على شرط البخاري، ح (٤١٣٢٣).

٣- روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿... إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى...﴾ [النساء: ١٠٢]، قال: (عبد الرحمن بن عوف كان جريح)، أي فنزلت الآية فيه تخفيفاً عنه (١).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح في هذا المطلب من الآية الكريمة، هو بيان مشروعية صلاة الخوف وكيفيةها وتأديتها أثناء القتال والخوف جماعة فصلاة الخوف ثابتة بالكتاب والسنة في أثناء قتال الكفار: أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢]، وأما السنة فقد صلاها رسول الله ﷺ ليؤكد على أهمية صلاة الجماعة، حيث ورد أنه صلاها جماعة أثناء الحرب ليؤكد لصحابته ولأئمة من بعده على مشروعية الجماعة وفضلها وأهميتها وحكمتها حتى في أصعب الأوقات وأشدّها على المسلمين، لأنها تربط أبناء المجتمع بأقوى روابط العقيدة؛ لأن ربهم واحد، وإمامهم واحد، وغايتهم واحدة، وسبيلهم واحد، ولتكون أيضاً مذكرة للمؤمنين بربهم في الأوقات المختلفة لئلا تحملهم على إتيان الشر أو التقصير في فعل الخير، وكذلك بصلاة الجماعة تظل رابطة التجمع قوية صلبة دائمة، فلهذه الأمور جميعها يجب أن تؤدي صلاة الجماعة فهي تجب على كل مسلم، مكلف، قادر من الرجال، للصلوات الخمس، حضراً وسفراً، في حال الأمن، وحال الخوف.

ولعظيم فضلها ولقوله ﷺ: (صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) (٢)

فكل خطوة يخطوها المسلم إلى الصلاة في المسجد له بكل خطوة صدقة، ورفع درجة، وحط خطيئة، وثواب كثير، وهذا فضل عظيم من رب كريم، حيث يدل هذا الحديث على فضيلة صلاة الجماعة كما بينه الإمام بدر الدين العيني في كتابه (٣)، ولذلك يجب أن تؤدي حتى في أشد أوقات المحن والمخاطر والأزمات وفي حالات الخوف، حيث شرعت صلاة الخوف للإسلام دين سماحة

(١) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى، ج ٦، ص ٤٩، ح (٤٥٥٩)، ولباب النقول، لجلال الدين السيوطي، ج ١، ص ٧٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، وكان الأسود "إذا فاتته الجماعة ذهب إلى مسجد آخر" ...، ج ١، ص ١٣١، ح (٦٤٥).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للإمام بدر الدين العيني، باب الصلاة في مسجد السوق، ج ٤، ص ٢٥٨-٢٦٠.

ويسر، والصلوات المفروضة لأهميتها ومنفعتها لا تسقط بحال، فإذا كان المسلمون في ساحة الجهاد في سبيل الله وخافوا من عدوهم لهم أن يصلوا صلاة الخوف بصور مختلفة ومن أجل أن يبقى المسلم في حالة اتصال دائم بالله ﷻ، في جميع الأحوال والأوقات والتي يكون الإنسان فيها في حالة خوف سواء في السلم أو الحرب، حيث يقول صاحب روضة الطالبين وعمدة المفتين، "الرخصة في هذا النوع لا تختص بالقتال، بل يتعلق بالخوف مطلقاً، فلو هرب في سبيل، أو حريق ولم يجد معدلاً عنه، أو هرب من سبع، فله صلاة شدة الخوف، والمديون المعسر العاجز عن بيعة الإعسار ولا يصدق المستحق، ولو طفر به حبسه" (١) (٢)، وقد صلاها رسول الله ﷺ بكيفيات مختلفة ذكر منها صاحب البحر المحيط في تفسيره إحدى عشرة كيفية وهي:

"الكيفية الأولى: صلت طائفة معه، وطائفة وجاه العدو، وثبتت قائمة حتى تتم صلاتهم ويذهبوا وجاه العدو، وجاءت هذه التي كانت وجاه العدو أولاً فصلى بهم الركعة التي بقيت، ثم ثبت جالساً حتى أتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم، وهذه كانت بذات الرقاع، الكيفية الثانية: كالأولى، إلا أنه حين صلى بالطائفة الأخيرة ركعة سلم، ثم قضت بعد سلامه، وهذه مروية في ذات الرقاع أيضاً، الكيفية الثالثة: صف العسكر خلفه صفين، ثم كبر وكبروا جميعاً، وركعوا معه، ورفعوا من الركوع جميعاً، ثم سجد هو بالصف الذي يليه والآخرين قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا سجد الآخرون في مكانهم، ثم تقدموا إلى مصاف المتقدمين وتأخر المتقدمون إلى مصاف المتأخرين، ثم ركعوا معه جميعاً، ثم سجد فسجد معه الصف الذي يليه، فلما صلى سجد الآخرون، ثم سلم بهم جميعاً، وهذه صلاته بعسفان والعدو في قبلته، الكيفية الرابعة: مثل هذا إلا أنه قال: ينكص الصف المتقدم القهقري حين يرفعون رؤوسهم من السجود، ويتقدم الآخر فيسجدون في مصاف الأولين، الكيفية الخامسة: صلى بإحدى الطائفتين ركعة، والأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين العدو، وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ثم سلم، ثم قضى بهؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة في حين واحد، الكيفية السادسة: يصلي بطائفة لعدو، ثم تقف هذه بإزاء العدو وتأتي الأولى فتؤدي الركعة بغير قراءة، وتتم صلاتها ثم تحرس، وتأتي الأخرى فتؤدي الركعة بقراءة وتتم صلاتها، وكذا في المغرب، إلا أنه يصلي بالأولى ركعتين، وبالثانية ركعة، الكيفية السابعة: صلى بكل طائفة ركعة، ولم يقض أحد الطائفتين شيئاً زائداً على ركعة واحدة، الكيفية الثامنة: صلى بكل

(١) روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، ج ٢، ص ٦٢.
(٢) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٥، ص ٩٢-٩٣، والفقهاء الإسلاميين وأدلته، للزحيلي، ج ٢، ص ١٤٥٩، والنكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، أحمد محمد بن علي بن محمد الكرجي القصاب، (ت: ٣٦٠هـ)، ج ١، ص ٢٦٥-٢٦٨-٢٧٠.

طائفة ركعتين ركعتين، فكانت له أربع، ولكل رجل ركعتان، **الكيفية التاسعة**: يصلي بإحدى الطائفتين ركعة إن كانت الصلاة ركعتين، والأخرى بإزاء العدو، ثم تقف بإزاء العدو وتأتي الأولى، فتؤدي الركعة بغير قراءة، وتتم صلاتها ثم تحرس، وتأتي الأخرى لتؤدي الركعة بقراءة وتتم صلاتها، وكذا في المغرب، إلا أنه يصلي بالأولى ركعتين، وبالثانية ركعة، **الكيفية العاشرة**: قامت معه طائفة، وطائفة أخرى مقابل العدو وظهورهم إلى القبلة، فكبرت الطائفتان معه، ثم ركع وركع معه الذين معه وسجدوا وهو قائم كما هو، ثم قاموا فركع ركعة أخرى وركعوا معه وسجدوا معه، ثم أقبلت التي بإزاء العدو فركعوا وسجدوا وهو قاعد، ثم سلم وسلم الطائفتان معه جميعاً، وهذه كانت في غزوة نجد، **الكيفية الحادية عشرة**: صلى بطائفة ركعتين ثم سلم، ثم جاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم ركعتين وسلم، وهذه كانت ببطن نخل" (١)، "ويجوز أن تصلى صلاة الخوف على كل صفة صلاحها رسول الله ﷺ قال أحمد: كل حديث يروى في أبواب صلاة الخوف فالعمل به جائز" (٢)، "ولأن الإسلام دين سماحة ويسر فقد أباح وضع السلاح، لما فيه من المشقة اللاصقة به في حمل السلاح في حالة المرض والوحل والطين لقوله تعالى: ﴿... وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ...﴾ [النساء: ١٠٢]، فيجوز أن يؤخذ منه أن من توكل ووقع في الطين وضاق عليه وقت الصلاة، فيجوز له أن يصلي بالإيماء، كما يجوز له في حالة المرض إذا لم يمكنه السجود، لأن الله تعالى سوى بين المرض والمطر" (٣).

خامساً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿... وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ...﴾ [النساء: ١٠٢]، جمع في الأخذ بين الحذر والأسلحة، لأنه جعل الحذر يحترز به كما يحترز بالأسلحة كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ...﴾ [الحشر: ٩]، أي: جعل الإيمان مستقراً لتمكنهم فيه (٤).
تكرير الأمر بأخذ الحذر في حالتين وهي قوله تعالى ﴿... وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ...﴾ وقوله تعالى في نفس الآية ﴿... وَخُذُوا حِذْرَكُمْ...﴾ [النساء: ١٠٢]، ليدل على زيادة التقرير والإيضاح والتأكيد على التأهب والاحتراز من العدو، فإن الجيش كثيراً ما يصاب من التفريط في الحذر وعدم

(١) البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج ٤، ص ٥٠.

(٢) المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ)، ج ٢، ص ٣٠٦.

(٣) أحكام القرآن، للكنيا الهراسي، ج ٢، ص ٤٩٢.

(٤) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ٥١.

أخذ الحيطة (١).

قوله تعالى: ﴿... وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً...﴾ [النساء: ١٠٢] ، المقصود بالتمني في هذه الآية أن المشركين أو الكافرين يظنون أن المسلمين ينشغلون بأمور دينهم ويتركون أمور دنياهم التي فيها صلاح حياتهم، وذلك لجهلهم بحقيقة هذا الدين العظيم الذي هو منهج حياة، حيث طمع الكافرين أن ينشغل المسلمون بصلاتهم فيشددون عليهم شدة واحدة، فنبه الله ﷺ المؤمنين إلى ذلك، حتى لا يكونوا عند ظن الكافرين وكذلك ليعود المسلمين على الأخذ بالحزم في كل أمر من أمورهم الدينية والدنيوية، وليعلمهم أن صلاح الدين والدنيا سواء (٢).

قوله تعالى: ﴿... إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢] ، يقول الزمخشري: "فإن قلت: كيف طابق الأمر بالحدز قوله إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً، قلت: الأمر بالحدز من العدو يومهم توقع غلبته واعتزازه، فنفي عنهم ذلك الإيهام بإخبارهم أن الله يهين عدوهم ويخذله وينصرهم عليه، لتقوى قلوبهم، وليعلموا أن الأمر بالحدز ليس لذلك، وإنما هو تعبد من الله كما قال: ﴿... وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ...﴾ [البقرة: ١٩٥] (٣).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٤):

- ١- الدين الإسلامي دين السماحة واليسر، والصلوات المفروضة لا تسقط بحال إلا أن المسلمين قد يكونون في حالة جهاد أو خوف، فأباح الله لهم صلاة الخوف بكيفيات وصور مختلفة.
- ٢- الصلاة في حالة السفر والخوف قد تقصر ولكن لا تسقط.
- ٣- الحفاظ على صلاة الجماعة في جميع الأحوال لأنها رمز الوحدة والقوة والنصر والتمكين.
- ٤- أخذ الحيطة والحدز من كل ما يجلب الضرر للمجاهد أو المرابط خاصة أثناء الصلاة، سواء كان هذا الضرر ضرر مكان أو ضرر إنسان.
- ٥- الإعداد للأعداء لكل نوع من هجومهم سلاحه المقابل له حتى يتم التمكن من صد هجماتهم.

(١) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٢، ص ٥١.

(٢) انظر: التحرير والتوير، لابن عطية الأندلسي، ج ٥، ص ١٨٧.

(٣) تفسير الزمخشري، ج ١، ص ٥٦٠.

(٤) انظر: تفسير ابن عطية، ج ٢، ص ١٠٧، وتفسير البيضاوي، ج ٣، ص ٩٤، وأيسر التفاسير، للجزائري، ج ١،

ص ٥٣٥، وتفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجمال الدين السيوطي، ج ١، ص ١٢٠.

- ٦- الأخذ بالأسباب ومن ثم التوكل على الله لأن سنة الله لا تحابي أحداً.
- ٧- الخزي والمذلة والمهانة من الله ﷻ لم يقف في طريق الدعوة والدعاة.
- ٨- العذاب المهين الشديد لمن مات على الكفر ولم يتب قبل الموت .
- ٩- التحصن بالحذر البالغ من الأعداء في هذا العصر^(١).

(١) استتباط من الباحث نفسه.

المبحث الثاني

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١٠٣ ، ١٠٤)

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: استحباب ذكر الله تعالى، وتقرير فريضة الصلاة في أوقاتها.

المطلب الثاني: عدم التفكير في الآلام وانتظار إحدى الحسنين.

المطلب الأول

استحباب ذكر الله تعالى، وتقرير فريضة الصلاة في أوقاتها

قال تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣].

التحليل اللغوي:

قضيتم لغةً: " (قضى) القاف والضاد والحرف المعتل أصل صحيح يدل على إحكام أمر وإتقائه وتأديته وإنهائه" (١).

قضيتم اصطلاحاً: فإذا فرغتم، أيها المؤمنون، من صلاتكم وأنتم مواقف عدوكم (٢).

فاذكروا لغةً: ذكر ر قال الحربي للذكر ستة عشر وجهاً منها الطاعة وذكر اللسان وذكر القلب وهو المطلوب (٣).

فاذكروا اصطلاحاً: "أي اذكروه بتوحيده وشكره وتسبيحه، وكل ما يمكن أن يتقرب به منه" (٤).

جنوبكم لغةً: (جنب) الجيم والنون والباء أصلان متقاربان أحدهما: الناحية، والآخر البعد، وقعد فلان جنبه أي على ناحية من جسمه أو على طرف من جسمه (٥).

جنوبكم اصطلاحاً: "أي مضطجعين إن عجزتم عن القعود" (٦).

اطمأننتم لغةً: أمِنَ وسكن عكس قلق (٧).

اطمأننتم اصطلاحاً: "فإذا اطمأننتم سكنت قلوبكم من الخوف" (٨).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٥، ص ٩٩.

(٢) جامع البيان للإمام الطبري، ج ٩، ص ١٦٤.

(٣) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل، (ت: ٥٤٤هـ)، ج ١، ص ٢٦٩.

(٤) معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، (ت: ٣١١هـ)، ج ٢، ص ٩٩.

(٥) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٤٨٣.

(٦) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت: ٧١٠هـ)، ج ١، ص ٣٩٢.

(٧) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ج ١، ص ٦١٤، بتصرف يسير.

(٨) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، ج ٢، ص ٩٤.

كتاباً لغةً: كتب الكتاب يكتبه كتبهً وكتاباً وكتابةً وكتباً، أي كتب وحكم وقدر على عباده الطاعة ومنها الصلاة (١).

كتاباً اصطلاحاً: "فيه تأويلان: أحدهما: أي فرضاً واجباً، وهو قول ابن عباس، والحسن، والثاني: يعني مؤقتة في أوقاتها ونجومها" (٢).

موقتاً لغةً: (و ق ت) إذا بين له وقتاً (٣).

موقتاً اصطلاحاً: "أي فريضة مفروضة" (٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما ذكر الله ﷻ في المطلب السابق كيفية صلاة الخوف وعلمها لرسوله ﷺ وللمسلمين، بين في هذا المطلب ما يتبع الصلاة بعد الانتهاء منها مثل الذكر، حتى لا يُظن أنها تغني عنه، فعلى المسلم أن يلتجئ إلى الله في كل أحواله بالذكر والتسبيح والدعاء على الأعداء، وبالذكر أيضاً يحصن المسلم نفسه من شياطين الإنس والجن، وكذلك بين في هذا المطلب أنه في حال عدم الخوف والرجوع إلى الأوطان يجب إقامة الصلاة كاملة تامة كما كانت قبل حالة الخوف في أوقاتها المحددة، وذلك لبيان عظيم أمرها في جميع الأحوال والأوقات (٥).

ثانياً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح في هذا المطلب من الآية الكريمة، هو بيان استحباب ذكر الله تعالى وتقدير فريضة الصلاة في أوقاتها، حيث إن الذكر يكون بالقلب واللسان مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨]، فالذكر حتى يكون كاملاً لا بد أن يكون باللسان والقلب معاً، وليس باللسان وحده، حتى لا يكون من الغافلين والذكر يكون في جميع الأحوال والأوقات لاسيما وقت لقاء العدو لما في ذلك من القوة الروحية التي تقهر القوى المادية، وقد نبه الله ﷻ على الذكر بعد إتمام صلاة الخوف للدلالة على أهمية الذكر

(١) انظر: أساس البلاغة، ج ٢، ص ١٢١.

(٢) النكت والعيون، للماوردي، ج ١، ص ٥٢٦.

(٣) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٣٤٣.

(٤) الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمَوْش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت: ٤٣٧هـ)، ج ١، ص ١٤٥٤.

(٥) انظر: البحر المحيط، ج ٤، ص ٥٣، ونظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج ٥، ص ٣٨٦.

والتسبيح والدعاء في حياة المسلم خاصة المجاهدين الذين يكونون في حالة حرب مع الأعداء فيكونون في حاجة إلى عون الله وتأييده لينصرهم على أعداء الإسلام والمسلمين مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأنفال: ٤٥] ، والذكر بعد صلاة الخوف أيضاً فيه تقرير فريضة الصلاة في أوقاتها المحددة، حيث إنه إذا ما ذهب الخوف واطمأن المسلمون عليهم أن يؤديوا الصلاة كاملة تامة كما كانت قبل الخوف وفي وقتها المحدد لها؛ لأن الصلاة فرضاً محدوداً بأوقات لا يجوز مجاوزتها، بل لا بد من أدائها في هذه الأوقات، وهذا مما يوجب أن يجتمع الناس عليها مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ ... إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣] ، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال عقب تفسيرها: "لم يعذر الله أحداً في ترك ذكره إلا المغلوب على عقله" (١) ، فهو قد جمع بين وجوب أداء الصلاة على وقتها المحدد لها، وبين استحباب ذكر الله تعالى في جميع الأوقات والأحوال وخص الذكر بعد الانتهاء من صلاة الخوف (٢).

رابعاً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ ... ﴾ [النساء: ١٠٣] ، فيه إطلاق العام وإرادة الخاص لأن المراد بها صلاة الخوف (٣).

قوله تعالى: ﴿ ... فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣] ، إطناب بتكرار لفظ الصلاة، تنبيهاً على فضلها (٤).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٥):

١- على المسلم أن يداوم على ذكر الله تعالى في كل الأحوال والأوقات ليبقى القلب متصلاً بالله تعالى غير غافل.

٢- الذكر يكون في حال السلم، والأمن والحرب والخوف وملاقاة العدو.

٣- استحباب أن يكون ذكر الله تعالى بعد الصلاة وعلى كل حال من القيام والقعود والاضطجاع.

(١) روح المعاني، الألويسي، ج ٢، ص ١٧١.

(٢) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ١٨٩، والتفسير المنهجي، د. فضل عباس، ج ٢، ص ١٤٢.

(٣) التفسير المنير، للزحيلي، ج ٥، ص ٢٣٥.

(٤) صفوة التفاسير، للصابوني، ج ١، ص ٢٧٩.

(٥) انظر: تفسير القرآن الكريم، لابن عثيمين، ج ٢، ص ١٦٠، وأحكام القرآن، للجصاص، ج ٣، ص ٢٤٧، والهداية

إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن

أبي طالب، ج ٢، ص ١٤٥٤، وفتح القدير، للشوكاني، ج ١، ص ٥٨٩.

٤- الذكر بعد الصلاة لا يشترط فيه الجلوس حتى ينهيه مصداقاً لقوله تعالى: ﴿... قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ...﴾ [النساء: ١٠٣].

٥- إذا زال الخوف وجب أن تصلي الصلاة كما كانت تُصَلَّى حال الأمن غير منقوصة بأركانها وشروطها وخشوعها.

٦- الحرص على أداء الصلاة في أوقاتها المحددة التي أمر الله ﷻ بها، يعود الأمة الإسلامية على تنظيم وقتها، وترتيب أمورها، وتوحيد أهدافها.

٧- جواز الصلاة حسب الحالة التي يكون فيها المجاهدون، من يستطيع القيام يصلي قائماً ومن لا يستطيع القيام لوجود الجراح به يصلي قاعداً ومن لا يستطيع الصلاة قاعداً يصلي مضطجعاً.

المطلب الثاني

عدم التفكير في الآلام وانتظار إحدى الحسنيين

قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٠٤].

أولاً: التحليل اللغوي:

تهنوا لغةً: (و ه ن) الوهن: الضعف في العمل والأمر^(١).

تهنوا اصطلاحاً: تلينوا وتضعفوا وتعجزوا^(٢).

ابتغاء لغةً: (ب غ ي) طلب^(٣).

ابتغاء اصطلاحاً: "في طلب الكفار بالقتال والتعرف به لهم"^(٤).

تألمون لغةً: "(أ ل م) (الألم) الوجع وقد ألم و(التألم) التوجع و(الإيلام) الإيلاج"^(٥).

تألمون اصطلاحاً: "تتوجعون من الجراح"^(٦).

ترجون لغةً: (رجاه) رجو ورجوا ورجاء ورجاة ورجاوة ورجاوة ومرجاة أمله فهو راج و(ترجاه) أمله^(٧).

ترجون اصطلاحاً: "يعني وتألمون من القرب من الله واستحقاق الدرجات من جناته وإظهار دينه، كما وعدكم إياه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ، ما لا يأملونه"^(٨).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين الله ﷻ في المطلب السابق ما على المجاهد أن يفعل عقيب صلاة الخوف من القيام بالذكر والتسبيح والحمد والتهليل وعلى أي هيئة وكان ذلك مظنة للمبالغة فيه والتواني في أمر الجهاد، اتبع هذا المطلب قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا...﴾ [النساء: ١٠٤]، منبهاً على الحث والجد في

(١) انظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى الهروي أبو منصور، (ت: ٢٧٠هـ)، ج ٦، ص ٢٢٤.

(٢) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، ج ٢، ص ١٠٨.

(٣) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى أبي الفضل، ج ١، ص ٩٨.

(٤) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن النسفي، ج ١، ص ٣٩٢.

(٥) مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله الرازي، ج ١، ص ٢٠.

(٦) معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة أبو محمد الحسيني البيهقي، ج ١، ص ٦٩٨، إحياء التراث.

(٧) انظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج ١، ص ٣٣٣.

(٨) محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، ج ٣، ص ٣١٨.

أمر الجهاد وعدم التواني والضعف في لقاء العدو وطلبه، أو الاشتغال عنه بالذكر والصلاة لأنه ﷺ يسر أمر الصلاة والذكر تيسيراً لا يعوق عن شيء من أمر الجهاد (١).

فاصلة الآية قوله تعالى: ﴿... وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٠٤].

أي عليمًا بنياتكم وما تخفون وما تعلنون، حكيمًا فيما يشرع لكم من أحكام الأمر والنهي، والطلب والإباحة والحظر ناسب هنا أن يذكر عليمًا حكيمًا (٢).

ثالثاً: سبب النزول:

سبب نزولها كما ذكر الإمام الطبري في تفسيره عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: "لما كان قتال أحد، وأصاب المسلمين ما أصاب، صعد النبي ﷺ إلى الجبل فجاء أبو سفيان فقال: "يا محمد، ألا تخرج؟ ألا تخرج؟ الحرب سجال (٣)، يوم لنا ويوم لكم"، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه أجيوبه: فقالوا: "لا سواء لا سواء، قتلنا في الجنة وقتلناكم في النار"، فقال أبو سفيان: "عزى لنا ولا عزى لكم" (٤)، فقال رسول الله ﷺ: قولوا له: "الله مولانا ولا مولى لكم"، قال أبو سفيان: "أعل هبل أعل هبل" (٥)، فقال رسول الله ﷺ قولوا له: "الله أعلى وأجل"، فقال أبو سفيان: "موعدنا وموعدكم بدر الصغرى"، ونام المسلمون وبهم الكلوم (٦)، وقال عكرمة: وفيها أنزلت: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، وفيهم أنزلت: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، ج ٥، ص ٣٨٦.

(٢) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ٥٥.

(٣) الحرب سجال: من المساجلة وهي المباراة أو المنازلة، انظر: مجمل اللغة لابن فارس، أو لسان العرب، ج ١، ص ٤٨٧.

(٤) عزى: العزى شجرة كانت بنخلة عندها وثن تعبده غطفان وسدتها من بني صرمه بن مره، وكان الذي اتخذ العزى ظالم بن أسعد، وكانت بواد من نخلة الشامية يقال له حراض بإزاء الغمير عن يمين المصعد إلى العراق من مكة، وذلك فوق ذات غرق إلى البستان بتسعة أميال، فبني عليها بساً، يريد بيتاً، وكانوا يسمعون فيه الصوت، وكانت أعظم الأصنام عند قريش، وكانوا يزورونها ويهدون لها وينقربون عندها بالبذائح، انظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، ج ٤، ص ١٠٨.

(٥) هبل: وهو صنم كان في جوف الكعبة وهو أعظم الأصنام عند قريش، وكان هبل على صورة الإنسان مكسور اليد اليمنى أدركته قريش كذلك فجعلوا له يداً من ذهب وكان أول من نصبه خزيمه بن مدركة بن إلياس بن مضر وكان يقال له هبل خزيمه، وعنده ضرب عبد المطلب القداح على ابنه عبد الله والد النبي ﷺ، انظر: كتاب الأصنام، أبو المنذر هشام بن محمد ابن بشر الكلبى، (ت: ٢٠٤هـ)، ج ١، ص ٢٧-٢٨.

(٦) الكلوم: جمع كلم بفتح وسكون وهو الجرح والكليم هو الجريح، انظر: مختار الصحاح زين الدين الرازي، ج ١، ص ٢٧٢.

حَكِيمًا ﴿ [النساء: ١٠٤] ^(١).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد العظيم في هذا المطلب من الآية الكريمة هو أنه ينبغي على المؤمنين المجاهدين عدم الاهتمام أو التفكير فيما أصابهم من الجراحات والآلام في أثناء القتال مع الأعداء الكافرين الذين قاتلوهم وناصبوهم العدا، بل عليهم أن يستعدوا لقتالهم وأن لا يضعفوا ولا يتخاذلوا في طلبهم بسبب ما أصابهم من الجراحات والآلام، فالكافرون أيضاً قد أصابهم مثل ما أصابكم كما قال تعالى: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرْحٌ مِثْلُهُ...﴾ [آل عمران: ١٤٠]، ومع ذلك فهم يصبرون ويريدون إيلاكم، فأنتم أيها المسلمون المجاهدون أولى بالصبر من هؤلاء الكافرين لأنكم ترجون بقتالكم وصبركم إحدى الحسنيين نصر الله أو الشهادة في سبيله ﷺ، وأما الكافرون فيرجون نصرة الباطل ورضا الشيطان والحصول على مغنم دنيوية زائلة فهم ضائعون مضيعون، فالله ﷻ عليم بمصالح خلقه وحكيم فيما شرع لهم من أحكام الدين ما يناسبهم في جميع مراحل حياتهم وعلى مر الأزمان إلى قيام الساعة ^(٢)، وفي هذا المطلب أيضاً تشجيع للمؤمنين المجاهدين على المضي في الجهاد، مع الألم والضنى والكلال ويلمس القلوب المؤمنة لمسة عميقة موحية، تمس أعماق هذه القلوب وتلقي الضوء القوي على المصائر والغايات والاتجاهات ^(٣).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب ^(٤):

- ١- الإصرار على النصر أو الشهادة أثناء القتال مع أعداء الإسلام يؤدي إلى رفعة الأمة وعلو شأنها في الدنيا والآخرة.
- ٢- الضعف والجبن عن مقاتلة أعداء الإسلام يؤدي بالأمة إلى الانحطاط والذل والخنوع.
- ٣- الصبر على الآلام والجراحات أثناء القتال مع الأعداء واحتساب ذلك في سبيل الله يُعد أحد أسباب النصر.
- ٤- الباطل مهما علا وارتفع فإن مصيره الزوال لأنه يتناقض بداخله، وفي صراع مع بعضه البعض.

(١) تفسير الطبري، جامع البيان، ج٩، ص١٧٣.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج١، ص٥٥٠.

(٣) في ظلال القرآن، سيد قطب، ج٥، ص١٩٤.

(٤) انظر: أيسر التفاسير للجزائري، ج١، ص٥٣٥، والمنتخب، لجنة علماء الأزهر، ج١، ص١٢٨، وفي ظلال

القرآن، ج٢، ص٧٥٠.

المبحث الثالث

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١٠٥-١٠٩)

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الدعوة إلى الحكم بما أنزل الله تعالى.

المطلب الثاني: الترغيب بالاستغفار من الذنوب.

المطلب الثالث: التبرؤ من الخونة ويغضهم.

المطلب الرابع: التحذير من المجادلة عن الخونة.

المطلب الأول

الدعوة إلى الحكم بما أنزل الله تعالى

قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ

خَصِيماً ﴾ [النساء: ١٠٥].

أولاً: التحليل اللغوي:

بالحق لغةً: حق: الحق نقيض الباطل، حق الشيء يحق حقاً أي وجب وجوباً^(١).

بالحق اصطلاحاً: "أي محقاً يعني بالصدق وبالأمر والنهي والفصل"^(٢).

لتحكم لغةً: "ح ك م (حكم) أي قضى في أمر ما بالعدل ليمنع وقوع الظلم على الآخرين"^(٣).

لتحكم اصطلاحاً: لتقضي بين الناس فتفصل بينهم^(٤).

أراك: (رأى) الراء والهمزة والياء أصل، فالرأي: ما يراه الإنسان في الأمر^(٥).

أراك اصطلاحاً: "معناه على قوانين الشرع، إما بوحى ونص، أو بنظر جار على سنن الوحي"^(٦).

للخائنين لغةً: (خ و ن) خان الرجل الأمانة أي انتقص من حقها ولم يؤدها على وجهها كما كانت^(٧).

للخائنين اصطلاحاً: "ولا تكن لمن خان مسلماً أو معاهداً في نفسه أو ماله"^(٨).

خصيماً لغةً: "خ ص م (الخصم) المنازع يستوي فيه المذكر والمؤنث والجمع لأنه في الأصل مصدر"^(٩).

(١) العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (ت: ١٧٠هـ)، ج ٣، ص ٦.

(٢) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن، ج ١، ص ٤٢٣.

(٣) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل، ج ١، ص ١٩٤ بتصرف يسير.

(٤) جامع البيان، للطبري، ج ٩، ص ١٧٥.

(٥) انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ٤٧٢.

(٦) الجامع لأحكام القرطبي، للقرطبي، ج ٥، ص ٣٧٦.

(٧) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، أبو الفضل، ج ١، ص ٢٤٨.

(٨) جامع البيان، للطبري، ج ٩، ص ١٧٦.

(٩) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٩١.

خصيماً اصطلاحاً: "أي معيناً مدافعاً عنه" (١).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما أمر الله ﷺ في المطلب السابق من الآية الكريمة بعدم التواني والضعف عند لقاء الأعداء الكافرين والجد في طلبهم ومجاهدتهم، وبين الأحكام الكثيرة بشأنهم وبشأن المنافقين بين ﷺ في هذا المطلب أن هذه الأحكام كلها من الله وأنه ليس للرسول ﷺ أن يحدد عن شيء منها طلباً لرضى قوم، وأن الواجب في هذا الدين العظيم أن نحكم في أي قضية تخص الكافرين ما لهم وما عليهم بما أنزل الله لا بما يرضي المنافقين، أي الحكم بالحق والعدل دون محاباة أحد من هؤلاء المنافقين الذين طلبوا من الرسول ﷺ أن يحكم لصالحهم، حيث إنهم خانوا أنفسهم فكذبوا على رسول الله ﷺ فأطلعهم الله ﷻ على ذلك، فحذرهم منهم وكشف له زيف ادعائهم (٢).

ثالثاً: سبب النزول:

ذكر الواحدي في سبب النزول لهذه الآية إلى قوله تعالى: ﴿... وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦]، "أنها أنزلت كلها في قصة واحدة، وذلك أن رجلاً من الأنصار يقال له: طعمة بن أبيرق أحد بن ظفر بن الحارث سرق درعاً من جار له يقال له: قتادة بن النعمان، وكانت الدرع في جراب فيه دقيق، فجعل الدقيق ينتثر من خرق في الجراب حتى انتهى إلى الدار وفيها أثر الدقيق، ثم خبأها عند رجل من اليهود يقال له: زيد بن السمين، فالتصقت الدرع عند طعمة فلم توجد عنده وحلف لهم: والله ما أخذها وما له به من علم، فقال أصحاب الدرع: بلى والله قد أدلج علينا فأخذها وطلبنا أثره حتى دخل داره، فرأينا أثر الدقيق، فلما أن حلف تركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهوا إلى منزل اليهودي فأخذوه، فقال: دفعها إلي طعمة بن أبيرق، وشهد له أناس من اليهود على ذلك، فقالت بنو ظفر وهم قوم طعمة: انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ، فكلّموه في ذلك، فسألوه أن يجادل عن صاحبهم، وقالوا: إن لم تفعل هلك صاحبنا وبرىء اليهودي، فهم رسول الله ﷺ أن يفعل، وكان هواه معهم وأن يعاقب اليهودي، حتى أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً﴾ [النساء: ١٠٥]، وهذا قول جماعة من المفسرين" (٣).

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، ج ١، ص ٦٩٩.

(٢) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج ٤، ص ٥٦.

(٣) أسباب النزول، أبو الحسن الواحدي، النيسابوري، الشافعي، ج ١، ص ١٨١.

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح في هذه الآية الكريمة، هو بيان أنه يجب الحكم بالعدل والحق كما أنزل ﷺ بين جميع الناس سواء كانوا مسلمين أو يهود أو نصارى، والتحذير من المحاباة بينهم فلا يجوز إصدار الأحكام الجائرة بحق أهل الكتاب أو غيرهم إرضاءً لأهواء المنافقين الذين يدعون الإسلام زوراً وبهتاناً كما حصل مع طعمة بن أبيرق وقومه الذين طلبوا من رسول الله ﷺ أن يبرئ ساحتهم وأن يدافع عنهم بحجة أنهم مسلمون وأن المتهم هو يهودي فأطلع الله ﷺ رسوله ﷺ على كذبهم وخيانتهم فما كان منه ﷺ إلا أن حكم بالعدل وقام بتبرئة اليهودي (١).

خامساً: الوجه البلاغي:

في كلمة (للخائنين) من قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥].

اللام في كلمة للخائنين للتعليل، وقيل: "بمعنى عن أي لا تكن لأجلهم أو مدافعاً عنهم" (٢).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

- ١- تطبيق الحاكم لحكم الله وشرعه أي الحكم بالعدل والحق بين الناس كما أمر ﷺ.
- ٢- عدم المحاباة بين المتخاصمين يؤدي بالأمة إلى العزة والنصر والتمكين.
- ٣- من امتن مهنة المحاماة عليه أن يمتثل أوامر الله فيتجنب الدفاع عن أهل الباطل، سواء المنافقين أو الخائنين مهما كانت المغريات الدنيوية؛ لأن ذلك حرام شرعاً.

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص النعماني، ج ٧، ص ٥.

(٢) روح المعاني، الألوسي، ج ٣، ص ١٣٥.

(٣) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية الأندلسي، ج ٢، ص ١٠٨، مفاتيح الغيب، للإمام الرازي، ج ١١، ص ٢١١، وفي ظلال القرآن، لسيد قطب، ج ٢، ص ٧٥١.

المطلب الثاني

الترغيب بالاستغفار من الذنوب

قال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦].

أولاً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين الله ﷺ في المطلب السابق من الآية الكريمة أنه يجب على الرسول ﷺ أو الحاكم المسلم أن يحكم بالعدل والحق بين الناس جميعاً دون ميل أو محاباة لأحد من الأشخاص حتى ولو كان مسلماً، بل الواجب تحري الحق وعدم الاغترار بحجة الخائنين أو المنافقين، بين الله ﷺ في هذا المطلب أنه لا بد للرسول ﷺ أو الحاكم المسلم أن يستغفر الله تعالى مما يعرض له من شؤون البشر، وذلك بالميل إلى من تكون عنده قوة في الحجة والجدل أو الميل إلى مسلم لأجل إسلامه^(١).

ثانياً: التفسير الإجمالي:

لقد أظهرت هذه الآية الكريمة مقصداً واضحاً، وهو أن الاستغفار أمر ضروري لا بد منه في حياة الأمة الإسلامية خاصة في حياة الحكام الذين يتولون القضاء أو الحكم بين الناس، وذلك أن الاستغفار وسيلة من وسائل التربية الروحية التي يريد الإسلام من الإنسان المسلم أن يمارسها بوعي المؤمن الذي قد يرتكب المعصية أو قد يهمل بها أو يميل إليها فالأسلوب القرآني يوحى بالخطاب للأمة من خلال خطاب النبي ﷺ إمعاناً في تأكيد الأهمية للموضوع، وكذلك هو أسلوب من أساليب التعبير عن ربط النتائج بالمقدمات، حيث إنه ربما يخطر بالبال أن الاستغفار لا يراد منه معناه الحرفي الذي يدل على وقوع الإنسان في الذنب، بل يقصد منه الابتهاال إلى الله تعالى ليسدد الإنسان ويوفقه للابتعاد عن ذلك الذنب بطريقة الطلب إلى الله أن يغفر له ذلك^(٢).

ثالثاً: الوجه البلاغي:

يتمثل الوجه البلاغي في هذه الآية الكريمة في الإرشاد والتوجيه لسلوك النهج الأقوم في حياة الأمة الإسلامية، وهو التثبث في القضاء كما هو التثبث والتبين أثناء القتال وعدم قتل من ألقى السلام^(٣).

(١) انظر: مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، للإمام الفخر الرازي، ج ١١، ص ٢١٣.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ج ٥، ص ٣٧٨، وأيسر التفاسير للجزائري، ج ١، ص ٥٣٧، وزهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٨٤٠.

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي، ج ٥، ص ٢٥٩، والتحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ١٩٣.

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(١):

١- الاستغفار من شأنه أن يجعل المسلم ينظر إلى الحاضر، والمستقبل نظرة ثقة واستبشار وتفاؤل وأمل.

٢- الاستغفار يحد من انتشار الجريمة في المجتمع، واستشراء الفساد والرذيلة فيه وذلك باستشعار المسلم المراقبة الدائمة من الله تعالى له فيردعه من ارتكاب المعاصي واقتراف الذنوب.

٣- أن الأمة كلها مطالبة بالاستغفار فهو الذي يفرج الله به الكربات، وتجري به الخيرات، وتفتح به بركات الأرض والسموات، وبه تنتصر الأمة على الأعداء.

(١) انظر: مكفرات الذنوب والخطايا وأسباب المغفرة من الكتاب والسنة، د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ج١، ص٢٠-٢١-٢٢، وكتاب ألا تحبون أن يغفر الله لكم، لفضيلة الشيخ السيد عطية السيد، ج١، ص٣٥-٤٠.

المطلب الثالث

التبرؤ من الخونة وبغضهم

قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا * يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٧-١٠٨].

أولاً: التحليل اللغوي:

تجادل لغةً: (جدل) الجيم والداد واللام أصل واحد، أي دافع وحاج بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب (١).

تجادل اصطلاحاً: الدفاع وإقامة الدليل، وهو لفظ عام يندرج تحته أصحاب النازلة ويتقرر به توبيخهم (٢).

تختانون لغةً: (خون) الخاء والواو والنون أصل واحد، واختان نفسه فهو خوان يسمى خواناً لأنه يتخون ما عليه، أي ينقص شيئاً ممن أمنه؛ لأن الخائن ينقص المخون شيئاً مما خانه فيه (٣).
تختانون اصطلاحاً: أي يظلمون أنفسهم بالخيانة والسرقة (٤).

أثيماً لغةً: الألف والثاء والميم (الإثم) الذنب، وقد أثم إذا وقع الإثم فهو (أثم) و(أثيم) (٥).

أثيماً اصطلاحاً: ذو الإثم وهي مبالغة فاجراً بالحلف الكذب والبهتان على البرئ (٦).

يستخفون لغةً: (خ ف ي) أخفيت الشيء إذا سترته، واستخفى من الناس استتر وتوارى (٧).

يستخفون اصطلاحاً: أي يستترون حياءً وخوفاً من الفضيحة (٨).

يبيتون لغةً: (ب ي ت) وبيت الأمر: دبره ليلاً ويقال هذا أمر قد بيت بليل (٩).

(١) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ١، ص ٩٣.

(٢) زهرة التفسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٨٨٤، والمحزر الوجيز لابن عطية الأندلسي، ج ٢، ص ١١٠.

(٣) انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ٢٣١، وتاج العروس، للزبيدي، ج ٣٤، ص ٤٩٩.

(٤) معالم التنزيل في تفسير القرآن، معالم أبو الحسين محمد البغوي، ج ١، ص ٦٩٩.

(٥) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ١٣.

(٦) تفسير السمعاني، ج ١، ص ٤٧٦.

(٧) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى أبو الفضل، ج ١، ص ٢٤٥.

(٨) التفسير المظهر، المظهري، محمد ثناء الله، ج ٢، ص ٢٣٢.

(٩) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ج ١، ص ٢٢٣.

يبيتون اصطلاحاً: "يضمرون" (١).

محيطاً لغةً: (حوط) الحاء والواو والطاء كلمة واحدة، وهو ما يطيف بالشيء، ويحيطه إحاطة إذا علمه من جميع وجوهه لم يفته شيء منها (٢).

محيطاً اصطلاحاً: "محصياً لا يخفى عليه شيء منه، حافظاً لذلك عليهم، حتى يجازيهم عليه جزاءهم" (٣).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين ﷺ في المطلب السابق أنه لا بد للرسول ﷺ أو الحاكم المسلم أن يستغفر الله تعالى مما يعرض له من شؤون البشر، وذلك بالميل إلى من تكون عنده قوة في الحجة والجدل أو الميل إلى مسلم لأجل إسلامه، بين في هذا المطلب أنه يجب على الرسول ﷺ أو الحاكم المسلم أن لا يدافع عن الخونة أو يتبرأ منهم وحتى وإن كان لديهم قوة في الجدل والحجة من أجل اتهام الأبرياء، فهم خانوا أنفسهم بخيانتهم لله ورسوله (٤).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الجلي والواضح من هاتين الآيتين الكريمتين هو النهي عن المجادلة والدفاع عن الخونة والتبرؤ منهم وبغضهم؛ لأنهم خانوا أنفسهم وذلك بخيانتهم لله ورسوله، حيث إنهم يستترون ويتوارون ويستحيون من الناس ويجاهرون الله بالمعاصي ولا يستحون منه ﷺ فهو معهم أي عالم بهم مطلع عليهم، لا يخفى عليه خاف من أسرارهم مصداقاً لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [التوبة: ٧٨]، وكذلك مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩]، فلم يلتزموا وأمر الله ونواهيته، بل دبروا وبيتوا ودرسوا أمر الخيانة فقاموا بمحاولة إصاق التهمة بالأبرياء ظناً منهم أن الله ﷻ لا يعلم ما يخفون وما يعلنون، فبغضهم الله وفضحهم وكشفهم لرسوله ﷺ وللمسلمين (٥).

(١) تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي، ج ١، ص ١٢٦.

(٢) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ج ٣، ص ٢٢٣.

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن، للإمام الطبري، ج ٩، ص ١٩٣.

(٤) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٣٩٤.

(٥) انظر: زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، ج ١، ص ٤٦٧،

أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للإمام البيضاوي، ج ٢، ص ٩٥، والكشاف للزمخشري، ج ١، ص ٥٦٣.

رابعاً: الوجه البلاغي:

(يختانون.. خوأناً) الجناس المغاير^(١)، هو تشابه الكلمتين في اللفظ مع اختلاف في المعنى، وهو جناس بين الفعل والاسم، وهو من المحسنات اللفظية في علم البديع^(٢)، فإن الخوان: هو الذي تتكرر منه الخيانة فيكون مبالغاً فيها مرتكباً للذنوب، ففيها التفات يفيد الاستمرارية في الفعل وهو ارتكاب الذنوب أي مبالغاً فيها^(٣).

(يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله) طباق السلب^(٤)، وطباق السلب: هو ما اختلف فيه الضدان إيجاباً وسلباً، بحيث يجمع بين فعلين من مصدر واحد أحدهما مثبت مرة، والآخر منفي تارة أخرى في كلام واحد^(٥)، فهو توبيخ عظيم وتقريع، حيث يرتكبون المعاصي مستترين بها عن الناس إن اطلعوا عليها^(٦).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٧):

- ١- الخيانة أمر خطير يجب تنبيه الأفراد إلى تأثيره عليهم وعلى أمتهم ووطنهم.
- ٢- محاربة الخونة والتبرؤ منهم واتخاذ إجراءات قاسية بحقهم، يؤدي بالأمة الإسلامية إلى حفظ الجبهة الداخلية والانتصار على الأعداء.
- ٣- استشعار الفرد المسلم مراقبة الله له في السر والعلن يحفظ المجتمع من الضياع والضلال والانحراف، فلذلك على الدعاة والعلماء التركيز على غرس القيم والأخلاق، وبناء العقيدة الإسلامية في نفوس أبنائها بناءً صحيحاً، حيث إن تربية الأجيال على خلق الأمانة وبغض الخيانة يؤدي إلى حفظ هذه الأجيال من الانزلاق في وحل الخيانة والعمالة، والارتباط بأعداء الأمة الإسلامية، وما تجربة الشعب الفلسطيني مع الاحتلال الصهيوني الذي يحاول إسقاط أبنائه وشبابه من أجل تدميره وتدمير مقاومته الصامدة التي كانت له دائماً بالمرصاد، وخاصة في قطاع غزة إلا مثلاً حياً يُحتذى به.

(١) التفسير المنير، للزحيلي، ج ٥، ص ٢٥٦.

(٢) علوم البلاغة، البيان، المعاني، البديع، أحمد بن مصطفى المراغي، (ت: ١٣٧١هـ)، ج ١، ص ٢٥٤.

(٣) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية الأندلسي، ج ٢، ص ١١٠.

(٤) صفوة التفاسير، للصابوني، ج ١، ص ٣٠٤.

(٥) جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي، (ت: ١٣٦٢هـ)، ج ١، ص ٣٠٣.

(٦) البحر المحيط، ج ٤، ص ٥٨.

(٧) انظر: تفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ١٩٤، وفي ظلال القرآن، لسيد قطب، ج ٢، ص ٧٥١، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ج ١، ص ٢٠٠.

المطلب الرابع

التحذير من المجادلة عن الخونة

قال تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ

يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾ [النساء: ١٠٩].

أولاً: التحليل اللغوي:

وكيلاً لغةً: (وكل) الواو والكاف واللام: أصل صحيح يدل على اعتماد غيرك على أمرك^(١).

وكيلاً اصطلاحاً: أي من الذي يذب عنهم، ويتولى أمرهم يوم القيامة^(٢).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين ﷺ في المطلب السابق من الآيات الكريمة من أنه يجب على الرسول ﷺ أو الحاكم المسلم التبرؤ من الخونة وعدم الدفاع عنهم، جاء بهذا المطلب ليحذر هؤلاء الذين يدافعون عن هؤلاء الخونة ويجادلون عنهم في الدنيا بأنهم لن يستطيعوا الدفاع عنهم يوم القيامة أمام الله ﷻ، لأن الإنسان لن يستطيع أن يكون وكيلاً حتى عن نفسه في ذلك اليوم الرهيب^(٣).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح في هذه الآية الكريمة هو التحذير من عقاب الله ﷻ لمن يحاول أن يدافع عن الخونة أو ينتصر لهم؛ لأن الإنسان لن يستطيع أن يدافع عنهم يوم القيامة، فالحاكم والخصم هو الله في ذلك اليوم الرهيب الذي يكون كل واحد من الخلق مشغول بنفسه ينتظر حسابه، حيث إن الوالد لا يستطيع أن يدافع عن ولده ولا الولد عن والده في ذلك اليوم لهول المنظر مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [لقمان: ٣٣]، وفي ذلك اليوم أيضاً تشهد جوارح الإنسان عليه فلا يستطيع أن يدافع حتى عن نفسه، فكيف يدافع عن الآخرين أمام الله ﷻ القائل في كتابه الكريم: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤]، وكذلك لا يملك الإنسان في يوم القيامة شيئاً للآخرين فالأمر لله ﷻ مصداقاً لقوله

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٦، ص ١٣٦.

(٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، ج ١، ص ٦٩٩.

(٣) انظر: تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥، ص ٣٢٥.

تعالى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٩] ، والرسول ﷺ حذر الذين يجادلون بالباطل بأن الله ﷻ سيكون خصمهم ففي الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعط أجره) (١)، فمن كان الله خصمه فهو الخاسر في الدنيا والآخرة (٢).

رابعاً: الوجه البلاغي:

* قوله تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ...﴾ [النساء: ١٠٩].

تلوين للخطاب وتوجيه له إليهم بطريق الالتفات إيذاناً بأن تعديد جنابيتهم يوجب مشافهتهم بالتوبيخ والتقريع (٣).

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الاستفهام للإنكار والتوبيخ، أي: فمن يخاصم ويجادل الله عنهم يوم القيامة عند تعذيبهم بذنوبهم (٤).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٥).

١- حكم الحاكم في الدنيا لا يجيز للمحكوم له أن يأخذ به إذا علم أنه حكم له بغير حقه.
٢- تحذير الحاكم وكل من تسول له نفسه الدفاع عن الخونة من غضب الله وعقابه في الدنيا والآخرة.

٣- يجب عدم المجادلة والمدافعة عن الخونة، حيث إن الخونة هم معول هدم للمجتمع، فلذلك يجب عدم الدفاع عنهم في الدنيا، ويجب الأخذ على أيديهم بيد من حديد حتى لا تسول لهم أنفسهم العبث بأمن المجتمع خوفاً من العقاب الذي سيلحق بهم، وكذلك يجب أيضاً عدم الدفاع

(١) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، باب إثم من باع حراً، ج ٣، ص ٨٢.

(٢) انظر: الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، نعمة الله بن محمود النخجواني، ويعرف بالشيخ علون، (ت: ٩٢٠هـ)، ولباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين المعروف بالخازن، ج ١، ص ٤٢٥.

(٣) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود، ج ٢، ص ٢٣٠.

(٤) فتح القدير، للإمام الشوكاني، ج ١، ص ٥٩٠.

(٥) انظر: تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الأصفهاني، ج ٣، ص ١٤٣٠، وتفسير مراح لبيد بكشف معنى القرآن المجيد، محمد بن عمر النووي الجاوي البننتي إقليمياً التتاري بلداً، (ت: ١٣١٦هـ)، ج ١، ص ٢٢٦، وتفسير المراغي، أحمد المراغي، ج ٥، ص ١٥٠.

والمحاماة في المحاكم عن أصحاب القضايا الباطلة مهما كانت المغريات لأن في ذلك أكل حقوق الغير بالباطل، وفي ذلك مخالفة لأمر النص القرآني في هذا المطلب وهو: عدم المجادلة والدفاع عنهم، لأنه لن يستطيع أحد أن يدافع أو يكون وكيلاً عنهم أمام الله ﷻ يوم القيامة.

٤- الرسول ﷺ هو خصم من يجادل عن الخونة.

المبحث الرابع

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١١٠-١١٣)

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الاستغفار.

المطلب الثاني: التحذير من تكذيب البريء أو اتهامه.

المطلب الثالث: البهتان جريمة عظيمة.

المطلب الرابع: عاقبة من يضل المؤمنين.

المطلب الأول

الاستغفار

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

أولاً: التحليل اللغوي:

سوءاً لغَةً: (السين والواو والهمزة) من باب القبح، ساء الشيء سوءاً، أي قبح والسوء خيانة صاحبه^(١).

سوءاً اصطلاحاً: "من يعمل سوءاً من ذنب دون الشرك، وهو عمل يكرهه الناس، مثل السرقة أو القتل أو الاعتداء على الآخرين قذفاً أو ضرباً أو إهانة"^(٢).

يظلم لغَةً: "(ظلم) الظاء واللام والميم أصلان صحيحان، وهو وضع الشيء غير موضعه تعدياً"^(٣).
يظلم اصطلاحاً: "يرتكب ذنباً يسيء إلى نفسه بغشيان الذنوب وارتكاب الخطايا"^(٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما حذر الله ﷻ في المطلب السابق من الدفاع عن الخونة ونصرتهم ونهى عن ذلك، بين في هذا المطلب أنه ﷻ يتوب على كل عبد تائب توبةً نصوحاً من كل عمل كان قبيحاً بحق نفسه أو بحق الآخرين، فانه ﷻ يكرم التائب العائد إليه بالعمو والرحمة والمغفرة فيقبله ويتقرب منه كما قال ﷻ عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: (يقول الله ﷻ: من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد، ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها أو أغفر ومن تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً، ومن تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة، ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئاً لقيته بمثلها مغفرة) (٥) (٦).

(١) انظر: المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت: ٤٥٨هـ)، ج ٨، ص ٦٣٣-٦٣٤.

(٢) تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، ج ٥، ص ٢١٤.

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٣، ص ٤٦٨.

(٤) أيسر التفاسير، للجزائري، ج ١، ص ٥٣٨.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى...، ج ٤، ص ٢٠٦٨، ح (٢٦٨٧).

(٦) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، ج ٥، ص ٣٩٦.

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد المهم في هذه الآية الكريمة هو أن التوبة تجب ما ارتكبه الإنسان من الذنوب والمعاصي والآثام، فالله ﷻ يغفر للمستغفر والتائب ما لم تطلع الشمس من مغربها كما قال ﷺ عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها) ^(١)، والله ﷻ يغفر للمستغفر التائب من الذنب ولو كانت جريمته هي الزنى أو القتل، حيث جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن ناساً، من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا، وزنوا وأكثروا، فأتوا محمداً ﷺ فقال: إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن، لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة فنزل: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، ونزلت ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣] ^(٢)، فالاستغفار يجب ما قبله، فما حُرِمَ منه إلا خاسر، وما ظفر به إلا رابح ناجح ^(٣).

رابعاً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿... يَجِدِ اللَّهُ...﴾ [النساء: ١١٠]، فاستعير فعل يجد للتحقق لأن فعل وجد حقيقته الظفر بالشيء ومشاهدته، فأطلق على تحقيق العفو والمغفرة على وجه الاستعارة، وكأن التوبة ورود على رحمة الله وقرب من الله ^(٤).

خامساً: استنباط الهدايات من هذا المطلب ^(٥):

١- الإساءة والظلم عواقبه وخيمة، لذلك يجب على الإنسان أن يبادر إلى التوبة، وهجر الذنب والاستغفار؛ لأن ذلك يُجِد من انتشار هذه المعاصي في المجتمع.

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، الباب حديث أبو موسى الأشعري، ح (١٩٥٢٩)، ج ٣٢، ص ٢٩٥، وقال الألباني: حديث صحيح. انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته، ج ١، ص ٣٨١، باب حرف الألف، ح (١٨٧١).

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله يا عبادي الذين أسرفوا على، ح (٤٨١٠)، ج ٦، ص ١٢٥.
(٣) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٥٥، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج ٢، ص ٧٥٥، ولباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن، ج ١، ص ٤٢٥.

(٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ١٩٦.

(٥) انظر: زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٨٤٨، وأيسر التفاسير، للجزائري، ج ١، ص ٥٣٩، والتفسير الحديث، دروزه محمد عزت، ج ٨، ص ٢٢٩.

٢- المجتمع الذي لا يفتح يديه لأبنائه التائبين العائدين سيدفع ثمناً غالياً، تظهر آثاره السلبية على حياة ذلك المجتمع.

٣- الاستغفار سبب للحياة الطيبة والخير العظيم على الفرد والمجتمع قال تعالى على لسان نوح عليه السلام ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: ١٠-١٢].

المطلب الثاني

التحذير من تكذيب البريء أو اتهامه

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١١].

أولاً: التحليل اللغوي:

يكسب لغةً: " (كسب) الكاف والسين والباء أصل صحيح، وهو يدل على ابتغاء وطلب وإصابة أو السعي والطلب في الأمر " (١).

يكسب اصطلاحاً: "ومن يأت ذنباً على عمد منه له ومعرفة به، فإنما يجترح ويال ذلك الذنب وضره وخزيه وعاره على نفسه، دون غيره من سائر خلق الله" (٢).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما رغب الله ﷻ في التوبة وحث عليها في المطلب السابق، بين في هذا المطلب من الآية الكريمة وحذر من أن ضرر الإثم الذي يرتكبه منهم البريء لا يتعدى إلى نفسه حثاً على التوبة وتهيباً إليها لما جبل عليه كل أحد من محبة نفع نفسه ودفع الضر عنها، فقال: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا﴾ أي إثم كان ﴿فَأِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾؛ لأن نتائجه راجعة عليه إذ الله له بالمرصاد فسوف يعاقبه على ذلك الإثم (٣).

فاصلة الآية: قوله تعالى: ﴿... وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١١].

"لما كان الحديث عن الذنوب ووبالها، ناسب أن يختم بقوله عليمًا أي علمياً بمن أذنب وحاله، وحكيماً ومن حكمته ألا يعاقب بالذنوب إلا صاحبه" (٤).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن مقصد هذه الآية الكريمة هو تحذير كل من يقوم باتهام الأبرياء والكذب عليهم، فانه ﷻ قال في سورة الذاريات ﴿قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ﴾ [الذاريات: ١٠]، حيث فسر الإمام القرطبي رحمه الله هذه الآية فقال: "لعن وطرده من رحمة الله الكذابون" (٥)، فالكذب من خصال المنافقين كما جاء في

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٥، ص ١٧٩.

(٢) جامع البيان للإمام الطبري، ج ٩، ص ١٦٩.

(٣) انظر: نظم الدرر، للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٥٩٧.

(٤) الأساس في التفسير، سعيد حوى، مجلد ٢، ص ١١٧٩.

(٥) الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي، ج ١٧، ص ٣٣.

صحيح مسلم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (من علامات المنافق ثلاثة: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أوتمن خان) ^(١)، وفي رواية أخرى للإمام مسلم: (آية المنافق ثلاثة، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم) ^(٢)، فالكذب من الأخلاق المذمومة التي لا تجوز في جد ولا هزل حيث قال ﷺ: (لا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولا أن يعد أحدكم ولده شيئاً ثم لا ينجز له) ^(٣)، وكذلك فإن الكذب من الأخلاق التي تؤدي بصاحبها إلى النار فقد ورد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً) ^(٤)، ومن كان الكذب عنده خلقاً هان عليه أن ينكر الحق ولا يجد حرجاً من ذلك، بل ويدعي كذباً استجابة لأهواء نفسه، وتلبية لشهواته، حيث يقوم الكذاب بارتكاب جميع أنواع المعاصي منها اتهام الأبرياء بغير حق، والله ﷻ نهى عن سوء الظن أو الشك بالمسلمين من غير ضرورة مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ...﴾ [الحجرات: ١٢]، وبين ﷺ أن سوء الظن واتهام الناس بالباطل لن يغير من الحقيقة والحق شيئاً فقال ﷺ: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨]، وقد توعد الله ﷻ من يقوم بمحاولة تغيير الحقيقة وتلفيق الاتهامات الباطلة للأبرياء والكذب عليهم بالعذاب الأليم فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩]، فاتهم الأبرياء بما ليس فيهم هو اتهام يتناول ما حرم الله، لأنه اتهام للناس بالنقائص ونشر الفوضى والفساد بينهم ^(٥).

رابعاً: الوجه البلاغي:

في لفظة: "على"، دلالة استعلاء الإثم عليه، واستيلائه وقهره له" ^(١).

(١) صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، باب بيان من خصال المنافقين، ح (١٠٨)، ج ١، ص ٧٨.

(٢) المصدر السابق، ح (١٠٩).

(٣) الأدب المفرد مخرجاً، محمد إسماعيل البخاري، باب لا يصلح الكذب، ج ١، ص ١٤٠، ح (٣٨٧)، قال الألباني: حديث صحيح.

(٤) المصدر السابق، ج ١، ص ١٤٠، ح (٣٨٦).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب للإمام الرازي، ج ١١، ص ٢١٥، ولباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين المعروف بالخازن، ج ١، ص ٤٢٥، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، ج ١، ص ٢٠٠.

(١) البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج ٤، ص ٦٠.

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (١):

- ١- تكذيب واتهام الأبرياء دون بينة أو دليل، يؤدي إلى تلوث الذمم والأخلاق، وبالتالي إلى نشر الفساد والفوضى في المجتمعات وإضعافها أمام أعدائها.
- ٢- تطبيق الحاكم للعقوبات التي شرعها الله ﷻ والأخذ على أيدي الجناة الذين يقومون بالتشهير والقذف، يؤدي للمحافظة على تماسك المجتمع ويبقى نظيفاً قوياً خالياً من الجرائم.
- ٣- توعية المجتمع من خطر آفة القذف للآخرين واتهام الأبرياء يحد من أثارها.

(١) انظر: تفسير ابن عرفة، النسخة الكاملة، ج٢، ص ٥٤، والبحر المديد في تفسير القرآن المجيد، أبو العباس، أحمد بن محمد المهدي بن عجيبة الحسني الأبخري الفاسي الصوفي، (ت: ١٢٢٤هـ)، ج١، ص ٥٨، وتفسير السعدي، عبد الرحمن السعدي، ج١، ص ٢٠٠.

المطلب الثالث

البهتان جريمة عظمى

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾

[النساء: ١١٢].

أولاً: التحليل اللغوي:

خطيئة لغةً: "الخطء) الذنب وهو مصدر (خطئ) بالكسر والاسم (الخطيئة) ويجوز تشديدها والجمع (الخطايا)" (١).

خطيئة اصطلاحاً: الخطيئة: هي الذنب الذي يحتمل الخطأ أو العمد أي قد تكون من قبل العمد وغير العمد (٢).

يرم لغةً: "الراء والميم والحرف المعتل أصل واحد، وهو نبذ الشيء بينه، وقال الخليل: رمى يرمي رماية ورمياً ورماء" (٣).

يرم اصطلاحاً: "أي يقذف بما جنى وما قام به" (٤).

بريئاً لغةً: " (ب ر أ) برؤ/ برؤ من يبرؤ، برءاً وبرءاً وبروءاً، فهو بريء، برؤ الشخص: برؤ منه، خلص، خلا، سلم منه، برئ المتهم من التهمة أي خلا من ذنب أو جريمة" (٥).

بريئاً اصطلاحاً: أي لا جنابية له ولا علاقة له بالتهمة المنسوبة إليه (٦).

احتمل لغةً: (حمل) الحاء والميم واللام أصل واحد يدل على إقلال الشيء، أي احتمله على مشقة (٧).

احتمل اصطلاحاً: "أي بما فعل من تحميل جريته على البرئ" (٨).

(١) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٩٢.

(٢) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للإمام الطبري، ج ٩، ص ١٩٧.

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ٤٣٦-٤٣٧.

(٤) معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، ج ٢، ص ٢٨٥.

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت: ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، ج ١، ص ١٧٩.

(٦) انظر: التفسير الميسر، نخبة من أساتذة التفسير، ج ١، ص ٩٦.

(٧) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ١٠٦-١٠٧.

(٨) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود، ج ٢، ص ٢٣٠.

بهتاناً لغَةً: "الباء والهاء والتاء أصل واحد، وهو كالدَّهْش والحيرة، هو الباطل الذي يتحير منه، وهو من البهت التحير، والألف والنون زائدتان" (١).

بهتاناً اصطلاحاً: "وهو الكذب على البريء بما ينبهت له ويتحير منه" (٢).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين الله ﷻ في المطلب السابق أن نتائج من يرتكب الآثام والذنوب سوف تعود على من يقوم بها، بين في هذا المطلب أن من يرتكب الآثام والخطايا والذنوب بحق الآخرين ومحاولة تزوير الحقائق وتضليل القضاة والحكام هو بهتان وجريمة عظمى سوف يتحمل وزرها وعواقبها أيضاً، وأنه سوف ينال غضب الله وعقابه في الدنيا والآخرة (٣).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح في هذا المطلب هو بيان عظم الكذب والافتراء على الآخرين واتهامهم بما ليس فيهم، فهو خطيئة منكرة وجريمة عظيمة يجب عدم الاستهانة بها مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥]، فهو إيذاء للناس الأبرياء، عاقبته خطيرة في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، فالبهتان جريمة عظمى ظلم بها كثير من الناس، وقُطعت بسببه العلاقات بين الأقارب والأزواج، وخربت البيوت والأسر، فهذا يوصف بالإجرام، وآخر بالسرقة والاحتتيال وثالث بالفاحشة، فالبهتان سببه عدم وجود الوازع الديني وبالتالي وجود الكذب عند من يقوم به مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠٥] (٤).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٣٠٧، وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين بن الأثير، ج ١، ص ١٦٥.

(٢) فتح القدير، للإمام الشوكاني، ج ١، ص ٥٩٣.

(٣) انظر: تفسير المراغي، حمد بن مصطفى المراغي، (ت: ١٣٧١هـ)، ج ٥، ص ١٥١، نظم الدرر، للبقاعي، ج ٥، ص ٣٩٨.

(٤) انظر: زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٨٥٢، وأيسر التفاسير، للجزائري، ج ١، ص ٥٣٩، والتفسير الحديث، ج ٨، ص ٢٢٩.

رابعاً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿... فَقَدِ احْتَمَلَ...﴾ استعارة مكنية، إذ الذنوب ثقل ووزر، فهي كالمحمولات، فجعل المجني كالجرم المحمول، حيث شبه الذنوب بأمر مادي يُحمل فحذف المشبه وأتى بالمشبه به على سبيل الاستعارة المكنية (١).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

- ١- إن اتهام البريء ورميه بما ليس فيه، وفقدان الثقة فيه، وإثارة الشكوك حوله، يعتبر جريمة عظمى من أشد أنواع الظلم.
- ٢- ليس من حق أحد أن يشك في غيره حتى لا نرمي الناس بالباطل وبغير حق.
- ٣- تنبيه الأفراد إلى خطورة جريمة البهتان والكذب والافتراء على الآخرين وعقوبتهما في الدنيا والآخرة في الحكم على الأمور والقضايا المعروضة عليه.

(١) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية الأندلسي، ج ٢، ص ١١١، والبحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ٦٠.
(٢) انظر: مفاتيح الغيب، للإمام الرازي، ج ١١، ص ٢١٦، واللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين النعماني، ج ٧، ص ١٢-١٣، وروح المعاني، للألوسي، ج ٣، ص ١٣٧-١٣٨، وتفسير الشعراوي، محمد متولي شعراوي، ج ٥، ص ٢٦١٨-٢٦٢٢.

المطلب الرابع

عاقبة من يضل المؤمنين

قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

أولاً: التحليل اللغوي:

فضل لغةً: (ف ض ل) مصدر بمعنى الفضلة والزيادة، ويدل على زيادة في شيء من ذلك الفضل: الزيادة والخير، والإفضال: الإحسان^(١).

فضل اصطلاحاً: "أي عصمته وأطافه وما أوحى إليك من الاطلاع على سرهم"^(٢).

لهمت لغةً: وهم بالشيء يهيم همأ نواه وأراده، أي هموا بالمعصية مصرون عليها وطمعاً في إضلال الرسول^(٣).

لهمت اصطلاحاً: "أضمرت"^(٤).

يضلوك لغةً: (ض ل) ضل عن الطريق وعن القصد يضل، وأضله غيره وضلله أضاعه وأبعده عن الصواب^(٥).

يضلوك اصطلاحاً: "أي أن يخطئوك في الحكم"^(٦).

يضرونك لغةً: (ض ر ر) الضر بضم الضاد اسم ويفتحها مصدر ضره يضره، إذا فعل به مكروهاً^(٧).

يضرونك اصطلاحاً: لا يستطيعون إيذائك لأنك معصوم^(٨).

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات بن الأثير، ج ٣، ص ٤٥٥، ومعجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٤، ص ٥٠٨.

(٢) تفسير الكشاف، للزمخشري، ج ١، ص ٤٦٥.

(٣) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١٢، ص ٦٢٠.

(٤) تفسير الجلالين، ج ١، ص ١٢٢.

(٥) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ج ١، ص ١٨٥.

(٦) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، الواحدي، ج ١، ص ٢٨٩.

(٧) انظر: المصباح المنير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢، ص ٣٦٠.

(٨) انظر: تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، (ت: ٤٨٩هـ)، ج ١، ص ٤٧٧.

الحكمة لغَةً: " (ح ك م) العلم بالأمر وإتقانها" (١).

الحكمة اصطلاحاً: "هي فقه مقاصد الدين وأسراره" (٢).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين ﷺ في المطلب السابق أن من يرتكب الآثام والذنوب، وإضلال الآخرين وتزوير الحقائق أمام القضاة والحكام، لإصاق التهم الباطلة بالأبرياء هي جريمة عظيمة يتحمل وزرها وعقوبتها في الدنيا والآخرة، بين في هذا المطلب أن محاولة إضلال الرسول ﷺ من أجل تشويه سمعة الآخرين وتزوير الحقائق، سوف تترد عاقبتها الأليمة على مرتكبيها؛ لأن الله ﷻ قد تكفل بحفظ نبيه ﷺ وعصمته من شرور وأذى هؤلاء المنافقين، فأطلعهم على كذبهم ومؤامراتهم، بل وأكرمه ﷻ وتفضل عليه بإنزال الوحي عليه بالقرآن والعلم والفقہ بمقاصد الدين (٣).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن مقصد هذه الآية الكريمة هو بيان أن عاقبة السوء والمعاصي والآثام، ومحاولة تضليل الحكام وتزوير الحقائق من قبل المضللين أثناء الحكم بين الناس سوف تكون وخيمة عليهم، لأنهم سوف يتحملون الوزر والعقاب من الله ﷻ في الدنيا والآخرة جزاء ما ارتكبوا من هذه الذنوب، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]، يقول الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية: "أي مرتبهة بكسبها، مأخوذة بعملها، إما خلصها وإما أبقها" (٤)، وأما تخلص نفس الإنسان سواء كان قاضياً أو حاكماً فيكون بالثبات على الحق والاستمرار عليه، وعدم الميل إلى الضلال والإضلال، حيث أن هذا الثبات لا يكون إلا بتوفيق الله مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٧٤]، يقول الإمام الطبري في تفسيره: "يقول تعالى ذكره: ولولا أن ثبتناك يا محمد بعصمتنا إياك عما دعاك إليه هؤلاء المشركون من الفتنة (لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً) يقول: لقد كدت تميل إليهم وتطمئن شيئاً قليلاً وذلك ما كان ﷺ هم به من أن يفعل بعض الذي كانوا سألوه فعله" (٥)، بالإضافة إلى الثبات الذي لا يكون إلا بتوفيق الله ﷻ، فإن الله ﷻ قد منّ أيضاً على البشرية بالعلم الذي يؤدي إلى ذلك الثبات فهو منّة وفضل من الله لهذه

(١) مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله الرازي، ج ١، ص ٧٨.

(٢) التفسير الواضح، الحجازي، محمد محمود، ج ١، ص ٤٢٧.

(٣) انظر: تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥، ص ٣٢٨، وتفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، ج ٥، ص ١٥١.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي، ج ١٩، ص ٨٦.

(٥) جامع البيان في تأويل القرآن، للإمام الطبري، ج ١٧، ص ٥٠٨.

البشرية ممثلة برسولها الكريم محمد ﷺ، حيث أنزل عليه القرآن الكريم والحكمة وعلمه من العلم ما لم يكن يعلم، وعصمه من إضلال المنافقين ومؤامراتهم قال تعالى: ﴿... وَاللَّهُ يَعِصُكَ مِنَ النَّاسِ...﴾ [المائدة: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿... وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، وقال الشيخ محمد رشيد رضا معقباً على هذه الآية: "إذ اختصك بهذه النعم الكثيرة وأرسلك للناس كافة، وجعلك خاتم النبيين، فيجب أن تكون أعظم الناس شكراً له، ويجب على أمتك مثل ذلك ليكونوا بهذا الفضل خير أمة أخرجت للناس، وقدوة لهم في جميع الخيرات (١) (٢)." .

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

- ١- إن الإنسان مهما كان في الوعي إذا أحيط بجماعة من الأشرار والمنافقين يحتاج إلى تبين قبل إصدار الحكم عليهم، حتى يميز حقهم من باطلهم ويكشف حيلهم ويرد كيدهم.
- ٢- على الحاكم أن يحذر من أهل السوء، وأن لا يغتر بأقوالهم وأحوالهم؛ لأنهم يحاولون إضلاله في الحكم على الأمور والقضايا المعروضة عليه.
- ٣- إن عاقبة من أراد إضلال الخلق بتزوير الحقائق واتهام الناس الأبرياء يعود ضرر الإضلال عليه في الدنيا والآخرة لقوله تعالى: ﴿... وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ...﴾ [النساء: ١١٣] .
- ٤- الترغيب في العلم والتعلم النافع، فالعلماء هم الذين تظل آثارهم باقية إلى يوم الدين.

(١) تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥، ص ٣٢٩.

(٢) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٢٥٦، والتفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، ج ٣، ص ٣٠٥، وأيسر التفاسير، أسعد حومد، ج ١، ص ٦٠٧.

(٣) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٥٦، وتفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، ج ٥، ص ١٥١-١٥٢، والفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، نعمة الله بن محمود النخجواني، ج ١، ص ١٨٦، والتفسير الميسر، نخبة من أساتذة التفسير، ج ١، ص ٩٦.

الفصل الثالث

الدراسة التحليلية لمقاصد

وأهداف الربع الثالث من الحزب العاشر

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٤-١١٥).

المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٦-١٢٢).

المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٢٣-١٢٦).

المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٢٣-١٢٦).

المبحث الخامس: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٢٣-١٢٦).

المبحث الأول

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١١٤ ، ١١٥)

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تحريم التناجى بالإثم.

المطلب الثاني: إلزامية الأخذ بإجماع الأمة وحرمة الخروج عليه.

المطلب الأول

تحريم التناجي بالإثم

قال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

أولاً: التحليل اللغوي:

نجواهم لغةً: (نجا) وناجيته، أي: ساررته، أي إسرار الحديث وإخفاؤه بين اثنين^(١).

نجواهم اصطلاحاً: النجوى في الكلام ما تنفرد به الجماعة أو الاثنان سراً كان أو ظاهراً^(٢).

ابتغاء لغةً: ب غ ي، بغيته وابتغيته، وفلان بغيته: أي طلبتي، وبغيته الشيء طلبته^(٣).

ابتغاء اصطلاحاً: يعني طلب رضي الله بفعله ذلك^(٤).

مرضات لغةً: ر ض أ، و(رضيت) الشيء و(ارتضيته) فهو (مرضي) و(مرضو) أيضاً على الأصل وهو خلاف السخط^(٥).

مرضات اصطلاحاً: أن أفعال الخير تستحق بها الأجر العظيم إذا قصد بها وجه الله^(٦).

نؤتيه لغةً: (أ ت ي) وإذا كان بمعنى الإعطاء فممدود الهمزة، والإيتاء الإعطاء، تقول آتي يؤتي إيتاء^(٧).

نؤتيه اصطلاحاً: "جزاء لما فعل من ذلك عظيماً"^(٨).

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت: ٥٠٢هـ)، ج ١، ص ٧٩٣.

(٢) معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، (ت: ٣١١هـ)، ج ٢، ص ١٠٤.

(٣) أساس البلاغة، للزمخشري، ج ١، ص ٧٠.

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢٠٢.

(٥) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ١٣٤، ونظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين بن الأثير، ج ٢، ص ٢٣٢.

(٦) تفسير الراغب الأصفهاني، ج ١، ص ١٥١.

(٧) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٥١، وانظر مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى

ابن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل، ج ١، ص ١٦.

(٨) جامع البيان، للطبري، ج ٩، ص ٢٠٢.

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما بين الله ﷺ في المطلب السابق محاولة المنافقين إضلال الرسول ﷺ للدفاع عن الخائنين وتزوير الحقائق لتسويه سمعة الأبرياء، وذلك بالتأمر سراً فيما بينهم فكشفهم الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ فأطلعه على حقيقتهم وكذبهم، بل وتفضل عليه وأكرمه فأنزل عليه الوحي بالقرآن والعلم والفقه بمقاصد الدين، بين في هذا المطلب من الآية الكريمة أن الأحاديث التي يتم تداولها سراً يعلمها جميعاً مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴾ [طه: ٧]، وإن التناجي منهى عنه إلا ما كان تناجياً في أمور الخير كالصدقة والأمر بالمعروف والإصلاح بين الناس؛ لأن التناجي في هذه الأمور هي التي يكون عليها الثواب العظيم (١).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح من هذه الآية الكريمة، هو بيان أن التناجي حرام لا يجوز شرعاً إلا ما كان في أوجه الخير والبر، ومنها: الصدقات ومساعدة الفقراء والمحتاجين واليتامى وإغاثة الملهوف، والإصلاح بين الناس وفض النزاعات والخصومات بينهم في حدود الشرع، أي تكون النجوى المحمودة في كل ما استحسنة الشرع والعقل (٢)، فالله ﷻ حذر المؤمنين من التناجي مثل تناجي الأشقياء اليهود والمنافقين بالإثم والعدوان فعن عبد الله ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْزَنَهُ) (٣)، حيث كانت صفة التناجي تحصل في عهد النبي ﷺ، وكانت هذه الصفة في أتباع الشياطين من اليهود والمنافقين، وهذا هو شأنهم في كل الأحوال مما يدل على سوء قصدهم وخبث نيتهم، فهم كانوا يتناجون سراً على رسول الله ﷺ وعلى المؤمنين بالإثم والعدوان ومعصية الرسول فكانوا يتناجون أمام الصحابة ليوهموهم أنهم يريدون قتلهم، وكانوا كذلك يتغامزون بأعينهم لإغاظتهم، لإبهامهم أن إخوانهم أصابهم شر، فحديثهم ومناجاتهم تدور حول المكر والكيد بالمسلمين وإدخال الحزن عليهم، ولكن الله ﷻ بين أن هذه النجوى السيئة لن تضرهم شيئاً إلا بإذن الله، يعني قضاء الله وقدره (٤)، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [المجادلة: ١٠]، فالمعروف أن النجوى في الغالب لا تكون في الخير،

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٤٠٠-٤٠١.

(٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود، ج ٢، ص ٢٣٢، والفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم والحكم الفرقانية، نعمة الله التخجواني، ج ١، ص ١٦٨.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس، ح (٦٢٩٠)، ج ٨، ص ٦٨.

(٤) انظر: جامع البيان في تفسير القرآن، للإمام الطبري، ج ٢٣، ص ٢٤٢-٢٤٣.

فهي مظنة الشر، ولأن الإثم والشر هما اللذان يذكران في السر والنجوى، نهى الله اليهود والمنافقين عن هذه المعصية، لكنهم لم ينتهوا وعادوا إليها، فقال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يُعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَجَّوْنَ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصَلَوْنَهَا فَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴾ [المجادلة: ٨] (١)، النجوى في الكلام ما تتفرد به الجماعة أو الاثنان سراً كان أو ظاهراً فهذا التعريف الاصطلاحي يبين أن العبد أيضاً محاسبٌ على كلامه كما هو محاسبٌ على عمله لقوله ﷺ: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه يوم يلقاه) (٢)، فبالكلام يرقى الإنسان عند الله وبالكلام يسقط عند الله، فهذا عبد الله بن أبي بن سلول قال كلاماً عن رسول الله ﷺ جعله هذا الكلام في سخط من الله إلى يوم يلقاه.

رابعاً: القراءات:

* قوله تعالى: ﴿... نُؤْتِيهِ... ﴾ [النساء: ١١٤].

قرأ أبو عمرو وحمزة وخلف "يؤتيه" بالياء.

وقرأ الباقر بالنون "نؤتيه" (٣).

معاني القراءات:

قراءة الياء لقرب الفعل من لفظ الجلالة وهو قوله "مرضاة الله"، فكان الفعل بعده على لفظ ما تقدمه، أي: يؤتيه الله (٤).

وأما القراءة بالنون فهي كقوله تعالى: ﴿... وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ

نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٧٤] (٥).

(١) انظر: التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، (ت: بعد ١٣٩٠هـ)، ج ٣، ص ٣٩٨.

(٢) المستدرک على الصحيحين، للحاكم، كتاب الإيمان، باب فأما حديث أبي شهاب، ج ١، ص ١٠٦، ح (١٣٧)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، للإمام الألباني، باب ٨٨٨، ج ٢، ص ٤٥٩.

(٣) النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، (ت: ٨٣٣هـ)، ج ٢، ص ٢٥١-٢٥٢.

(٤) الكشف عن وجوه القراءات وعللها، مكي بن أبي طالب، (ت: ٤٣٧هـ)، ج ١، ص ٣٩٧.

(٥) انظر: حجة القراءات، لابن زنجلة، ج ١، ص ٢١١-٢١٢.

وقد ذكر ابن خالويه في حجته: "أن قراءة الياء من إخبار الرسول ﷺ عن الله ﷻ، وقراءة النون: من إخبار الله ﷻ عن نفسه" (١).

التفسير:

لا خير في كثير مما يتاجى الناس فيه ويتحدثون إلا نجوى من أمر بصدقة أو معروف عمل بر أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك المذكور "طلباً لمرضات الله لا غيره من أمور الدنيا" فسوف تؤتية بالنون والياء أي الله "أجرًا عظيمًا" (٢).

العلاقة التفسيرية بين القراءات:

قد يرى القارئ الفرق بين القراءتين: لا يعدو كونه لفظاً، والصواب خلاف ذلك، فالالتفات من الغيبة إلى الخطاب هو من أساليب القرآن الكريم، وفيه إثراء المعاني وتوسعها الكثير وبإظهار العلاقة التفسيرية بين القراءات يكون المعنى والله أعلم.

وإن من أمر بالصدقة أو المعروف أو الإصلاح بين الناس ابتغاء الله، لا رياء، فقد وعده الله بالأجر العظيم بطريقتين: الولي بنفسه، وهو ما يفهم من قراءة (نؤتية) وهو تأكيد على أهمية الوعد وحتمية تنفيذه، والثانية: على لسان رسوله ﷺ، وهو ما يفهم من قراءة (يؤتية) وفي ذلك ما فيه من تأكيد تحقيق الوعد الرباني.

وفي الآية لفظة عظيمة إلى أن الأعمال المذكورة في الآية من التصدق، أو الأمر بالمعروف أو الإصلاح بين الناس، فيها مجال كبير لدخول الشرك والرياء فيها، لذا جاء التأكيد الإلهي بعظم أجر المخلص في هذه الأعمال بالأسلوبين المتكلم بصيغة التعظيم، والغائب كذلك.

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

١- النجوى المذمومة هي خلق يبغضه الله ورسوله والمؤمنون، وهي من عمل المنافقين واليهود، وهي محرمة شرعاً.

٢- النهي عن التكلم مع أخيك بلغة أو إشارة لا يفهما الأخ الثالث، لأن التناجي قد يكون فيه احتقار للطرف الثالث، وكأنه ليس أهلاً لهذا الكلام ولا على مستواه، أو قد يكون التناجي مظنة لدخول الشيطان بين المتأخين لإفساد الود بينهم.

(١) انظر: الحجة في القراءات السبع، الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله، (ت: ٣٧٠هـ)، ج ١، ص ١٢٦.

(٢) تفسير الجلالين، ج ١، ص ١٢٢.

(٣) انظر: أحكام القرآن، للجصاص، (ت قمحاوي)، ج ٣، ص ٢٦٧، وتفسير القرآن، السمعاني، ج ١، ص ٤٧٧،

وتفسير الزمخشري، ج ١، ص ٥٦٤، والدر المنثور، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، ج ٢، ص ٦٧٩.

- ٣- محاربة النجوى والقائمين عليها يؤدي إلى حفظ المجتمع من تخطيط الأعداء وكيدهم ومكرهم.
- ٤- النجوى لن تُحدثُ الحزن والضرر إلا بإذن الله، بل إن مضارها سوف تعود على فاعلها كما أخبر الله ﷻ بذلك ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [المجادلة: ١٠] .
- ٥- النجوى المحموده هي ما كانت في جميع أوجه الخير إذا كانت خالصةً لله ﷻ، وهي ما أيدها الشرع وحث عليها، منها الإنفاق في سبيل الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإصلاح بين الناس المتخاصمين والمتنازعين.
- ٦- إن من يقوم بأعمال النجوى المعتبرة شرعاً فإن له الأجر العظيم والثواب الجزيل من الله ﷻ مصداقاً لقوله ﷻ ﴿...وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٤] .

المطلب الثاني

إلزامية الأخذ بإجماع الأمة وحرمة الخروج عليه

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ

وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

أولاً: التحليل اللغوي:

يشاقق لغةً: شق شقو، أي شق عصا الطاعة، أي: خرج عنها وصار في شق غير شق أوليائه^(١).

يشاقق اصطلاحاً: "ومن يخالف الرسول من بعد وضوح الدليل وظهور الرشد"^(٢).

يتبع لغةً: "ت ب ع) أي يُوالي ويُناصر ويوافق"^(٣).

يتبع اصطلاحاً: أي يسلك ويمشي ويلحق^(٤).

سبيل لغةً: "سبل) السين والباء واللام أصل واحد والممتد طولاً"^(٥).

سبيل اصطلاحاً: "أي غير طريق المسلمين"^(٦).

تولى لغةً: (و ل ي) أي انتسب إلى، والتولي الذي هو الانصراف والإعراض^(٧).

تولى اصطلاحاً: "يجعل ناصره ما استنصره، واستعان به"^(٨).

نصله لغةً: "صلى) الصاد واللام والحرف المعتل أصلان: أحدهما النار وما أشبهها من الحمى

وهو المطلوب"^(٩).

نُصله اصطلاحاً: "تدخله في الآخرة"^(١٠).

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ج ١، ص ٤٥٩.

(٢) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله أحمد النسفي، ج ١، ص ٣٩٦.

(٣) أساس البلاغة، للزمخشري، ج ١، ص ٨٩-٩٠.

(٤) انظر: جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢٠٤.

(٥) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٣، ص ١٢٩-١٣٠.

(٦) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، (ت: ٤٢٧هـ)، ج ٣،

ص ٣٨٦.

(٧) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى أبو الفضل، ج ٢، ص ٢٨٧.

(٨) زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٨٥٨.

(٩) مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٣، ص ٣٠٠.

(١٠) تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجمال الدين السيوطي، ج ١، ص ١٢٣.

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما بين الله ﷻ في المطلب السابق ما يترتب من الأجر الجزيل والثواب العظيم على طاعة الله ورسوله، وعدم التناجي وحرمة إلا ما كان في أمور الخير وأوجهها، بين في هذا المطلب من الآية الكريمة ما يترتب من العقاب الشديد على من يخالف ويشاقق قول الله ﷻ، وقول رسوله ﷺ، وإجماع الصحابة، والخروج على أهل السنة والجماعة (١).

ثالثاً: سبب النزول:

لقد ذكر السيوطي في كتابه (لباب النقول) أسباب نزول الآية ١٠٥، وهي سرقة بشير بن أبيرق من بني ظفر لرجل يدعى رفاعه بن زيد، حيث سرق متاعه وسلاحه وقام باتهام يهودي بريء من هذه التهمة فأنزل الله ﷻ يبين كذب بشير وبراءة اليهودي، فلما علم بشير بنزول القرآن هرب إلى مكة ولم ينزل على حكم الله، فيقول السيوطي: "... فلما نزل القرآن أتى رسول الله ﷺ بالسلاح فرده إلى رفاعه ولحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ...﴾ [النساء: ١١٥] إلى قوله: ﴿ضَلَالًا بَعِيدًا﴾، قال الحاكم صحيح على شرط مسلم" (٢).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الشريف من هذه الآية الكريمة هو بيان صحة وحجة القول بالإجماع، وإن عدم الإيمان والالتزام به وإتباعه، هو خروج عن منهج أهل السنة والجماعة، حيث إن منهجهم هو سبيل المؤمنين وهم الصحابة رضوان الله عليهم الذين يحرم ولا يجوز الخروج عن منهجهم، فإتباع منهج أهل السنة والجماعة واجب بدلالة الكتاب والسنة وإجماع العلماء، وكل من يخالف ذلك عقيدة أو منهاجاً فهو آثم إلى يوم الدين مأواه جهنم وبئس المصير، فأما الدليل من الكتاب على صحة وحجة القول بالإجماع وحرمة الخروج عن أهل السنة والجماعة فهو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، وأيضاً قول الله ﷻ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقد ذكر الرازي في تفسيره في هذه الآية خمسة مسائل منها ما يدل على مدح المهاجرين والأنصار

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٤٠١-٤٠٢.

(٢) لباب النقول في أسباب النزول، للسيوطي، ج ١، ص ٧٠.

ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين من أهل السنة والجماعة، وأما الدليل من السنة عن عبد الرحمن ابن عمرو السلمي، أنه سمع العرياض بن سارية، قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله إن هذا لموعظة مودع فإذا تعهد إلينا، قال: (قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعيش منكم فسيروا باختلاف كثيراً فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين من بعدي، وعليكم بالطاعة وإن كان عبداً حبشياً عضواً عليها بالنواجذ)، فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث: (فإن المؤمن كالجمال الأنف حيث ما قيد انقاد) ^(١)، فسنة الخلفاء الراشدين والصحابة من بعدهم رضوان الله عليهم أجمعين والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين من إجماع العلماء، أخرج البيهقي بسنده عن المزني أو الربيع قال: "كنا يوماً عند الشافعي إذ جاء شيخ عليه جبة صوف وعمامة صوف وإزار صوف وفي يده عكاز، فقام الشافعي وسوى عليه ثيابه واستوى جالساً وسلم على الشيخ وجلس، وأخذ الشافعي ينظر إلى الشيخ هيبه له، إذ قال له الشيخ: سل؟، قال: إيش الحجة في دين الله، قال: كتاب الله، قال: وماذا؟، قال: وسنة رسول الله محمد ﷺ، قال: وماذا؟ قال: اتفاق الأمة، قال: من أين؟، قلت: اتفاق الأمة من كتاب الله، قال فتدبر الشافعي ساعة، فقال للشافعي: قد أجلتلك ثلاثة أيام ولياليها فإن جئت بحجة من كتاب الله في الاتفاق وإلا تب إلى الله، فتغير لون الشافعي، ثم أنه ذهب فلم يخرج إلا بعد ثلاثة أيام ولياليهن، قال: فخرج إلينا في اليوم الثالث وقد انتفخ وجهه ويداه ورجلاه وهو مسقام، فجلس فلم يكن بأسرع إذا جاء الشيخ وسلم وجلس، فقال: حاجتي، فقال الشافعي: نعم، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، لا يصلية على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض، فقال: صدقت، وقام فذهب، فلما ذهب الرجل قال الشافعي: قرأت القرآن كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقعت عليه" (٢) (٣).

(١) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، باب وأما حديث عبد الله بن مسعود، ج ١، ص ١٧٥، قال الألباني: حديث صحيح. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، ج ٢، ص ٥٠٨، ح (٤٣٦٩).

(٢) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، ج ١، ص ٤١.

(٣) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي، (ت: ٧٤١هـ)، ج ١، ص ٢١٠، مفاتيح الغيب، للرازي، ج ١٦، ص ١٣٠، وج ٥، ص ٤٤٥.

رابعاً: الوجه البلاغي:

عطف قوله تعالى: ﴿... وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ هذه الجملة المعطوفة هي على سبيل التوكيد وتفضيح الأمر وتشنيعه، وإلا فمن يشاقق الرسول هو متبع غير سبيل المؤمنين ضرورة، ولكنه بدأ بالأعظم في الإثم، وأتبع بلازمه توكيداً^(١).
خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٢):

- ١- الطعن في صحة الإجماع هو طعن في المصدر الثالث من مصادر النظم والتشريعات الإسلامية، وهو طعن في الأحكام الشرعية التي لم يرد بحكمها نص شرعي.
- ٢- الطعن في الإجماع وتركه هو خروج عن أهل السنة والجماعة؛ لأنه مخالف لإجماعهم على صحة القول بالإجماع.
- ٣- الخروج عن أهل السنة والجماعة يؤدي إلى الفتن الداخلية، وكثرة الفرق الضالة التي تدعي الإسلام، وهي في حقيقتها تحمل الحقد الدفين وتتآمر مع الأعداء للنيل من الإسلام والمسلمين.
- ٤- بيان أهمية السنة في حياة المسلمين واتباع منهج أهل السنة والجماعة يحفظ الأمة الإسلامية من الضياع وغلبة الأعداء.
- ٥- على العلماء والدعاة الكشف والبيان للأفراد والمجتمعات عن الآثار السلبية في الخروج عن أهل السنة والجماعة.

(١) البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج٤، ص٦٧.

(٢) انظر: منهاج السنة والجماعة في العقيدة والعمل، محمد بن صالح بن العثيمين، باب المراد بأهل السنة والجماعة وبيان طريقهم، ج١، ص٧، وأحكام القرآن، للجصاص، ط العلمية، باب القول في صحة الإجماع، ج١، ص١٠٨، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج٢، ص٤١٢.

المبحث الثاني

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١١٦-١٢٢)

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الترهيب من الشرك وعواقبه.

المطلب الثاني: عبادة غير الله عبادة للشيطان.

المطلب الثالث: مصير من تبع الشيطان.

المطلب الرابع: ثواب المؤمنين العاملين.

المطلب الأول

الترهيب من الشرك وعواقبه

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦].

أولاً: التحليل اللغوي:

يُشْرِكُ لُغَةً: "شرك" الشين والراء والكاف أصلان، أحدهما يدل على مقارنة وخلاف انفراد، وهو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، ويقال: شاركت فلاناً في الشيء، إذا صرت شريكه^(١).

يُشْرِكُ اصطلاحاً: "أن يعبد مع الله تعالى غيره"^(٢).

ضَلَّ لُغَةً: (ض ل ل) ضل عن الطريق يضل ويضل حاد عنها أي: حاد عن الحق^(٣).

ضَلَّ اصطلاحاً: "يعني فقد ذهب عن طريق الهدى وحرم الخير كله إذا مات على شركه"^(٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين الله ﷻ في المطلب السابق أن مشاققة ومعاداة الرسول ﷺ ومخالفة الإجماع أو إنكاره أو الخروج عن أهل السنة والجماعة، هو ذنب عظيم يترتب عليه العقاب الشديد، بين في هذا المطلب من الآية الكريمة أن الله تعالى يغفر كل ذنب للإنسان إلا هذا الذنب الذي هو الكفر والشرك بالله، فإنه لا يغفره أبداً لمن مات عليه، بل توعده الله ﷻ بالعذاب المهين والضلال البعيد في الدنيا والآخرة^(٥).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

لقد بينت هذه الآية مقصداً واضحاً، هو أن الله ﷻ قد توعده من أشرك به شيئاً وجعل له نداً في عبادته، بأنه لن يغفر له إن لم يتب من هذا الذنب قبل الموت وسيحبط عمله في الدنيا والآخرة، ولن يدخل الجنة وسيكون مأواه جهنم وساءت مصيراً مصداقاً لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٣، ص ٢٦٥.

(٢) زهرة التفاسير، محمد بن أحمد أبو زهرة، ج ١، ص ١٨٥٩.

(٣) انظر: مشارق الأنوار، عياض بن موسى أبو الفضل، ج ٢، ص ٥٨.

(٤) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين الخازن، ج ١، ص ٤٢٨.

(٥) انظر: نظم الدرر، للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٤٠٣-٤٠٤.

الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿ [المائدة: ٧٢] ، أما إحباط العمل في الدنيا والآخرة والخسران المبين لمن أشرك بالله فمن قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥] ، وقد نبه الرسول ﷺ وحذر من عاقبة من يموت وهو يدعو من دون الله ندأ، حيث ورد عن عبد الله، قال النبي ﷺ كلمة وقلت أخرى، قال النبي ﷺ: (من مات وهو يدعو من دون الله ندأ دخل النار) وقلت أنا: من مات وهو لا يدعو لله ندأ دخل الجنة (١)، وأخبر الله ﷻ أن الشرك يدمر الإنسان ويجعله منقطعاً لا عوناً له ولا نصيراً، فالله تعالى يتخلى عنه ولا ينظر إليه (٢)، كما جاء عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (قال الله تبارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه) (٣)، من عواقب الشرك أنه لا يجوز الاستغفار للمشرك بعد موته؛ لأن الله تعالى نبه أن المشرك هو من أصحاب الجحيم إن لم يتب من ذلك الشرك فقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣]، وبين الرسول ﷺ أن الله ﷻ يغفر الذنوب مهما كانت عظيمة إذا سلمت من الإشراف به، حيث يبذل الله ﷻ سيئات العاصي حسنات إذا لقيه لم يشرك به شيئاً، حيث يقول الرسول ﷺ: (قال الله تعالى: يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك ولا أبالي، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي، يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً، لأتيتك بقرابها مغفرة) (٤) (٥).

(١) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله، ج ٦، ص ٢٣، ح (٤٤٩٧).

(٢) تفسير الشعراوي، ج ٤، ص ٢٢٠٩.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، ج ٤، ص ٢٢٨٩، ح (٢٩٨٥).

(٤) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي، أبو عيسى، (ت: ٢٧٩هـ)، كتاب الدعوات، باب فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده، ج ٥، ص ٥٤٨، ح (٣٥٤٠)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، باب ١٢٧، ج ١، ص ٢٤٩-٢٥٠.

(٥) انظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله النسفي، ج ١، ص ٤٦٤، وجامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢٠٦-٢٠٧، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة أبو محمد البغوي أحياء التراث، ج ١، ص ٧٠٢، ومفاتيح الغيب، للإمام الرازي، ج ١١، ص ٢٢١.

رابعاً: الوجه البلاغي:

"الجناس المغاير في قوله تعالى: ﴿...صَلَّ ضَلَالًا...﴾" (١)، و"لما كان الشرك من أعظم الكبائر، كان الضلال الناشئ عنه بعيداً عن الصواب، لأن غيره من المعاصي وإن كان ضلالاً لكنه قريب من أن يراجع صاحبه الحق، لأن له رأس مال يرجع إليه وهو الإيمان، بخلاف المشرك، وناسب هنا ذكر الضلال لتقدم الهدى قبله" (٢).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

- ١- الشرك يؤدي إلى تسلط الدول الكافرة على المسلمين عقوبة لهم، ويؤدي إلى القضاء على عزة النفس ووقوع صاحبه في العبودية الذليلة، مثل عبودية المال والشهوة وغيرها من العبوديات الزائلة.
- ٢- يعمل الشرك على تدمير المجتمع وزوال خيراته ونعمه.
- ٣- إحباط العمل وعدم قبوله عند الله تعالى بسبب الشرك.
- ٤- خلود صاحب الشرك في النار، وعدم دخول الجنة.
- ٥- الاستغفار والتوبة من المعاصي قبل الموت سراج واقٍ من عذاب الله، ويُمنع الدعاء بالمغفرة لمن مات على الشرك ولو كان ذا قرى.

(١) التفسير المنير، وهبة الزحيلي، ج٥، ص٢٧٣.

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج٤، ص٦٨.

(٣) انظر: التفسير المنهجي، للدكتور فضل عباس، المجلد الثاني، ص١٥٥، وفي ظلال القرآن، سيد قطب، ج٢، ص٧٦٠، وتفسير القرآن الحكيم تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج٥، ص٣٤٤-٣٤٥-٣٤٦-٣٤٧.

المطلب الثاني

عبادة غير الله عبادة للشيطان

قال تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا * لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ [النساء: ١١٧-١١٨].

أولاً: التحليل اللغوي:

يدعون لغةً: "دعو" الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك" (١).

يدعون اصطلاحاً: "أي: ما يعبدون ويتوجهون بالدعاء" (٢).

شيطاناً لغةً: "شطن هو البعيد عن الحق" (٣).

شيطاناً اصطلاحاً: فيها ثلاثة أقوال أحدها: أنه شيطان يكون في الصنم، الثاني أنه إبليس، والثالث أنها الأصنام التي عبدوا (٤).

مريداً لغةً: "م ر د و (المارد) العاتي، و (المريد) بوزن السكيت الشديد (المرادة)" (٥).

مريداً اصطلاحاً: "هو المبالغ في العصيان الكامل في البعد من الطاعة" (٦).

لعنه لغةً: "لعن وأصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السب والدعاء" (٧).

لعنه اصطلاحاً: أخزاه وأبعده من كل خير (٨).

لأتخذن لغةً: " (أخذ) الهمزة والخاء والذال أصل واحد، فالأصل حوز الشيء وجبيه وجمعه" (٩).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ٢٧٢.

(٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين البغوي (طيبة)، ج ٢، ص ٢٨٨.

(٣) الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم الزمخشري، ج ٢، ص ٢٤٦.

(٤) انظر: زاد المسير، جمال الدين بن الجوزي، ج ١، ص ٤٧٣.

(٥) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٢٩٢.

(٦) مفاتيح الغيب، للإمام الفخر الرازي، ج ١١، ص ٢٢١.

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات الجزري ابن الأثير، (ت: ٦٠٦هـ)، ج ٤، ص ٢٥٥.

(٨) الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن

أبي طالب حَمَوْش بن محمد بن مختار القيسي الفيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت: ٤٣٧هـ)، ج ٢،

ص ١٤٧٠.

(٩) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٦٨.

لأَتخِذَنَّ اصطلاحاً: "بِإِغْوَائِي وَإِضْلَالِي" (١).

نصيباً لغَةً: " (ن ص ب) النصيب الحصة والنصيب الشرك المنصوب الذي يكيد به الشيطان للإنسان" (٢).

نصيباً اصطلاحاً: "أي حظاً" (٣).

مفروضاً لغَةً: "أي منقطعاً محدوداً" (٤).

مفروضاً اصطلاحاً: "أي مقداراً معلوماً" (٥).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين الله ﷻ في المطلب السابق أنه يغفر جميع الذنوب للإنسان إلا ذنب الكفر والإشراك به، وهو ضلال وإبعاد عن مغفرة الله ورحمته لمن مات عليه، بين في هذا المطلب من الآية الكريمة أن سبب هذا الضلال والإبعاد هو عبادة الأوثان التي لا تضر ولا تنفع، وعبادة الشيطان إبليس اللعين المطرود من رحمة الله؛ لأنه هو الأمر لهم بذلك، المزين لهم هذه العبادة (٦).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هاتين الآيتين الكريمتين، هو بيان أن الذين يشركون بالله إنما هم يعبدون الشيطان وأنهم على ضلال؛ لأنهم يعبدون ويدعون من دون الله من يعتقدون أن بيدهم النفع أو الضرر والله ﷻ يقول: ﴿يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ * يَدْعُوا مَنْ صَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَكَيْسَ الْعَشِيرِ﴾ [الحج: ١٢-١٣]، فهم بعبادتهم ودعائهم غير الله ﷻ إنما يعبدون الشيطان عليه اللعنة؛ لأنه هو الذي يوسوس ويزين للإنسان الشرك أو المعصية ويغويه حتى يقع فيهما، فقد أغوى من قبل آدم وزوجه حتى أخرجهما من الجنة فقال الله ﷻ: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ

(١) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، ج ١، ص ٢٩٠.

(٢) انظر: المصباح المنير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢، ص ٦٠٦.

(٣) غريب القرآن لابن قتيبة، أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (ت: ٢٧٦هـ)، ج ١، ص ١١٨.

(٤) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٢٧٣.

(٥) تفسير القرآن أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، (ت: ٤٨٩هـ)، ج ١، ص ٤٨٠.

(٦) انظر: تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، ج ١، ص ١٥٨.

وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿البقرة: ٣٦﴾ ، فإبليس عليه اللعنة قد توعد بإغواء ذرية آدم ﷺ، بأن يحول بينهم وبين طاعة الله ﷻ، فهو إن لم يستطع تكفيرهم فيوقعهم في المعاصي والذنوب، قال تعالى: ﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ * ثُمَّ لَأَنْتَهُنَّ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٦-١٧] (١).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

١- الجري وراء الشهوات، وتحقيق المصالح دون قيود شرعية، والبعد عن طاعة الله هي عبادة للشيطان.

٢- الحاكم الذي يغير أحكام الله هو الداعي إلى عبادة غير الله أي أنه داعي إلى عبادة الشيطان مصداقاً لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠].

٣- الدعوة إلى عبادة غير الله والكفر بشريعته، هي دعوة الشيطان لإدخال الإنسان النار مصداقاً لقوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ * فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ [الحشر: ١٦-١٧].

٤- عبادة الشيطان دمار شامل للإنسان والمجتمع والأمة بسبب الخطايا والذنوب التي يمارسونها.

(١) انظر: التفسير المنير، وهبة الزحيلي، ج ١٧، ص ١٦٧، وتفسير الجلالين، ج ١، ص ٤٣٤، وتفسير المراغي، ج ٥، ص ١٦٠.

(٢) انظر: تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥، ص ٣٤٧-٣٤٨، وتفسير الضلال، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٦٠-٧٦١، وروح البيان، إسماعيل حقي الإستانبولي الخلوتي أبو الفداء، ج ٢، ص ٢٨٥-٢٨٦.

المطلب الثالث

مصير من تبع الشيطان

قال تعالى: ﴿وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَنِيَّتْهُمْ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلَيُبَيِّنَنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلَيُعَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا * يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا * أُولَئِكَ مَاوَأُهُمْ جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ [النساء: ١١٩-١٢١].

أولاً: التحليل اللغوي:

لأمنيهم لغةً: " (مني) الميم والنون والحرف المعتل أصل واحد صحيح، يدل على تقدير شيء ونفاد القضاء به" (١).

لأمنيهم اصطلاحاً: "لأزيغهم - بما أجعل في نفوسهم من الأمانى - عن طاعتك وتوحيدك، إلى طاعتي والشرك بك" (٢).

فليبتكن لغةً: ب ت ك: بتك الحبل أي قطع الحبل (٣).

فليبتكن اصطلاحاً: "فليبتكن آذان الأنعام أي يقطعونها ويشقونها" (٤).

فليغيرن لغةً: "الغين والياء والراء أصلان صحيحان، يدل أحدهما على صلاح وإصلاح ومنفعة، والآخر على اختلاف شيئين، أي: قولنا: هذا الشيء غير ذلك، أي هو سواه وخلافه" (٥).

فليغيرن اصطلاحاً: أي تبديل خلق الله، قد يكون مادياً ويدخل فيه الوشم، والشعر والبشرة، ويدخل فيه التلاعب بالجينات البشرية، وقد يكون معنوياً ويقصد به الفطرة التي فطر الله الناس عليها (٦).

يعدهم لغةً: و ع د : (الوعد) يستعمل في الخير، وفي الشر (الإيعاد) و (الوعيد) والإيتعاد والتوعد: أي التهديد بالشر (٧).

يعدهم اصطلاحاً: "أي: يعدهم النصر والسلامة" (٨).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٥، ص ٢٧٦.

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢١٣.

(٣) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ج ١، ص ٢٩.

(٤) غريب القرآن، لابن قتيبة، ج ١، ص ١١٨.

(٥) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٤، ص ٤٠٣.

(٦) انظر: التفسير المنهجي، د. فضل عباس، ج ٢، ص ١٥٦.

(٧) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٣٤٢.

(٨) التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، (ت: ٦١٦هـ)، ج ١، ص ٣٩١.

غوراً لغةً: (غ ر ر) الخداع و(الغرور) بالضم ما (اغتر) به من متاع الدنيا، أي يندع (١).
غوراً اصطلاحاً: "أي وما يعدهم الشيطان إلا باطلاً يغترون به ولا يملكون منه ما يحبون" (٢).
محيصاً لغةً: "(ح ي ص): حاص عن الحق، حاد عنه وعدل" (٣).
محيصاً اصطلاحاً: "مفراً ولا معدلاً" (٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين الله ﷻ في المطلب السابق أن عبادة ودعاء الأوثان التي لا تضر ولا تنفع، وعبادة الشيطان هي سبب الضلال والإبعاد عن رحمة الله وعدم مغفرته، بين في هذا المطلب من الآيات الكريمة ما هو الضلال الذي زينه الشيطان للإنسان لكي يسير فيه، حيث زين له طرقه وأساليبه، فحذرهم الله ﷻ من هذه الأساليب والطرق، حتى لا يكونوا من الخاسرين فيكون مأواهم جهنم التي لا يستطيعون الهرب منها أبداً (٥).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

لقد بينت هذه الآيات الكريمة مقصداً واضحاً، هو التحذير من وسائل وطرق الشيطان الكثيرة التي يقوم بها من أجل القيام بما حرم الله من تغيير خلق الله، وإفساد الناس لإخراجهم وإبعادهم عن منهج الله القويم الذي فيه صلاحهم في الدنيا ونجاتهم في الآخرة، حيث بدأ وسائله الخبيثة بالتزيين لآدم وزوجته حتى أضلها وأغواها وأخرجها من الجنة فبدأت العداوة بين إبليس وذرية آدم فقال تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة: ٣٦]، ثم يستمر إبليس وجنوده في إغوائهم ووسوستهم إلى الناس، فيضلهم عن الصراط المستقيم وعن الحق، ويمنيهم بالأمنيات الباطلة الكاذبة، ويبعدهم عن طريق الحق والتوبة ويبعدهم بطول العمر، فالشيطان يجعل الناس يسيرون في طريق الباطل، حيث يلبس عليهم أمور حياتهم فيريهم الحق باطلاً والباطل حقاً، والحلال حراماً والحرام حلالاً فيبعدهم عن الاستغفار والتوبة قائلاً لهم تمتعوا بحياتكم فالعمر أمامكم طويل، فحذر الله ﷻ عباده المؤمنين من كيد الشيطان؛ لأنه عدو للإنسان فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨]، وكذلك حذر من عداوته لأنه العدو

(١) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى أبو الفضل، ج ٢، ص ١٣١.

(٢) تفسير المراغي، ج ٥، ص ١٦٢.

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ١، ص ١٥٩.

(٤) بيان المعاني، عبد القادر بن ملاً حويش السيد محمود آل غازي العاني، (ت: ١٣٩٨هـ)، ج ٥، ص ٦٠٩.

(٥) انظر: نظم الدرر، للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٤٠٧.

الحقيقي اللازم للإنسان طوال حياته فهذا عدوٌ خفي، فلا يترك مجالاً بدون إظهار عداوته فكل منكر وكل ضلال يكون من ورائه غواية الشيطان، فلا بد أن يكون الإنسان شديد الحذر من أساليبه وحيله التي تؤدي إلى جهنم فقال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يس: ٦٠] (١)، والله يحذرنا أيضاً أن إبليس سوف يتخلى عن أتباعه من البشر الذين استجابوا لضلاله وإغوائه فيقول الشيطان يوم القيامة أنه لم يكن له سلطان عليهم فلم يجبر أو يكره أحداً على المعصية، إلا مجرد أن دعاهم إلى الضلال واستجابوا بإرادتهم، ووجه اللوم عليهم في إطاعته إلى الضلال، وأعلن لهم عن تخليه عنهم ولن ينفعمهم ولن ينفعوهم، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتَكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٢] (٢).

رابعاً: الوجه البلاغي:

الإعجاز في الفاصلة القرآنية ختمت الآية بقوله تعالى: ﴿... خَيْرَ خُسْرَانًا...﴾ دال على أن ما دعاهم إليه الشيطان من تبتيك آذان الأنعام، وتغيير خلق الله، إنما دعاهم إليه لما يقتضيه من الدلالة على استشعارهم بشعاره، والتدين بدعوته، وإلا فإن الشيطان لا ينفعه أن يبتك أحد أذن ناqqته، أو أن يغير شيئاً من خلقته، إلا إذا كان ذلك للتأثر بدعوته (٣).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٤):

- ١- إيقاع الناس في الكفر والصد عن سبيل الله، وإبعاد الناس عن الجنة هي من غايات الشيطان يجب الحذر منها.
- ٢- التحذير من إفساد الفطرة الإنسانية التي فطر الناس عليها، وذلك بتبديل خلقها وتغييرها.
- ٣- على أولياء الأمور تربية أبنائهم منذ نعومة أظفارهم على الحذر من خطوات الشيطان وأهدافه وما يترتب عليها من عواقب.

(١) انظر: التفسير المنير، ج ١، ص ١٣٨، ج ٥، ص ٢٧٧، وتلبيس إبليس، ابن القيم الجوزي، ج ١، ص ٣٦-٣٥٦، والتفسير القرآن للقرآن، ج ١، ص ١٨٨-٨٥٤.

(٢) بتصرف: الجامع لأحكام القرآن، ج ٩، ص ٣٥٥-٣٥٦، وتفسير المنير، ج ١٣، ص ٢٤٠.

(٣) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج ٥، ص ٢٠٦.

(٤) انظر: جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢١٤، وزاد المسير، جمال الدين ابن الجوزي، ج ١، ص ٤٧٤-٤٧٥، والمحرم الوجيز، لابن عطية، ج ٢، ص ١١٤.

٤- كشف مخططات الشيطان وأعدائه وبيئتها للناس، والتحذير منها يحفظ المجتمع المسلم من الانحراف.

٥- إن الأمة التي تبدل سنن الله ﷻ ولا تسير وفق منهجه، فإنها معرضة للفناء والهلاك مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٧].

٦- بيان حتمية العقاب للشيطان وأتباعه.

المطلب الرابع

ثواب المؤمنين العاملين

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

أولاً: التحليل اللغوي:

أصدق لغةً: " (صدق) الصاد والذال والقاف أصل يدل على قوة في الشيء قولاً وغيره" (١).

أصدق اصطلاحاً: " (الصدق) قول الحق في مواطن الهلاك، وقيل: أن تصدق في موضع لا ينجيك منه إلا الكذب وهو ضد الكذب، وهو الإنابة عما يخبر به على ما كان" (٢).

قيلاً لغةً: (قول) والقييل: الجواب (٣).

قيلاً اصطلاحاً: "لا أحد أصدق منه قيلاً أي قولاً" (٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما ذكر الله تعالى في المطلب السابق ما هو الضلال الذي يزينه الشيطان لأولياته من البشر، لكي يسيروا فيه فيؤدي بهم إلى الوعيد وهو نار جهنم والعياذ بالله، ناسب أن يعقبه ببيان أن من يبقى ثابتاً على إيمانه متمسكاً بعقيدته غير متبعاً للأهواء التي يزينها له الشيطان، أن له منه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الوعد الحق الذي لا ريب فيه وهو الجنات تجري من تحتها الأنهار (٥).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن مقصد هذه الآية الكريمة هو بيان أن الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قد وعد وأعد الجنات التي تجري من تحتها الأنهار للمؤمنين الذين يبقون ثابتين على إيمانهم، عاملين بما أمرهم به من الأعمال الصالحة الخالصة له سبحانه، ولم يتبعوا وساوس الشيطان، وهذا الوعد منه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ للمؤمنين هو حق لا ريب فيه سيحققه الله لهم جزاءً وثواباً على ثباتهم، وعلى أعمالهم الصالحة التي أمرهم بها من فرائضه التي أوجبها عليهم وقاموا بها في حياتهم الدنيا مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٣، ص ٣٣٩.

(٢) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، ج ١، ص ١٣٢.

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين الجزري ابن الأثير، ج ٤، ص ١٢٢.

(٤) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢٢٧.

(٥) انظر: أيسر التفاسير، للجزائري، ج ١، ص ٥٤٥.

الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿ [الفتح: ٢٩] ، فالأجر عند الله عظيم أي الثواب وهو الخلود في الجنات (١).

رابعاً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿...وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ وكيف لا يكون وعد الله حقاً ووعداً وخبراً، وهو استفهام بمعنى النفي، أي: لا أحد أصدق منه قِيلاً، لا إله إلا هو ولا رب سواه، والمقصود من الآية معارضة المواعيد الشيطانية الكاذبة لقرنائه، بوعد الله الصادق لأوليائه والمبالغة في توكيده ترغيباً للعباد في تحصيله (٢).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

١- حث الإسلام على العمل الصالح مع الإيمان، وذلك لجعل الأمة الإسلامية أمة عاملة مخلصَةً.

٢- الإخلاص في العبادات والأعمال الصالحة شرط لقبولها عند الله مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥].

٣- إن الثبات على الإيمان والإخلاص في الأعمال الصالحة ليس له ثواب إلا الجنة.

٤- الأعمال الصالحة تجعل المجتمع المسلم مجتمعاً متكافلاً متماسكاً وقويماً.

(١) انظر: جامع البيان، للإمام الطبري، ت شاكر، ج ٢٢، ص ٢٧٠، وتفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥،

ص ٣٥٢، وتفسير الكريم الرحمن، عبد الرحمن السعدي، ج ١، ص ٢٠٤.

(٢) محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، ج ٢، ص ٣٤٧.

(٣) انظر: تفسير الشعراوي، ج ٥، ص ٢٦٥٨-٢٦٥٩، والتفسير الواضح، الحجازي محمد محمود، ج ١، ص ١٢٦،

والمنتخب في تفسير القرآن، لجنة علماء الأزهر، ج ١، ص ١٢٦.

المبحث الثالث

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١٢٣-١٢٦)

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: الثواب ينال بالإيمان والعمل لا بالتمني.

المطلب الثاني: الأعمال الحسنة لا تقبل بلا إيمان، والجزاء أثر طبيعي للعمل.

المطلب الثالث: شرف إبراهيم عليه السلام باتباعه الإسلام واتخاذة خليلاً.

المطلب الرابع: افتقار جميع المخلوقات لله عز وجل.

المطلب الأول

الثواب ينال بالإيمان والعمل لا بالتمني

قال تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣].

أولاً: التحليل اللغوي:

سوءاً لغَةً: "سوء" أي قبيحاً^(١).

سوءاً اصطلاحاً: "عنى بـ"السوء" كل معصية لله، وقالوا: معنى الآية من يرتكب صغيرة أو كبيرة من مؤمن أو كافر من معاصي الله"^(٢).

يُجز لغَةً: ج ز ي (جزاه) بما صنع يجزيه (جزاء)، أي قاضاه بما صنع^(٣).

يُجز اصطلاحاً: أي إذا مات من دون توبة جوزي وعوقب بالخلود في العذاب الأليم^(٤).

يجد لغَةً: (وجد) أي لا يجد له معيناً ولا يقدر على أن ينصره أحد^(٥).

يجد اصطلاحاً: "لا يجد له ولياً غير الله يتولى أمره ويدفع الجزاء عنه"^(٦).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما بين ﷺ في المطلب السابق من الآية الكريمة أن الجنات التي تجري من تحتها الأنهار هي ثواب وجزاء من ثبت على إيمانه وبقي متمسكاً بعقيدته، ولم يتبع أهواء الشيطان الذي يكون جزاء من يتبعه جهنم، "عقب وبين في هذا المطلب من الآية أن فضل الدين وشرف أهله أن يعمل المسلم بما يهديه إليه دينه ويأمر به لا بما يمليه عليه هواه ويقول إن ديني أفضل وأكمل، فالدين ليس بالتحلي ولا بالتمني، ولكن ما صدقته الأعمال ووقر في القلب، والجزاء من جنس العمل فدخول الجنة ليس بالأمنيات بل بالأعمال"^(٧).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٣، ص ١١٣.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢٣٥.

(٣) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٥٨.

(٤) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، ج ١/٢٠٥.

(٥) انظر: المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ج ١/٨٥٥.

(٦) تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥/٣٥٥.

(٧) زاد المسير، جمال الدين بن الجوزي، ج ١، ص ٤٧٦.

ثالثاً: أسباب النزول:

ذكر الواحدي في أسباب نزول هذه الآية: "عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح، قال: جلس أهل الكتاب -أهل التوراة وأهل الإنجيل- وأهل الأديان، كل صنف يقول لصاحبه: نحن خير منكم، فنزلت هذه الآية، وقال مسروق وقتادة: احتج المسلمون وأهل الكتاب، فقال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم، نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون: نحن أهدى منكم، وأولى بالله: نبينا خاتم الأنبياء وكتابنا يقضي على الكتب التي قبله، فأنزل الله تعالى هذه الآية" (١).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هذه الآية الكريمة هو بيان أن أمر النجاة في الآخرة والثواب يُدرك وينال بالإيمان والعمل والسعي لا بالأمانى أو الانتساب إلى دين شريف ونبى مرسل، فعلى الإنسان أن يسعى ويعمل جاهداً من أجل تحقيق ما يتمنى أن يصل إليه من طموحات، سواء كانت طموحات دنيوية أو أخروية، فمصالح الإنسان الدنيوية تحتاج من الإنسان أن يتحرك ويعمل في هذه الأرض وأطرافها ونواحيها، من أجل تأمين مجالات حياته المعيشية أو الاجتماعية أو العلمية أو غيرها من المجالات، فالله ﷻ يقول: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ التُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥]، وكذلك على الإنسان أن يسعى ويعمل من أجل تحقيق الفلاح والنجاح في الآخرة، لا أن يجلس ويدعو الله فقط دون أن يعمل لينال ما يسعى إلى تحقيقه، فرضى الله ودخول جنته لن يُنال بالأمنيات مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩]، فقرن الإيمان بالعمل لا بالتمنى (٢).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٣):

١- إن الثواب يُنال بقيام الإنسان بواجباته الدينية والدنيوية بإخلاص وبتقوى وصبر وليس بالتمنى.

(١) أسباب نزول القرآن، أبو الحسن الواحدي، ج ١، ص ١٨٣-١٨٤.

(٢) انظر: جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٢٣، ص ٥١٣، وزاد المسير في علم التفسير، جمال الدين ابن الجوزي، ج ١، ص ٤٧٦-٤٧٧، ج ٣، ص ١٧، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، ج ١، ص ٨٣.

(٣) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٤، ص ٢٤٢٦، وتفسير المراغي، ج ١، ص ٥٣٩، وزهرة التفاسير، لأبي زهرة، ج ٩، ص ٤٩٩٤.

٢- إن الإنسان لا يُجازى بأكثر مما عمل من السوء لقوله: ﴿يُجْزَى بِهِ﴾، ولقوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

٣- الأمة الإسلامية لن تتقدم وترتقي إلا بالإيمان والعمل والسعي الجاد، لا العيش على الأمانى وانتظار حصول المعجزات.

٤- إن النصر للأمة الإسلامية المجاهدة لا يُعطى بالأمانى أو العيش في عالم الخيال؛ لأن النصر مقرون بالحركة والمثابرة والإعداد مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ هُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]، ولقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٥- فالنصر والتمكين من الله ﷻ يأتي للأمة العاملة المجاهدة المرابطة، التي ترابط على الثغور، وتواكب العصر في جميع مراحل تطوره وتقدمه ورقيه في العلم والعمل والإعداد، والاستعداد البشري والمادي والمعنوي؛ لتكون في مقدمة الأمم خلقاً وعلماً ودينياً وعملاً وريادة.

المطلب الثاني

الأعمال الحسنة لا تقبل بلا إيمان، والجزاء أثر طبيعي للعمل

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ

وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

أولاً: التحليل اللغوي:

نقيراً لغةً: "نقر) النون والقاف والراء أصل صحيح يدل على قرع شيء حتى تهزم فيه هزيمة، ثم يتوسع فيه، والنقير هو النكتة في ظهر النواة" (١).

نقيراً اصطلاحاً: "النقرة التي في ظهر النواة من صغار النقر، مقدار النقرة التي تكون في ظهر النواة في القلة، أي أنه لا يبخسهم من جزاء أعمالهم قليلاً ولا كثيراً، ولكن يوفيهم ذلك كما وعدهم" (٢).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما ذكر الله ﷻ في المطلب السابق أن فضل الدين وشرف أهله أن يعمل المسلم بما يهديه إليه دينه، وأن الدين ليس بالتمني ولا بالتحلي وإنما بما تصدقه الأعمال الصالحة، وما وقر في القلب، عقب في هذا المطلب من الآية الكريمة أن عمل الصالحات لا بد أن يكون مقترناً بالإيمان حتى يتقبل الله منه ذلك العمل فلا يبخسهم شيئاً من تلك الأعمال، فإله ﷻ قال في سورة النحل: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧] (٣).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هذه الآية الكريمة هو بيان أن الإيمان هو شرط لقبول الأعمال الصالحة، فالعمل الدنيوي دون إيمان يكون سراب لا يقبل لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يُحْسِبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩] فالمشركون كانوا يقومون بخدمة الكعبة، وإطعام الحجاج، وأهل الكتاب كانوا سابقين بكتابهم وقولهم

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٥، ص ٤٦٨، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢، ص ٦٢١.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٨، ص ٤٧٥، ج ٩، ص ٢٤٨.

(٣) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ٧٦، وجامع البيان، للإمام الطبري، ج ١٧، ص ٢٩١-٢٩٢-٢٩٣.

نحن أبناء الله وأحباؤه^(١)، فبين ﷺ أن أساس قبول الأعمال الحسنة هو الإيمان فبدونه لا قبول لها عنده، والله لن يضيع أجر هذا العمل الصالح للمؤمن ولو كان مثقال ذرة مصداقاً لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، ولقوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]^(٢).

رابعاً: القراءات:

* قوله تعالى: ﴿... يَدْخُلُونَ...﴾ قرئت بوجهين:

١- بضم الياء وفتح الخاء: "يَدْخُلُونَ" وهي قراءة: ابن كثير، وأبو بكر وأبو جعفر، وروح.

٢- بفتح الياء وضم الخاء "يَدْخُلُونَ" وهي قراءة الباقيين^(٣).

معاني القراءات:

قراءة الضم على إسناد الفعل إلى غير المؤمنين أي أن هناك من يُدخلهم، فالمؤمنون لا يدخلون الجنة حتى يُدخلهم الله تعالى إياها، كقوله تعالى: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [إبراهيم: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿... وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ...﴾ [المجادلة: ٢٢].

قراءة الفتح على إسناد الفعل للمؤمنين لأنهم هم الداخلون كقوله تعالى: ﴿أَهْوُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [الأعراف: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ﴾ [الحجر: ٤٦]^(٤).

العلاقة التفسيرية بين القراءات:

أفادت القراءة الأولى (يَدْخُلُونَ) بالضم أن من فضل الله تعالى بالمؤمنين والمؤمنات الذين عملوا الصالحات، أنه يأذن لهم بدخول الجنة برحمته، وهناك تتلقاهم الملائكة بموكب احتفالي، ويسوقونهم إلى الجنة كما يقود المضيف الضيف إلى مكان نزله، فَتَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ بِإِذْنِ اللَّهِ،

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج٥، ص٣٩٩.

(٢) انظر: زاد المسير، جمال الدين بن الجوزي، ج٤، ص٤٧٩، والموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ج٧، ص٣١٧، وجامع البيان، للإمام الطبري، ج٢١، ص٤٨٧.

(٣) انظر: النشر في القراءات العشر، شمس الدين ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، ج٢، ص٢٥٢، البدر الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، عبد الفتاح القاضي (ت: ١٤٠٣هـ)، ج١، ص٨٥.

(٤) انظر: الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ج١، ص١٢٧، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، مكي بن أبي طالب، ج١، ص٣٩٧-٣٩٨، وحجة القراءات ابن زنجلة، ج١، ص٢١٢-٢١٣.

وتحسن استقبالهم ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ﴾ [الرُّم: ٧٣] ، وهذا معنى الإدخال ثم يقال لهم "ادخلوها خالدين" فيدخلوها وهذا ما تفيدته القراءة الثانية، فهم دَاخِلُونَ مُدْخِلُونَ بإذن الله (١)، فهو تأكيد على دخول المؤمنين الجنة، والحفاوة والتكريم الذي يستقبلون به والله أعلم.

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

١- أن أعمال الخير بجميع أوجهها مهما كانت عظيمة، لا تقبل عند الله ﷻ إلا من المؤمنين به ﷻ؛ لأن الإيمان شرط قبول الأعمال الصالحة عند الله.

٢- أن الأعمال الصالحة مهما كانت صغيرة إذا صدرت من المؤمنين، فإنها لا تضيع عند الله ﷻ، بل سيكون أجرها عظيماً عنده ﷻ.

٣- الأعمال الصالحة المقرونة بالإيمان هو سبب لحصول النآلف والنكاتف بين أفراد المجتمع.

٤- قبول العمل الصالح من الرجل والمرأة وهذه قمة العدالة.

(١) انظر: الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ج ١، ص ١٢٧، والكشف عن وجوه القراءات السبع وحججها،

مكي بن أبي طالب، ج ١، ص ٣٩٧-٣٩٨، وحجة القراءات، ابن زنجلة، ج ١، ص ٢١٢-٢١٣.

(٢) انظر: زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٨٧٣، وتفسير الشعراوي، ج ٥، ص ٢٦٧٢-٢٦٧٣-٢٦٧٤،

وتفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥/٣٥٦.

المطلب الثالث

شرف إبراهيم عليه السلام باتباعه الإسلام واتخاذة خليلاً

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ

إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥].

أولاً: التحليل اللغوي:

أحسن لغةً: "ح س ن (الحسن) ضد القبح" (١).

أحسن اصطلاحاً: "أي: أخلص عبادته لله، وقيل: توجه عبادته إلى الله" (٢).

أسلم لغةً: "سلم السلم والسلامة: التعري من الآفات الظاهرة والباطنة، وسلم منها" (٣).

أسلم اصطلاحاً: "أي أخلص عمله لله، وقيل: فوض أمره إلى الله" (٤).

اتبع لغةً: (ت ب ع) مشى خلفه أو مر به فمضى معه والمصلي تبع لإمامه والناس تبع له (٥).

اتبع اصطلاحاً: "يعني بذلك واتبع الدين الذي كان عليه إبراهيم خليل الرحمن، وأمر به بنيه من بعده وأوصاهم به" (٦).

ملة لغةً: "الملل الملة كالدين، وهو اسم لما شرع الله تعالى لعباده على لسان الأنبياء ليتوصلوا به إلى جوار الله، والفرق بينها وبين الدين أن الملة لا تضاف إلا إلى النبي عليه السلام الذي تسند إليه" (٧).

ملة اصطلاحاً: "والملة الدين" (٨).

حنيفاً لغةً: "(حنف) الحاء والنون والفاء أصل مستقيم، وهو الميل، والحنيف: المائل إلى الدين المستقيم" (٩).

(١) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٧٣.

(٢) تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني، ج ١، ص ٤٨٤.

(٣) المفردات في غريب، للأصفهاني، ج ١، ص ٤٢١.

(٤) معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، ج ٢، ص ٢٩١.

(٥) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ١، ص ٧٢.

(٦) جامع البيان، ج ٩، ص ٢٥٠.

(٧) المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، ج ١، ص ٣٧٣.

(٨) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٥، ص ٣٩٩.

(٩) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ١١٠.

حنيفاً اصطلاحاً: "أي مسلماً مخلصاً" (١).

خليلاً لغةً: (خلة) الجمع أخلاء وخلان، والخلة، بالضم: الصداقة والمحبة التي تخلت القلب فصارت خلاله أي في باطنه، وقيل: الخليل: الصديق (٢).

خليلاً اصطلاحاً: هي الرضى، واستجابة الدعوة، وذكره بخير (٣).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما بين الله ﷻ في المطلب السابق أن عمل الصالحات لا بد أن يكون مقترناً بالإيمان، حتى يتقبل الله تلك الأعمال فلا يبغض شيئاً منها، أعقبها في هذا المطلب ببيان أن تلك الأعمال الصالحة يجب أن تكون خالصة لله ﷻ حتى تصل مرتبة الكمال، أي القبول، ولا يكون ذلك إلا بالتزام منهج الإسلام لأنه أفضل الأديان، حيث شرف إبراهيم ﷺ باتخاذة خليلاً لالتزامه بهذا الدين (٤).

ثالثاً: أسباب النزول:

ذكر الواحدي سبب نزول هذه الآية بعدما ساق سبب نزول الآية رقم (٢٣)، فقال: "وقال مسروق وقتادة: احتج المسلمون وأهل الكتاب، فقال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم، نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون: نحن أهدى منكم وأولى بالله، نبينا خاتم الأنبياء، وكتابنا يقضي على الكتب التي قبله، فأنزل الله تعالى هذه الآية، ثم أفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان بقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ ، وبقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ الآيتين" (٥)، أما سبب تسمية إبراهيم خليلاً قال بدر الدين العيني (٦): "ما ذكره ابن جرير في (تفسيره): عن بعضهم أنه إنما سماه

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، طيبة، ج ٢/٢٩١.

(٢) انظر: لسان العرب، لابن منظور، ج ١١، ص ٢١٧.

(٣) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ٢١١.

(٤) انظر: تفسير المراغي، ج ٥، ص ١٦٦.

(٥) أسباب النزول، للواحدي، ج ١، ص ١٨٢.

(٦) أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين العينتابي الحنفي بدر الدين العيني (٧٦٢-٨٥٥هـ،

١٣٦١-١٤٥١م) مؤرخ، علامة، من كبار المحدثين، أصله من حلب ومولده في عينتاب (والتيها نسبتها) أقام

مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس، وولي في القاهرة الحسبة وقضاء الحنفية ونظر السجون، وتقرب من

الملك المؤيد حتى عد من أخصائه، ولما ولي الأشرف سامره ولزمه، وكان يكرمه ويقدمه، ثم صرف عن

وظائفه، وعكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي بالقاهرة، انظر: الأعلام للزركلي، ج ٧، ص ١٦٣.

الله خليلاً من أجل أنه أصاب أهل ناحية جذب، فأرسل إلى خليل له من أهل الموصل، وقيل: من أهل مصر ليمتار طعاماً لأهله من قبله، فلم يصب عنده حاجته، فلما قرب من أهله بمفازة ذات رمال فقال: لو ملأت غرائري من هذا الرمل لثلا أغم أهلي برجوعي إليهم بغير ميرة، وليظنوا إني أتيتهم بما يحبون، ففعل ذلك، فتحول ما في غرائره من الرمل دقيقاً، فلما صار إلى منزله نام وقام أهله ففتحو الغرائر فوجدوا دقيقاً نقياً، فعجنوا منه وخبزوه، فاستيقظ فسألهم عن الدقيق الذي خبزوا منه، فقالوا: من الدقيق الذي جئنا به من عند خليلك، فقال: نعم هو من خليلي الله، فسماه الله تعالى بذلك خليلاً، وقيل: إنما سمي خليلاً لشدة محبة ربه ﷺ لما قام له من الطاعة التي يحبها ويرضاها، وقيل: جاء من طريق جندب بن عبد الله البجلي، وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود، رضي الله تعالى عنهم عن النبي ﷺ: (إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ الله إبراهيم خليلاً) (١)، وقال ابن أبي حاتم، بإسناده إلى عبد الله بن عمير، قال: كان إبراهيم عليه السلام يضيف الناس، فخرج يوماً يلتمس إنساناً يضيفه فلم يجد أحداً يضيفه فرجع إلى دار فوجد فيها رجلاً قائماً، فقال: يا عبد الله ما أدخلك داري بغير إذني؟ فقال: دخلتها بإذن ربها، قال: ومن أنت، قال: ملك الموت أرسلني ربي إلى عبد من عباده أبشره بأن الله قد اتخذته خليلاً، قال: من هو؟ فوالله إن أخبرتني به، ثم كان بأقصى البلاد لآتيته ثم لا أبرح له جاراً حتى يفرق بيننا الموت، قال: ذلك العبد أنت، قال: نعم، قال: فبم اتخذني ربي خليلاً؟ قال: إنك تعطي الناس ولا تسألهم" (٢).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد النبيل في هذا المطلب من الآية الكريمة هو بيان أن الله ﷻ فضل الإسلام على سائر الأديان الأخرى، وبه جعل قبول الأعمال الصالحة المقترنة بالإيمان لا يتم إلا بإخلاص النية له ﷻ، وأن يكون العمل صحيحاً متبعاً لما جاء به الإسلام الذي شرف الله به إبراهيم عليه السلام واتخاذَه صفيّاً خليلاً من بين خلقه مصداقاً لقوله تعالى: ﴿لِيُبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [المك: ٢٠]، أي أن يخلص العمل لله فيكون مخلصاً له مبتعداً عن محارمه، وأسرع إلى طاعته، وأرضى بقضائه، وأصبر على بلائه (٣)، ومصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧]، أحسن العمل هو أخلصه الله اختباراً لهم أيهم اتبع لأمر الله وأعمل

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، ج ١، ص ٢٧٧، ح (٥٣٢).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، كتاب بدء الخلق، باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلاً، ج ١٥، ص ٢٤٠.

(٣) النكت والعيون، أبو الحسن الماوردي، ج ٦، ص ٥٠.

لطاعته^(١)، والرسول ﷺ بين أن العمل الذي يتقبله الله هو ما كان خالصاً لوجهه الكريم وفي سبيله عن عمرو، قال: سمعت أبا وائل، قال: حدثنا أبو موسى الأشعري ﷺ قال: قال أعرابي للنبي ﷺ: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليذكر، ويقاثل ليرى مكانه في سبيل الله؟ فقال: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله)^(٢).

خامساً: الوجه البلاغي:

* قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ...﴾ استفهام إنكاري مضمن معنى النفي، أي لا دين أحسن وأفضل من الإسلام وممن اتبعه بإخلاص عمله لله لا يشرك فيه به شيئاً مراقباً فيه لله كأنه يراه، فإن لم يكن يراه فالله تعالى يراه، أي الإذعان والانقياد التام لله^(٣).

الجناس المغاير في قوله تعالى: (أحسن، محسن) أي: أخلص نفسه لله حال كونه محسناً، أي حال كونه عاملاً للحسنات وللشريعة^(٤).

* قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ جملة اتخذ الله إبراهيم اعتراضية، فائدتها التوكيد على تقريب إبراهيم وتمييزه بأنه اتخذ الله خليلاً، وخليلاً مفعول به ثان لاتخذ، والاعتراض عبارة عن جملة أو أكثر تعترض أثناء الكلام أو بين الكلامين المتصلين وتقيد زيادة في معنى غرض المتكلم غير دفع الإيهام، فهي تقيد التأكيد على وجوب اتباع ملة إبراهيم لأن من بلغت به الرتبة والزلقى عند الله أن اتخذ خليلاً يوافقه في الخلال كان جديراً بأن تتبع ملته^(٥).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٦):

١- توجيه رباني للأمة الإسلامية عن طريق نبيها محمد ﷺ بإتباع ملة إبراهيم ﷺ والافتداء به في الإخلاص في العمل الصالح، والتوكل على الله وحده وعبادته، وأن تكون متبعة للشريعة

(١) جامع البيان، للإمام الطبري، ج١٧، ص٥٩٩.

(٢) صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره؟، ج٤، ص٨٦.

(٣) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، ج١، ص٣١٢-٣١٣.

(٤) فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ)، ج٣، ص٢٥٠.

(٥) إعراب القرآن وبيانه، محي الدين بن أحمد مصطفى درويش (ت: ١٤٠٣هـ)، ج٣، ص٣٢٩-٣٣٠.

(٦) انظر: تفسير القرآن، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، ج٢، ص٥٤٣، وتبصير المؤمنين بفقهاء النصر والتمكين في

القرآن الكريم، علي محمد محمد الصلابي، ١/ص٤٣١، والجامع لأحكام القرآن الكريم، القرطبي، ج٥، ص٣٩٩، وزاد المسير في علم التفسير، جمال الدين بن الجوزي، ج١، ص٤٧٨.

التي أمر بها.

- ٢- يجب على المسلم أن يجعل الهدف من العمل الناجح هو وجه الله ورضاه.
- ٣- على أفراد المجتمع أن يجعلوا أعمالهم الصالحة متتابعة، لأن في ذلك وقاية للمجتمع من الآفات التي تؤدي إلى إضعافه.
- ٤- الإخلاص لله في الظاهر والباطن في القول والعمل والعبادة هو من الحق والعدل، واتباع لملة إبراهيم عليه السلام لأنه من التوحيد الخالص وهو الإسلام.
- ٥- الأعمال التي تكون على غير الكتاب والسنة أو قصد بها غير وجه الله تعالى فإنها تصير هباءً منثوراً ليس لها قيمة وليس فيها نفع لصاحبها، قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].
- ٦- إن المتبعين للإسلام بإخلاص هم حنفاء متبعين لملة إبراهيم عليه السلام.
- ٧- الثناء من الله ﷻ على من اتبع ملة إبراهيم عليه السلام.
- ٨- تقديم محبة الله ودينه والإخلاص إليه وإن خالفت الهوى، وبغض ما يبغضه الله وإن مال إليه الهوى.
- ٩- تشريف إبراهيم عليه السلام باتخاذ خليلاً، وذلك لامتناله أوامر الله ﷻ بحسن طاعته لا لحاجته إلى مخالته، ولا للتكثير به والاعتضاد، وهي منقبة عظيمة له ولرسول الله محمد ﷺ، حيث اتخذته الله أيضاً خليلاً فعن عبد الله بن الحارث النجراني، قال: حدثني جندب، قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس، وهو يقول: (إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً...) (١).

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، ج ١، ص ٣٧٧، ح رقم ٥٣٢.

المطلب الرابع

افتقار جميع المخلوقات لله ﷻ

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ [النساء: ١٢٦].

أولاً: التحليل اللغوي:

محيطاً لغةً: (حوط) الحاء والواو والطاء كلمة واحدة، وهو ما يطيف بالشيء، ويحيطه إحاطة إذا علمه من جميع وجوهه لم يفته شيء منها (١).

محيطاً اصطلاحاً: علماً وقدرة إذ الكون كله تحت قهره ومدار بقدرته وعلمه (٢).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما أخبر ﷺ في المطلب السابق أن الأعمال الصالحة يجب أن تكون خالصةً لوجهه الكريم، وأن القبول لا يكون إلا بالالتزام منهج الإسلام الحنيف فهو أفضل الأديان عنده، حيث التزم به إبراهيم عليه السلام فاتخذة ﷺ خليلاً، بين في هذا المطلب أنه لم يتخذ خليلاً لاحتياجه للمخاللة أو لافتقاره له تعالى سبحانه عن ذلك علواً كبيراً، بل له ما في السموات وما في الأرض له الملك التام العظيم الملك من إبراهيم وغيره، أنه له تعالى ما في السموات وما في الأرض يختار منها ما يشاء ومن يشاء (٣).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هذا المطلب في هذه الآية الكريمة هو بيان أن الله ﷻ غني عن العالمين ليس في حاجة أحد من خلقه حتى ولو كان نبياً، بل إن جميع الخلق مفتقرٌ إليه دائماً مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥]، فبين ﷻ في هذه الآية أن فقر العباد إليه أمر ملازم لا ينفك عنهم ويبقى إلى الأبد وليس إلى وقت معين أو في ظرف معين، وأن الافتقار إليه ﷻ يكون بالإخلاص في القول والعمل لأنه يعلم ما في الكون وما في النفوس فهو لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي

(١) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ١/ص ٢٢٣.

(٢) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، للجزائري، ج ١، ص ٥٤٦.

(٣) انظر: التفسير الواضح، محمد محمود الحجاز، ج ١، ص ٤٣٤.

الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿يونس: ٦١﴾^(١).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٢):

- ١- جميع الخلق مفتقرون إلى الله في كل شئونهم وأحوالهم، وفي كل كبيرة وصغيرة.
- ٢- إن التعلق بالخلق هو افتقار إليهم، وهو ما يؤدي إلى تغليب المصالح الدنيوية على أمور الدين مما يؤدي إلى هلاك المجتمعات.
- ٣- الرشد والسعادة والراحة والحياة العظيمة لا تكون إلا في الإخلاص في هذا الدين، والافتقار إلى الله.
- ٤- الافتقار بالتذلل والخضوع لله ﷻ يرفع العبد إلى أعلى درجات القبول والرضى من الله ﷻ.
- ٥- غنى الله ﷻ عن جميع الخلق وإحاطته بكل شيء.

(١) انظر: محاسن التأويل، محمد جمال القاسمي، ج ٣/٣٥٤، والتفسير المظهر، المظهري، محمد ثناء الله، ج ٢، ص ٢٤٩.

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي، ج ١، ص ٢٠٦، والجواهر الحسان في تفسير القرآن، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت: ٨٧٥هـ)، ج ٢، ص ٣٠٥، واللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥هـ)، ج ٧، ص ٤٧.

المبحث الرابع

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١٢٧-١٣٠)

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الترغيب في الإحسان ليطامى النساء.

المطلب الثاني: الترغيب في الإصلاح بين الزوجين والتقوى وفعل الخيرات.

المطلب الثالث: إصلاح الزوجين بتذكيرهم بتقوى الله.

المطلب الأول

الترغيب في الإحسان ليتامى النساء

قال تعالى: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَىٰ
النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَزَرَعْنَ لَهُنَّ وَأَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ
بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٢٧].

أولاً: التحليل اللغوي:

يستفتونك لغةً: " (ف ت ي) الفتوى بالواو بفتح الفاء وبالياء فتضم وهي اسم من أفتى العالم إذا بين الحكم" (١).

يستفتونك اصطلاحاً: "ويسألك، يا محمد، أصحابك أن تفتيهم في أمر النساء، والواجب لهن وعليهن" (٢).

يُتلى لغةً: " (ت ل و) التاء واللام والواو أصل واحد، وهو الاتباع، يقال: تلوته إذا تبعته، ومنه تلاوة القرآن، لأنه يتبع آية بعد آية" (٣).

يتلى اصطلاحاً: وبيّن ما قرئ عليكم (٤).

يَتَامَى لغةً: " (ي ت م) اليتيم جمعه أيتام ويتامى، وقد يَتَمَّ الصبي بالكسر يُيْتَمُّ يَتَمُّا وَيُتَمِّا، بالتسكين فيهما، واليُتَمُّ في الناس من قبل الأب" (٥).

يتامى اصطلاحاً: "قيل معناه في النساء اليتامى وقيل في اليتامى أولاد النساء" (٦).

ترغبون لغةً: (ر غ ب) ورغبت في الشيء طلبته وأردته ومنه، ورغب عن الشيء، تركه متعمداً، وزهد فيه، وكرهه ولم يردده (٧).

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد، أبو العباس، ج ٢، ص ٤٦٢.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢٥٣.

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ١/٣٥١.

(٤) الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للثعالبي، ج ٢، ص ٣٠٥.

(٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارسي (ت: ٣٩٣هـ) ج ٥، ص ٤٣٣.

(٦) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخان، ج ١، ص ٢٠٦٤.

(٧) انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى السبتي أبو الفضل، ج ١، ص ٢٩٥.

ترغبون اصطلاحاً: ترغبون عن نكاحهن أو في نكاحهن، أي تريدون وتطلبون نكاحهن أو تتركون نكاحهن^(١).

تتكوهن لغةً: نكح: نكح فلان امرأة ينكحها نكاحاً إذا تزوجها، ونكحها إذا باضعها ينكحها أيضاً^(٢).

تتكوهن اصطلاحاً: "أي ترغبون في أن تتكوهن لجمالهن، أو ترغبون عن أن تتكوهن لدمامتهن وتعزلوهن أن يتزوجن طمعاً في ميراثهن أي يفتيكن أن لا تفعلوا ذلك"^(٣).

تقوموا لغةً: (قوم) والقيوم والقيم القائم بالأمر^(٤).

تقوموا اصطلاحاً: "بأن تعطوا كلاً حقه من صداق وارث"^(٥).

بالقسط لغةً: "القاف والسين والطاء، وتقسطوا الشيء بينهم: تقسموه على العدل"^(٦).

بالقسط اصطلاحاً: "معنى القيامة لليتامى بالقسط والقسط بالكسر - تعني العدل"^(٧).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبقه من الآيات:

لما تحدث ﷺ في المطلب السابق في أحكام عامة أكثرها في أصول الدين وأحوال أهل الكتاب والمنافقين، والقتال جاءت هذه الآية في هذا المطلب بعد ذلك تتحدث في أحكام النساء والأيتام، وذلك لزيادة البيان والإيضاح في أحكام هؤلاء الضعفاء، من أجل الإحسان إليهم ومراعاتهم وحفظهم والحكم في القضايا التي تتعلق بهم بالعدل والتقوى^(٨).

ثالثاً: سبب النزول:

وقد ذكر الإمام البخاري رحمه الله سبب نزول هذه الآية: "... عن عائشة رضي الله عنها: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إلى قوله ﴿وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ﴾ قالت عائشة رضي الله عنها: (هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها، فأشركته في ماله حتى في العنق)^(٩).

(١) انظر: التفسير الوسيط، وهبة الزحيلي، ج ١، ص ٣٨٦.

(٢) انظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، ج ٤، ص ٦٤.

(٣) غرائب القرآن و رغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، ج ٢، ص ٥٠٩.

(٤) انظر: مشارق الأنوار، عياض بن موسى أبو الفضل، ج ٢، ص ١٩٤.

(٥) بيان المعاني، عبد القادر بن ملاً حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: ١٣٩٨هـ)، ج ٥، ص ٦١١.

(٦) المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، ج ٦، ص ٢٢١.

(٧) تفسير الشعراوي، ج ٥، ص ٢٦٨٠.

(٨) انظر: نظم الدرر، للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٤١٥-٤١٦.

(٩) العنق: يطلق على أنواع من التمر، انظر: المصباح المنير، ج ٢، ص ٣٩٩.

فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجها رجلاً، فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها، فنزلت هذه الآية^(١).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد النبيل لهذه الآية الكريمة هو بيان ما يجب في أحكام النساء والأيتام منهن من حيث معاشرتهم وولائتهم، وبيان ما يتعلق بالتورث للمستضعفين من الذكور والإناث صغاراً وكباراً، والاهتمام بشؤون اليتامى ومعاملتهم بالعدل والإحسان، حيث رغب ﷺ بالإحسان لهؤلاء الضعفاء من النساء والولدان، فقال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥] ، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ * وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ * وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ٩-١١]، وقال تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٦] ، وقال ﷺ : (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا) وقال بإصبعيه السبابة والوسطى^(٢) ^(٣)، وقال القرطبي رحمه الله تعالى: "أمرنا بالإحسان إلى المساكين وهم الذين أسكنتهم الحاجة وأذلنتهم، وهذا يتضمن الحض على الصدقة والمواساة وتفقد أحوال المساكين والضعفاء"^(٤).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٥):

- ١- إن من مظاهر العدل ورحمة الإسلام بالمستضعفين من النساء والولدان، الحث على ملاطفة الأيتام والضعفاء والمساكين والإحسان إليهم وتقوى الله ﷻ فيهم.
- ٢- إن الاهتمام بالأيتام والضعفاء وتلبية احتياجاتهم تحصنهم ومجتمعهم من انزلاقهم في وحل الرذيلة والأخلاق الفاسدة.
- ٣- إن اهتمام القرآن بقضايا النساء والأحكام المتعلقة بهن هو أبلغ رد على من يتهم الإسلام بظلم النساء أو الانتقاص من حقوقهن.
- ٤- يجب الأخذ والالتزام بما يفتي به العلماء ما لم يتعارض مع الشرع.

(١) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: [وَيَسْأَلُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ] ، ج٦، ص٤٩، ح (٤٦٠٠).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيماً، ج٨، ص٩، ح (٦٠٠٥)..

(٣) انظر: زاد المسير، ابن الجوزي، ج١، ص٤٨٠، وتفسير ابن عطية، المحرر الوجيز، ج٢، ص١١٨، والدرر المنثور، للإمام السيوطي، ج٢، ص٧٠٩.

(٤) جامع الأحكام، للقرطبي، ج٢، ص١٥.

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)،

ت سلامة، ج٢، ص٤٢٤، واللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر الدمشقي النعماني، ج٣،

ص٤٣، وتفسير آيات الأحكام، محمد علي السائيس الأستاذ بالأزهر الشريف، ج١، ص٣٣٠.

المطلب الثاني

الترغيب في الإصلاح بين الزوجين والتقوى وفعل الخيرات

قال تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

أولاً: التحليل اللغوي:

خافت لغةً: "خوف) الخاء والواو والفاء أصل واحد يدل على الذعر والفرع" (١).

خافت اصطلاحاً: "أي علمت من بعليها أي توقعت مكروهاً" (٢).

بعليها لغةً: (ب ع ل) الزوج، لملكه عصمة الزوجة (٣).

بعليها اصطلاحاً: "زوجها" (٤).

نشوزاً لغةً: (نشز) النَّشْرُ والنُّشْرُ: المكان المرتفع، وجمع النشز نشوز، وجمع النَّشْرُ أنشاز ونشَّاز أي ارتفع عنها زوجها تركها وجفاها (٥).

نشوزاً اصطلاحاً: "والمراد به، ارتفاع الزوج، والتكبر والاستعلاء بنفسه على الزوجة وبغضها" (٦).

إعراضاً لغةً: "ع ر ض) ولى عن أو صد عن" (٧).

إعراضاً اصطلاحاً: "يعني انصرفاً عنها بوجهه أو ببعض منافعه التي كانت لها منه" (٨).

جناح لغةً: (جنج) الجيم والنون والحاء أصل واحد، والجناح: الإثم، سمي بذلك لميله عن طريق الحق (٩).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ٢٣٠.

(٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبيهقي، ج ١، ص ٨٠٧.

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى أبو الفضل، ج ١، ص ٩٧.

(٤) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدي، ج ١، ص ٢٩٣.

(٥) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، ج ٣، ص ٨٩٩.

(٦) تفسير القرآن، أبو المظفر السمعاني، ج ١، ص ٤٨٦.

(٧) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٢٠٥.

(٨) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢٦٨.

(٩) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ١، ص ٤٨٤.

جناح اصطلاحاً: "أي لا إثم عليهما" (١).

أُحضرت لغةً: " (ح ض ر) شهدت وقُدّمت" (٢).

أُحضرت اصطلاحاً: "ألزمت وأصبحت مطبوعةً عليه" (٣).

الشح لغةً: (ش ح ح) البخل (٤).

الشح اصطلاحاً: "أقبح البخل، وحقيقته الحرص على منع الخير، أي: البخل مع الحرص" (٥).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين ﷺ في المطلب السابق بعض الأحكام في الضعفاء من الأيتام والولدان والنساء والترغيب بالإحسان إليهم، وحفظ حقوقهم والحكم في القضايا التي تتعلق بهم بالعدل، بين في هذا المطلب أن هناك قضايا أخرى خاصة بالنساء لا بد من العدل فيها وتقوى الله، والتصرف بالحسنى في هذه الحالة، وهي حالة النشوز والإعراض عنهن والحث على الإصلاح بين الزوجين (٦).

ثالثاً: سبب النزول:

ذكر البخاري في صحيحه سبب نزول هذه الآية فقال: حدثنا محمد بن مقاتل، أخبرنا عبد الله، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾، قالت: (الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها، يريد أن يفارقها، فتقول: أبعك من شأني في حل، فنزلت هذه الآية في ذلك) (٧).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هذه الآية الكريمة هو بيان أنه يجب تقوى الله ﷻ في حالة الإعراض والنشوز عن الزوجة إلى زوجة أخرى، أو الجور عليها، أو محاولة تطليقها بسبب بغضها أو كرهاها لكبر سنها أو لدمامتها أو ترفعها على زوجها فلا تطيعه، حيث رغب ﷻ في الإصلاح بين الناس

(١) محاسن التأويل، محمد القاسمي، ج ٣، ص ٣٦٠.

(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، محمد بن أحمد أبو العباس، ج ١، ص ١٤٠.

(٣) زاد المسير، ابن الجوزي، ج ١/٤٨٢.

(٤) انظر: المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ج ٢/٤٨٨.

(٥) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين الخازن، ج ١، ص ٤٣٤.

(٦) انظر: نظم الدرر، للإمام البقاعي، ج ٥، ص ٤٢١-٤٢٢.

(٧) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب [وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا] {النساء: ١٢٨}، ج ٧،

ص ٣٣، ح رقم ٥٢٠٦.

المتخاصمين ومن ضمنهم الأزواج الذين يوجد بينهم خصام وخلاف لقوله ﷺ: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا: بلى، قال: إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالفة) ^(١)، فالصلح هو وسيلة التراضي وفض الخصام مع ما يصاحب ذلك من زوال الكراهية والبغضاء من النفوس التي جُبلت على الشح، أي بخل وحرص كل من الزوجين على حقوقه وعدم التنازل عنها، فتنازل وتسامح كل من الطرفين عن بعض حقوقه من أجل إتمام هذا الصلح يعود على الأسرة بالحياة الطيبة التي يملؤها التعاطف والرحمة والود والسكينة والاستمرارية إلى أن يشاء الله مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرُّوم: ٢١] ^(٢).

خامساً: الوجه البلاغي:

* قوله تعالى: ﴿...فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ...﴾:

١- صيغة فلا جناح مستعملة في التحريض على الصلح، أي إصلاح أمرهما بالصلح وحسن المعاشرة، ففني الجناح من الاستعارة التمليلية فالاستعارة التمليلية هي ما نزل فيها التضاد منزلة التناسب لأجل الملاحظة والظرافة، وكان الغرض منها بسط السامعين وإزالة السآمة عنهم بواسطة الإتيان بشيء مستملح مستظرف وهي جزء من الاستعارة العنادية، وهي التي لا يمكن اجتماع طرفيها المستعار منه والمستعار له وسميت بذلك لتعاندهما الطرفين في شيء واحد ^(٣)، حيث شبه حال من ترك الصلح واستمر في النشوز والإعراض بحال من ترك الصلح عن عمد لظنه أن في الصلح جناحاً، فالمراد الصلح بمعنى إصلاح ذات البين، والأشهر فيه أن يقال الإصلاح، والصلح صفة التجدد بسبب الخلافات يتطلب ذلك تجديد الصلح؛ لأن الصلح خير ^(٤).

٢- ختمت الآية بقوله تعالى: ﴿... فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ وذلك أن الفاصلة في الآية جاءت مناسبة لموضوعها، فلما كان الحديث عن المرأة وخوفها من زوجها أن يتركها أو يفتقر عليها في النفقة بسبب بغضها، فلها أن تسقط عنه حقها أو بعضه من نفقة أو مبيت أو غير

(١) الآداب للبيهقي، باب في الإصلاح بين الناس، قال الله ﷻ، ج ١، ص ٤٢، ح (١٠٢)، صحيح الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٠٦، ح (٢٥٩٥).

(٢) انظر: تفسير الماوردي، النكت والعيون، أبو الحسن الماوردي، ج ١/٥٣٣، ومفاتيح الغيب، لفمام الرازي، ج ١١، ص ٢٣٥-٢٣٦-٢٣٧.

(٣) انظر: علوم البلاغة (البيان، المعاني، البديع)، أحمد بن مصطفى المراغي، ج ١، ص ٢٦٦.

(٤) التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور، ج ٥، ص ٢١٥.

ذلك، وله أن يقبل ذلك منها، فالوفاق أحب إلى الله من الفراق، فالله تعالى يعلم مشقة الصبر على ما تكرهون منهن، وسيجزيكم على ذلك أوفر الجزاء، فناسب أن يختم الآية بقوله: ﴿... فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨] (١).

سادساً: القراءات:

قوله تعالى: ﴿... يُصْلِحًا...﴾ قرأها عاصم، وحمزة والكسائي، وخلف بضم الياء وإسكان الصاد وكسر اللام من غير ألف (يُصلِحًا) وقرأ الباقر بفتح الياء والصاد واللام وتشديد الصاد وألف بعدها "يَصَّالِحًا" (٢).

معاني القراءات:

قراءة الضم "يُصلِحًا" من الإصلاح، لأن الإصلاح يستعمل عند التنازع والتشاجر، والعرب تستخدمها في الإصلاح فيقال: "أصلح القوم بينهم وأصلح الرجلان بينهما" قال تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال: ﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤] (٣).

ومن هنا نفهم أن كلمة "يُصلِحًا" تفيد بضرورة تدخل طرف ثالث للإصلاح بين الزوجين وقراءة الفتح "يصالِحًا" من المفاعلة، حيث يقع الفعل بين اثنين، أي: الزوج والزوجة، فهي مثل تصالِح الزوجان، ثم أدغمت الياء في الصاد، والأصل يتصالِحًا، والمعروف من كلام العرب إذا كان بين اثنين مشاجرة أن يقولوا "تصالِح القوم فهم يتصالِحون" (٤).

العلاقة التفسيرية بين القراءات:

لقد أفادت قراءة "يَصَّالِحًا" إلى ضرورة حل النزاعات بين الزوجين داخلياً ما أمكن إلى ذلك سبيلاً، لئلا تتشاع أسرار البيوت، وهذه الوسيلة هي الأفضل، بدليل أن زيادة المبنى في قراءة "يَصَّالِحًا" دليل على زيادة المعنى، فإذا تفاقمت الأمور فهنا يندب أن يتدخل أهل الإصلاح فيصلِحا بينهما، وهو المفهوم من قراءة "يُصلِحًا" وهذا فيه دليل على حرص الإسلام على استقرار الأسرة التي هي اللبنة الأساسية في المجتمع، وإشاعة جو التفاهم بين ركنيها (الزوج والزوجة)، وحصار المشاكل بينهما بطرق شتى وهو ما أفادته كلتا القراءتين والله تعالى أعلم.

(١) انظر: الفاصلة القرآنية، عبد الفتاح لاشين، ص ١٤٠-١٤١، دار المريخ.

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، ج ٢، ص ٢٥٢.

(٣) انظر: الكشف عن وجوه القراءات وعللها وحججها، مكي بن أبي طالب، ج ١، ص ٣٩٨، وحجة القراءات لابن زنجلة، ج ١/٢١٣.

(٤) الكشف، ج ١، ص ٣٩٨-٣٩٩، وحجة القراءات، ابن زنجلة، ج ١، ص ٢١٤.

سابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (١):

- ١- حث المسلمين على الحفاظ على حرمة البيوت.
- ٢- الإصلاح والعدل بين المتخاصمين خاصةً بين الأزواج المتخاصمة هو من فعل الخيرات، بل واعتبره ﷺ من الصدقات لقوله ﷺ: (كل سلامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة) (٢).
- ٣- الحض والتأكيد على أهمية الصلح والمصالحة بين الزوجين بتنازلهما عن بعض حقوقهما لبعض، حتى تستقيم الحياة ويأتلف الزوجان والأسرة في عيشة مطمئنة.
- ٤- الإسلام منهج للحياة وقد وضع حلولاً لكل ما يواجه الإنسان من مشاكل وخاصة الجانب الاجتماعي.
- ٥- الكشف عن طبيعة الإنسان من حيث حبه لنفسه وتفضيله لمصالحه وشؤونه على الآخرين.
- ٦- وضع الإسلام العلاج الوقائي للنشوز قبل حدوثه لكي يتدارك من قبل الزوجين قبل أن يقع.
- ٧- ترغيب الأزواج في أن يحتملوا مشقة الصبر على البقاء مع زوجاتهم اللواتي يفتقدن الجمال والمال، ومساواتهن بغيرهن من الزوجات إن كن موجودات دون ميل عنهن أو نفور.
- ٨- حرص الإسلام على استقرار الأسرة التي هي اللبنة الأساسية في المجتمع، وإشاعة جو التفاهم بين ركنيها (الزوج والزوجة)، ومحاصرة المشاكل بينهما بطرق شتى وحلها.

(١) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود، ج٣، ص٢٣٨، وتفسير الشعراوي، ج٥، ص٢٦٨٢، والتفسير الوسيط، محمد سيد طنطاوي، ٣/ص٣٣٠-٣٣١-٣٣٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب فضل الإصلاح بين الناس، والعدل بينهم، ج٣، ص١٨٧، ح رقم ٢٧٠٧.

المطلب الثالث

إصلاح الزوجين بتذكيرهم بتقوى الله

قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمَعْلَقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٢٩-١٣٠].

أولاً: التحليل اللغوي:

تعدلوا لغةً: عدل (العدل) ضد الجور، وهو الحكم بالتسوية والاستقامة^(١).

تعدلوا اصطلاحاً: "يعني بقلوبكم ومحبتكم"^(٢).

حرصتم لغةً: " (ح ر ص) الحرص: شدة الرغبة والإرادة والشره إلى المطلوب"^(٣).

حرصتم اصطلاحاً: "لن تقدروا على التسوية بينهن في المحبة ولو اجتهدتم"^(٤).

تميلوا لغةً: " (م ي ل) مال إليه: أحبه"^(٥).

تميلوا اصطلاحاً: "أي لا تجوروا"^(٦).

كالمعلقة لغةً: " (ع ل ق) العين واللام والقاف أصل كبير صحيح يرجع إلى معنى واحد، وهو أن يناط الشيء بالشيء العالي"^(٧).

كالمعلقة اصطلاحاً: "هي التي لا تكون أيّما ولا ذات بعل، كأن أمرها ليس بمستقر"^(٨).

تصلحوا لغةً: " (ص ل ح) خلاف فسد، أي تحسنوا وتعهدوا"^(٩).

(١) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٢٠٢.

(٢) تفسير الماوردي، النكت والعيون، أبو الحسن الماوردي، ج ١/٥٣٣.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ج ٣/١٤٥.

(٤) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحد، النيسابوري، الشافعي، ج ١، ص ٢٩٣.

(٥) أساس البلاغة، للزمخشري، ج ٢/٢٣٧.

(٦) مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري (ت: ٢٠٩هـ)، ج ١، ص ١٤٠.

(٧) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٤، ص ١٢٥.

(٨) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: ٤٢٧هـ)، ج ٣، ص ٣٩٦.

(٩) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ١، ص ٣٤٥.

تُصلحوا اصطلاحاً: "وإن تصلحوا ما مضى من ميلكم وتنداركوه بالتوبة" (١).

تتقوا لغةً: " (ت ق و) التقوى والتقاة والتقية الحذر وتزكية الأعمال" (٢).

تتقوا اصطلاحاً: "أي وإن التزمت وأصلحتم في أموركم، وقسمتم بالعدل فيما تملكون، واتقيتم الله في جميع الأحوال" (٣).

يتفرقا لغةً: (ف ر ق) فرق وفرقت بين الشئيين، أي ينفصلا عن بعضهما (٤).

يتفرقا اصطلاحاً: "بمعنى وإن يفارق كل واحد منهما صاحبه" (٥).

يُغن لغةً: "(غ ن ي) الغين والنون والحرف المعتل أصلان صحيحان، أحدهما يدل على الكفاية، وهو المطلوب" (٦).

يُغن اصطلاحاً: "أي وإن لم يصطلحا بل تفرقا فليحسنا ظنهما بالله، فقد يقيض للرجل امرأة تقر بها عينه، وللمرأة من يوسع عليها" (٧).

سعته لغةً: "س ع ي (سعى) يسعى (سعيًا) أي عدا، وكذا إذا عمل وكسب" (٨).

سعته اصطلاحاً: "من سعته غناه وقدرته، وكان الله واسعاً حكيماً مقتدرًا متقناً في أفعاله وأحكامه" (٩).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين ﷺ في المطلب السابق أنه لا بد من العدل وتقوى الله في القضايا الخاصة بالنساء في حالة النشوز والإعراض عنهن، والحث على الإصلاح بين الزوجين، بين في هذا المطلب أن الرجل لن يستطيع العدل بين نسائه مهما اجتهد في الحرص على التسوية في المحبة بينهن، أي أن

(١) مفاتيح الغيب، للإمام الرازي، ج ٢٣٧.

(٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى أبو الفضل، ج ١، ص ١٢٤.

(٣) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ج ٢، ص ٤٣١.

(٤) انظر: الصحاح وتاج اللغة وصحاح العربية، ج ٤/١٥٤٠.

(٥) الكشاف، للزمخشري، ج ١، ص ٥٧٣.

(٦) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٤، ص ٣٩٨.

(٧) الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي، ج ٥، ص ٤٠٨.

(٨) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ١٤٨.

(٩) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي

(ت: ٦٨٥هـ)، ج ٢، ص ١٠١.

العدل المادي مستطاع، وهو القسمة، أما الميل القلبي أو المحبة بينهما فلا، وبين أنه إذا ما تعذر الصلح والإصلاح بين الزوجين أمر ﷺ أنه قد يكون في الفرقة بينهما الخير الكثير لكل منهما^(١).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هاتين الآيتين الكريمتين هو بيان أن العدل التام بين النساء أمرٌ مستحيل، وذلك لأن العدل يستوجب أن تكون محبة الرجل لنسائه متساوية، وأن يكون الميل القلبي إليهن على السواء، وهذا أمر متعذر غير ممكن لأن الإنسان بطبعه يميل بقلبه وحبه إلى واحدة فقط، وهذا الأمر لا يؤاخذ به الله تعالى عليه، لكن لا بد من العدل والتقوى وعدم المغالاة أو الجور في الميل نحو إحداهن، فالعفو وعدم المؤاخذة من الله ﷺ يكون في مما لا يستطيع الإنسان كما هو الميل القلبي نحو واحدة من النساء، مع عدم المغالاة في الميل نحوها، والنهي والمؤاخذة تكون عما يستطيعه الرجل كالعدل في تأدية الحقوق الواجبة لنسائه الأخريات مثل: النفقة، والكسوة، القسم ونحو ذلك من الحقوق، فالمرأة إذا ما ترك زوجها ما يجب لها من الحقوق صارت كالمعلقة التي لا زوج لها فتستريح وتستعد للزوج، ولا ذات زوج يقوم بحقوقها، ولذلك فإن الإسلام حث على الصلح والإصلاح بين الزوجين، لأن الصلح مقصد معتبر في شريعة الإسلام، حيث أن الدين يحرص على استمرار الحياة الزوجية، ولكن هذا الصلح قد يتعذر بين الزوجين وقد يكون في الفرقة بينهما خير لكليهما، فالله ﷻ صاحب الفضل والعطاء الواسع يهيئ للعبد من الخير والفضل ما ليس في الحساب عند وقوع الفرقة بينهما ويستبدل كلاً من الزوجين زوجاً آخر، قد يجد معه ما افتقده مع الأول^(٢).

رابعاً: الوجه البلاغي:

التشبيه في قوله تعالى: ﴿... فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ...﴾ أي: لا هي أيم ولا ذات زوج، وهذا تشبيه بالشيء المعلق من شيء لأنه لا على الأرض استقرار، ولا على ما علق منه انحمل^(٣).

(١) انظر: البحر المحيط، ج ٤، ص ٨٨.

(٢) انظر: تفسير القرطبي، ج ٥، ص ٤٠٧، وروح المعاني، للألوسي، ج ٣، ص ١٥٧-١٥٨، وتفسير المراغي،

ج ٥، ص ١٧٤، وتفسير الجلالين، ج ١، ص ١٢٥، والتفسير المنير، وهبة الزحيلي، ج ٥، ص ٢٩٧-٢٩٨.

(٣) المحرر الوجيز، لابن عطية، ج ٢، ص ١٢٢.

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(١):

- ١- العدل التام بين النساء أمر مستحيل، فمنه عدل مادي وقلبي، أما المادي فللرجل قدرة واستطاعة عليه، أما القلبى فليس للرجل قدرة واستطاعة عليه مهما حرص واجتهد في ذلك.
- ٢- الميل القلبى من غير إفراط ولا مغالاة ولا جور في الحقوق للزوجة الأخرى لا جناح عليه.
- ٣- العدل بين النساء في الحقوق الواجبة كالنفقة والكسوة والقسم، حيث قال أنس بن مالك رضي الله عنه: (كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة، فكان إذا قسم بينهن، لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع، فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها، فكان في بيت عائشة، فجاءت زينب، فمد يده إليها، فقالت: هذه زينب، فكف النبي صلى الله عليه وسلم يده، فتناولتا حتى استخبتا، وأقيمت الصلاة، فمر أبو بكر على ذلك، فسمع أصواتهما، فقال: اخرج يا رسول الله إلى الصلاة، وأحث في أفواههن التراب، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت عائشة: الآن يقضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته، فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته، أتاه أبو بكر، فقال لها قولاً شديداً، وقال: أتصنعين هذا)^(٢).
- ٤- وجوب القسم بين النساء، إذا كان تحته نساء وعلى وجوب القسم بالكون عند الزوجة، إذا لم يكن عنده إلا غيرها.
- ٥- إن الدين الإسلامى يحرص على حفظ الحياة الزوجية واستمرارها، لذا حث على الصلح والإصلاح بين الزوجين.
- ٦- عناية الإسلام بالزوجين بتشريع أحكام خاصة بهما، دليل على أهمية الأسرة، وأنه بصلاحتها واستقرارها يتأثر المجتمع.
- ٧- شرع الله صلى الله عليه وسلم التفريق بين الزوجين في حال تعذر الصلح، وعدم القدرة على معالجة الأسباب التي تؤدي إلى الفرقة بين الأزواج.
- ٨- وعد الله صلى الله عليه وسلم باغناء كل من الزوجين بعد التفريق في حال تعذر الصلح بينهما من فضله وسعته ورحمته.

(١) انظر: أوضح التفاسير، محمد محمد عبد اللطيف بن الخطيب، ج ١، ص ١١٥، وجامع البيان، للإمام الطبري،

ت شاكر، ج ٩، ص ٢٨٤-٢٨٥-٢٨٦، وأحكام القرآن، علي بن محمد الكيا الهراسي، ج ٢، ص ٥٠١

(٢) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب القسم بين الزوجات وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها،

ج ٢، ص ١٠٨٤، ح رقم ١٤٦٢.

المبحث الخامس

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١٣١-١٣٣)

وفيه مبحثان:

المطلب الأول: التفكير في مخلوقات الله يؤدي إلى تقوى الله.

المطلب الثاني: وجوب إخلاص العمل لله تعالى.

المطلب الأول

التفكر في مخلوقات الله يؤدي إلى تقوى الله

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا * وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا * إِنَّ يَشَاءُ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾ [النساء: ۱۳۱-۱۳۳].

أولاً: التحليل اللغوي:

وصَّيْنَا لُغَةً: (و ص ي) وصيت الشيء بالشيء أصيه وأوصيه وعهدت إليه^(١).

وصَّيْنَا اصطلاحاً: "ولقد أمرنا أهل الكتاب، وهم أهل التوراة والإنجيل"^(٢).

حميداً لُغَةً: " (حمد) الحمد الثناء وهو نقيض الذم، والحميد من صفات الله بمعنى المحمود وهو عكس المذموم"^(٣).

حميداً اصطلاحاً: "والحميد الذي استوجب عليكم أيها الخلق الحمد بصنائه الحميدة إليكم، وآلائه الجميلة لديكم، وأنه محمود عند خلقه بما أولاهم من نعمه، ويسط لهم من فضله"^(٤).

وكيلاً لُغَةً: " (وكل) الواو والكاف واللام أصل صحيح يدل على اعتماد غيرك في أمرك"^(٥).

وكيلاً اصطلاحاً: الوكيل هو الذي يقوم لك بمهامك وتجلس أنت مرتاح البال، أي حفيظاً وحافظاً وشهيداً بأن ما فيهما له^(٦).

يُذْهِبُكُمْ لُغَةً: "ذهب ذهاب وهو المضي والإبدال"^(٧).

يُذْهِبُكُمْ اصطلاحاً: "أي يفتكم ويستأصلكم بالمرّة أيها الناس"^(٨).

(١) انظر: المصباح المنير في غريب الشح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢/٢٢٢.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٢٩٥.

(٣) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، ج ٤، ص ٤٥١.

(٤) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٥، ص ٥٧٠، ج ٩، ص ٢٩٦.

(٥) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٦، ص ١٣٦.

(٦) انظر: تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي، ج ١، ص ١٢٦، وتفسير الشعراوي، ج ٥، ص ٢٧٠١.

(٧) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ج ١، ص ٣١٩.

(٨) محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، ج ٣، ص ٣٦٧.

ثانياً: أ- مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما ذكر ﷺ في المطلب السابق أن الرجل لن يستطيع العدل بين نسائه مهما حرص، لكن لينتق الله وليصلح فيما يقدر عليه وإن لم يوفق في ذلك فربما يكون في الفرقة بينهما الخير لكليهما، لأنه ﷺ سوف يغنيهم من سعته وفضله، ذكر وبين في هذا المطلب من الآيات الكريمة ما يؤكد سعته وغناه بذكر ما له في السموات والأرض خلقاً ورزقاً، وذلك أيضاً بقدرته وعمله وفضله ورحمته، حيث إنه لما أمر بالعدل والتقوى والإحسان إلى الضعفاء بين أنه ما أمر بذلك لاحتياجه إلى أعمال العباد فهو مالك السموات والأرض، بل إنما أمر بها رعاية لما هو الأنسب لهم ورحمةً بهم في دنياهم وآخرهم وهو ﷺ قادرٌ على إبدالهم وإيجاد أقوام آخرين يحلون محلهم (١).

ب- فاصلة الآية ١٣١ ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ لما كان الله وحده مالك السموات والأرض فاتخذوه وكيلاً في شئونكم كلها (٢).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد المهم في هذا المطلب من الآيات الكريمة هو بيان أن الله ﷻ أمر بالعمل بمنهج الحق والعدل والتقوى الذي هو محور هذه السورة فهو جلت قدرته المالك الحاكم للسموات والأرض وما فيهما، الغني عن العالمين يُغني الزوجان المتفارقين وغيرهما، خالق العباد كلهم، حافظ أعمالهم، القادر على افنائهم وإبدالهم بغيرهم، حيث إنه سبحانه أوصى أمة محمد ﷺ كما أوصى وأمر الأمم من قبلهم بتقواه وعبادته وحده، وأخبر ﷺ أن الخلق لن يضروا إلا أنفسهم إذا ما كفروا وابتعدوا عن منهج السعادة في الدنيا والآخرة منهج الإسلام، فهو سبحانه الغني عن العالمين المالك للسموات والأرض فقال سبحانه: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنَّ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٨] ، وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [التغابن: ٦] ، كذلك أمر سبحانه عباده بالتوكل والاتكال عليه وحده باتخاذهم وكيلاً في شؤونهم كلها، فهو خالقهم ومالكهم فحقه أن يطيعوه ولا يعصوه، ويتوكلوا عليه وحده لا على أحدٍ غيره، وهو سبحانه القادر على استبدال الخلق وإذابهم إن عصوه فقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨] وقال تعالى: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ * وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ [فاطر: ١٦-١٧] ، فهو نذير للعباد يظل يتهددهم بالزوال والتدمير ويستخلف من بعدهم آخرين خيراً منهم، فهو لم يرد استئصال

(١) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي، ج ١١، ص ٢٣٨.

(٢) الأساس في التفسير، سعيد حوى، ج ٢، ص ١١٩٦.

أمة محمد لحكم ومصالح أرادها سبحانه لا يعجز منه عن ذلك فهو سبحانه قدير على إفنائكم وإيجاد خلق آخر كما استأصل من كان قبلكم وجاء بكم من بعدهم^(١).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٢):

١- بيان أهمية التقوى في حياة البشر حيث تعد الضابط في تعديل سلوك الإنسان، حيث أوصى بها الله ﷻ الأولين والآخرين وأمرهم بها.

٢- مراقبة الله ﷻ لجميع خلقه وإحصاءه أعمالهم فيها الكفاية عن كل مراقب وحافظ.

٣- الترغيب بالله ﷻ وبمنهجه وذلك بطلب الخير والإغناء منه، فهو الغني المالك القادر على كل شيء.

٤- التهيب من عقاب الله وعذابه، بذكر ما حصل للأمم السابقة الكافرة العاصية من إهلاكهم وإفنائهم.

٥- إن صلاح المجتمعات قائم على منهج الحق والعدل والتقوى.

(١) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، للخباز، ج١، ص٤٣٥، وتفسير ابن كثير، ت سلامة، ج٢، ص٤٣١-٤٣٢.

(٢) انظر: زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين بن الجوزي، ج١، ص٤٨٣، وفي ظلال القرآن، ج٢، ص٧٦٥، والتفسير الحديث، دروزة محمد عزت، ج٨، ص٢٥٦.

المطلب الثاني

وجوب إخلاص العمل لله تعالى

قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

[النساء: ١٣٤].

أولاً: التحليل اللغوي:

ثواب لغةً: ث و ب رجوع الشيء إلى حالته الأولى أو هو الجزاء على العمل أو على الطاعة (١).
ثواب اصطلاحاً: ثواب الدنيا، يعني: عرض الدنيا، بإظهاره ما أظهر من الإيمان بلسانه، فعند الله ثواب الدنيا، يعني: جزاؤه في الدنيا منها وثوابه فيها (٢).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما أمر عباده في المطلب السابق من الآيات الكريمة بالعدل والإحسان إلى الضعفاء، وتقوى الله في أعمالهم ليس لحاجته إليها فهو الغني له كل ما في السماوات وما في الأرض، القادر على إفناء الخلق وإبدالهم وإيجاد أقوام آخرين يحلون محلهم إذا ما عصوه في أعمالهم.

بيّن في هذا المطلب أن العدل والتقوى في أعمالهم سوف يجازيهم عليهما سواء كانت هذه الأعمال لأجل الدنيا أو لأجل الآخرة، لذا يجب عليهم الإخلاص في نيتهم بهذه الأعمال وجعلها خالصةً لوجهه الكريم لأنهم محاسبون ومجازون عليها (٣).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد في هذه الآية الكريمة هو بيان أن على العباد أن يخلصوا أعمالهم لله فهو وحده المستحق أن يتوجه إليه العباد بأعمالهم، ويقصدوا ثوابه ونعيمه، ويخشوا عقابه، وأن لا يقصروا طلبهم على نعيم الدنيا وحدها، بل يسألونه نعيم الدنيا والآخرة لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْكُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ * وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠٢]، ويقول ﷺ أيضاً: ﴿وَأَتَّبِعْ فِيهَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ

(١) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٥١.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ت شاکر، ج ٩، ص ٣٠٠.

(٣) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، ج ٢/١٢٢.

وَلَا تَنْسَ نَصِيكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾
[القصص: ٧٧] ، فهو السميع لأقوال العباد، البصير بأحوالهم فعليهم أن يخشوه في أقوالهم وأفعالهم
ونياتهم فمرجع الأمور كلها إليه بيده النفع والضرر، والشقاوة والسعادة فيقسمها بالعدل بين عباده (١).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

- ١- إخلاص العمل لله يؤدي إلى نيل ثواب الدنيا والآخرة.
- ٢- يجب على المسلم أن يعتمد على الله ﷻ لنيل ثواب الدنيا والآخرة، لأنه المالك الذي بيده جميع الأمور.
- ٣- إن أساس قبول الأعمال عند الله هو النية الخالصة له سبحانه وعليها يترتب الثواب والجزاء لقوله ﷺ: (إنما الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه) (٣).
- ٤- بيان أن من أراد بعمله الآخرة لن تقوته الدنيا لقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].
- ٥- الفرد الذي يعمل وفق شرع الله يُجازى على عمله في الدنيا بالبركة، وفي الآخرة بالجنة.

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج ١، ص ٥٦٥، وفتح القدير، محمد بن محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ج ١، ص ٦٠٣، والتفسير المظهر، المظهري، محمد ثناء الله، ج ٢/٢٥٩.

(٢) انظر: جامع البيان، ت شاكر، ج ٢١، ص ٥٢٢، وتفسير المنار، محمد رشيد رضا، ج ٥، ص ٣٧٠، وتفسير المراغي، ج ٥، ص ١٧٧.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوى، ج ١، ص ٢٠، ح رقم ٥٤.

الفصل الرابع

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف

الربع الرابع من الحزب العاشر

وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٣٥-١٣٦).
- المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٣٧-١٤١).
- المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٤٢-١٤٧).

المبحث الأول
المقاصد والأهداف لسورة النساء
من الآية (١٣٥-١٣٦)

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: وجوب العدل في القضاء والشهادة، وحرمة شهادة الزور.

المطلب الثاني: وجوب استمرار الإيمان بأركان الإيمان.

المطلب الأول

وجوب العدل في القضاء والشهادة، وحرمة شهادة الزور

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].

أولاً: التحليل اللغوي:

قوامين لغةً: "قوم، يقال: قام يقوم قياماً، فهو قائم، وجمعه: قيام، وإقامة، وقيام للشيء هو المراعاة للشيء والحفظ له" (١).

قوامين اصطلاحاً: "ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام" (٢).

شهداء لغةً: "الشهد (شهد) الشين والهاء والداد أصل يدل على حضور وعلم وإعلام، يقال شهد يشهد شهادة، والمشهد: محضر الناس" (٣).

شهداء اصطلاحاً: "تقيمون شهادتكم لوجه الله كما أمرتم بإقامتها" (٤).

أولى لغةً: (أول) آل الرعية يؤولها أيالة حسنة أي سائس لها ومحسن رعايتها (٥).

أولى اصطلاحاً: "أي إن يكن المشهود عليه من الأقارب أو غيرهم غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما، وشرعه أحق أن يتبع فيهما، فحذار أن تحابوا غنياً طمعاً في بره، ولا خوفاً من أذاه وشره، ولا فقيراً عطفاً عليه وشفقة به" (٦).

الهُوى لغةً: (ه و ي) هوى يهوي، سقط من أعلى إلى أسفل، وخلي من كل خير (٧).

الهُوى اصطلاحاً: "هو الخضوع للشهوات، وعدم الخضوع لحكم العقل، وما يوجبه الشرع" (٨).

(١) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ج ١، ص ٦٩٠.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٣٠١.

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٣، ص ٢٢٣.

(٤) الكشف، للزمخشري، ج ١، ص ٥٧٥.

(٥) انظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ج ١، ص ٣٩.

(٦) تفسير المراغي، ج ٤، ص ١٧٩.

(٧) انظر: المصباح المنير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢، ص ٦٤٣.

(٨) زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٨٩٩.

تعَدَلُوا لُغَةً: "العدل يقال: رجل عدل: أي رضى مستوى الطريقة، أي: الحكم بالاستواء أي بالحق" (١).

تعَدَلُوا اصطلاحاً: كونوا قوالين بالعدل حاكمين بالحق في الشهادة على من كانت، ولو على أنفسكم، والعدل أن يأخذ كل إنسان حقه بالكامل (٢).

تلووا لُغَةً: ل و ي (لوى) رأسه و (ألوى) برأسه أماله وأعرض ومال إلى أحد الخصمين (٣).

تلووا اصطلاحاً: "أي تحرفوا ألسنتكم عن الشهادة على وجهها أو تعرضوا عنها بكتمها" (٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما ذكر ﷺ في المطلب السابق أنه يجب على الفرد المسلم الإخلاص لله تعالى في جميع الأقوال والأفعال والنيات حتى تكون مقبولة عنده ﷺ وعليه أيضاً أن يعدل في هذه الأقوال والأفعال، أعقب ذلك بأن أمر عباده المؤمنين بالقيام بالعدل الذي يعم الأحوال كلها، والشهادة لوجه الله تعالى (٥).

ثالثاً: سبب النزول:

ذكر الواحدي في سبب نزول هذه الآية فقال: "روى أسباط عن السدي قال: نزلت في النبي ﷺ اختصم إليه غني وفقير، وكان ضلعه مع الفقير، رأى أن الفقير لا يظلم الغني فأبى الله تعالى إلا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥]" (٦).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح في هذا المطلب من الآية الكريمة هو بيان أن الله ﷻ أمر بالقسط والعدل وإيتاء كل ذي حق حقه، فأوجب على القاضي أثناء عمله بالقضاء أن يكون عادلاً لا يحدد عن الحق ولا يميل إلى أحد الخصمين، بل عليه رفع الظلم عن المظلوم والحكم له بالحق أي

(١) انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، ج ٧، ص ٤٤٠٥.

(٢) انظر: زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين بن الجوزي، ج ٤٨٤.

(٣) انظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٢٨٧.

(٤) محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، ج ٣، ص ٣٦٨.

(٥) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ٩٤.

(٦) أسباب النزول، الواحدي، ج ١، ص ١٨٦.

بالعدل وتنفيذ هذا الحق للخصم المظلوم بعد صدور الحكم دون مماثلة أو تسوية، وكذلك بين ﷺ في هذا المطلب وحذر المحامين والشهود من التلاعب بالألفاظ من أجل التغيير والتزوير في القضية التي بين الخصمين، حتى ولو كانت هذه الشهادة ضد الشاهد نفسه أو ضد الوالدين والأقارب، أو ضد الأغنياء أو الفقراء لقوله تعالى: ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ﴾، وقد حرم الله ﷻ التزوير وشهادة الزور، فقال: ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠]، فالمزور يثبت الحق لغير أهله وفي ذلك ظلم للخصم المظلوم، والرسول ﷺ حذر من تزوير الشهادة، وبين أن شهادة الزور من أكبر الكبائر، فعن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثاً، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراف بالله وعقوق الوالدين، وجلس وكان متكئاً فقال: ألا وقول الزور، قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته يسكت) (١)، وكذلك بين وحذر ﷺ في هذا المطلب من اتباع الهوى أثناء الحكم بين المتخاصمين لأن الهوى يفسد الرأي ويمنع من تحري الوجه السديد الصحيح وبالتالي يحمل على الشهادة بغير الحق، وعلى الجور في الحكم، فقال ﷺ: دأماً اتباع الهوى: ﴿ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [ص: ٢٦]، والله ﷻ إذ حرم شهادة الزور حرم كتمان شهادة الحق أو الامتناع عن أدائها على وجهها كما أمر فقال تعالى: ﴿ ... وَلَا يَأْبِ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا... ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، فقد وصف ﷺ كاتم الشهادة بالظالم فقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٤٠] (٢).

رابعاً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ المبالغة في الصيغة، أي مبالغين في العدل أي ليتكرر منكم القيام به دائماً، مقيمين للشهادة بالحق مؤدينها لوجهه تعالى في جميع الأحوال (٣).
قوله تعالى: ﴿ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا ﴾ طباق وهو جمع بين ضدين الغنى والفقير، والمقصود من ذلك التحذير من التأثر بأحوال يلتبس فيها الباطل بالحق لما يحف بها من عوارض يتوهم أن رعيها

(١) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، ج ٣، ص ١٧٢.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٥، ص ٥١٣-٥١٤، وزاد المسير في علم التفسير، جمال الدين بن

الجوزي، ج ١، ص ٤٨٥، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج ٢، ص ٤٣٣.

(٣) المحرر الوجيز، ابن عطية، ج ٢، ص ١٢٢.

ضرب من إقامة المصالح، وحراسة العدالة (١).

خامساً: القراءات:

* قوله تعالى: ﴿... تَلُّوْا...﴾ قرأ ابن عاصم وحمزة بضم اللام وواو ساكنة بعده "تَلُّوا"، وقرأ الباقون بإسكان اللام وبعده واوان أوألهما منصوبة والأخرى ساكنة "تلُّوا" (٢).

معاني القراءات:

قراءة "تلُّوا" بواوین واللام ساكنة هو من لوى يلوي، وهو من لِي القاضي، وإعراضه لأحد الخصمين على الآخر، أو من لِي الشهادة وهو تحريفها، أو من لِي الغريم هو مطلقه، يقال رجل لِيَان وامرأة لِيَانة أي مماثلة (٣)، واختلف في الضمير في الآية أيعود للشاهد أو للقاضي، يقول الجصاص في كتابه، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَلُّوْا أَوْ تُعْرَضُوا﴾ "فإنه يحتمل ما روي عن ابن عباس: أنه في القاضي يتقدم إليه الخصمان فيكون لِيُهُ وإعراضه على أحدهما... فإذا أريد به القاضي كان معناه: دفعه الخصم عمًا يجب له العدل والتسوية، ويحتمل أن يريد به الشاهد، في أنه مأمور بإقامة الشهادة، وأن لا يدفع صاحب الحق عنها ويماطله بها، ويعرض عنه إذا طالبه بإقامتها، وليس يمتنع أن يكون أمرًا للحاكم والشاهد جميعاً لاحتمال اللفظ لهما" (٤).

قراءة "تَلُّوا" على وزن (تَفَوَا) وهو من لِي يلي، لأن ولاية الشيء إقباله عليه، وهو خلاف الإعراض، ومنها قولك: (ولِيْت الحكم والقضاء بين الرجلين)، ودليل حمله على ولي أن بعده "أو تعرضوا"، والمعنى إن تلوا الأمر فنقبلوا أو تعرضوا، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾، وإن توليتم أمر إقامة الشهادة أو أعرضتم عن ذلك فإن الله بما تعملون خبيراً (٥).

العلاقة التفسيرية بين القراءات:

بينت القراءة الأولى بعض القضايا المهمة التي لا بد منها بعد تولي القضاء أو أداء الشهادة، حيث يشترط النزاهة وعدم الميل لأحد الخصمين أو أن يلوي الحق عن وجهه، وعلى

(١) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ٢٢٦، والتفسير المنير، للزحيلي، ج ٥، ص ٣١٠.

(٢) النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، ج ٢، ص ٢٥٢.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج ٥، ص ٤١٤، والكشف عن وجوه القراءات وعللها، مكّي بن أبي طالب، ج ٢/٣٩٩، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ت سلامة، ج ٢، ص ٤٣٣.

(٤) أحكام القرآن، أبي بكر أحمد الرازي الجصاص، ت قماوي (ت: ٣٧٠هـ)، ج ٢، ص ٢٧٢-٢٧٣.

(٥) انظر: الكشف عن وجوه القراءات، ج ٢، ص ٣٩٩، وحجة القراءات، ابن زنجلة، ج ١، ص ٢١٥، ولسان العرب، فصل اللام، ج ١٥، ص ٢٦٥، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد بن

أحمد بن عبد الغني الدميّاطي، شهاب الدين الشهير بالبناء (المتوفى: ١١١٧هـ)، ج ١، ص ٢٤٦.

القاضي أن يحكم بين الخصوم في المجلس والنظر والكلام دون محاباة أو إسرار لأحد منهم، أما القراءة الثانية فقد أفادت أمر إقامة القضاء والشهادة بين الناس في جميع الأحوال لما في ذلك من أهمية في فض النزاعات بين الناس، فإن توليتهم أمر إقامة القضاء والشهادة أو عرضتم عن ذلك فإن الله بما تعملون خبير (١).

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

- ١- الانحراف عن العدل وعدم أداء الشهادة على وجهها كما أمر ﷺ يؤدي إلى الفوضى وانحراف المجتمعات نحو الفساد بجميع أنواعه.
- ٢- على الحكام والقضاة والشهود الانتصار للحق، والدفاع عن المظلوم، وإبطال الحمية، وعدم الميل أو المحاباة لأي من الخصمين مهما كانت الدوافع والأسباب.
- ٣- تطبيق العدل وتنفيذ الأحكام الصادرة في قضايا الخصوم مباشرة دون مماطلة، يؤدي إلى انتشار الأمن والأمان والطمأنينة في المجتمعات.
- ٤- على المحامين والشهود والقضاة أن يتقوا الله ويخلصوا عملهم لوجهه تعالى، فلا يتبعوا الهوى الذي يخالف العدل، ويقروا على من عليه الحق ولو كان مرأاً.

(١) انظر: جامع البيان، للإمام الطبري، ج٩، ص٣٠١-٣٠٢-٣٠٣، وروح البيان، للألوسي، ج٣، ص١٦١-١٦٢.

(٢) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج٥، ص٢٢٤-٢٢٥، وزهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج٤، ص١٨٩٦-١٨٩٧، والتفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، ج٣، ص٢٢٩-٢٣٠.

المطلب الثاني

وجوب استمرار الإيمان بأركان الإيمان

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِن قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦].
أولاً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما أمر ﷺ في المطلب السابق من الآية الكريمة عباده المؤمنين بالقيام بالعدل الذي يعم الأحوال كلها، وأداء الشهادة على وجهها دون حرفها أو الإعراض عنها، بين أنه لا يتصف بذلك إلا من كان راسخ القدم في الإيمان بالأشياء المذكورة في هذه الآية فأمر بها (١).

ثانياً: سبب النزول:

ذكر الواحدي سبب نزول هذه الآية فقال: "قال الكلبي: نزلت في عبد الله بن سلام وأسد وأسيد ابني كعب وثعلبة بن قيس وجماعة من مؤمني أهل الكتاب، قالوا: يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير، ونكفر بما سواه من الكتب والرسول، فأنزل الله تعالى هذه الآية" (٢).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد في هذه الآية الكريمة هو بيان أنه يجب على المؤمنين الثبات على دينهم، وأن يعملوا بهدي كتابه الكريم وقيموا الشهادة بالحق، وبين ﷺ أنه لا يكتمل بل لا يقبل عنده إيمان إلا بالإيمان بالأركان التي ذكرها في هذه الآية، وهي كما ذكرها الإمام مسلم في الحديث الطويل عندما جاءه جبريل ﷺ قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: (أن تؤمن بالله، وملائكته وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره) (٣)، فلا يكون الإيمان صحيحاً إلا بالإيمان بها جميعها فمن كفر بركن منها فقد خرج عن طريق الحق وضل عنه، وكفر بها جميعها (٤).

(١) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ٩٨.

(٢) أسباب النزول، للواحدي، ج ١، ص ١٨٨.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، الإسلام، والقدر، وعلامات الساعة، ج ١، ص ٣٦، ح (٨).

(٤) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود، ج ٢، ص ٢٤٢-٢٤٣.

رابعاً: الوجه البلاغي:

- ١- ورد صيغة الأمر في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا﴾ ، وهي تأكيد على الإلزام والدوام، أي يجب على المؤمنين الإيمان بهذه الأركان جميعها دائماً وأبداً حتى يصح إيمانهم ويقبل^(١).
- ٢- جناس تام في قوله تعالى: ﴿آمِنُوا آمِنُوا﴾، "والجناس: هو تشابه كلمتين في الحروف، واختلافهما في المعنى"^(٢)، والجناس الناقص غير التام "وهو ما نقصت فيه حروف أحد اللفظين عن الآخر، مع اتفاق الباقي في النوع والهيئة والترتيب أو تشابه في بعض الحروف أو اختلف ترتيبها"^(٣).

خامساً: القراءات:

قوله تعالى: ﴿نَزَّلَ﴾ ﴿أَنْزَلَ﴾ ، قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بضم النون وكسر الزاي فيهما على إسناد الفعل على ما لم يسم فاعله، "نَزَّلَ، أَنْزَلَ" الأولى والثانية، أي البناء للمفعول، وقرأ الباقون بفتح النون والهمزة والزاي "نَزَّلَ، أَنْزَلَ" بإسناد الفعل إلى الله تعالى في الأولى والثانية، أي البناء للفاعل^(٤).

معاني القراءات:

القراءة الأولى: بفتح النون والهمزة والزاي تشير إلى أن المنزل للكتاب هو الله تعالى، على اعتبار أنه سبحانه الذي أمر بالتنزيل، وفي ذلك تأكيد على أهمية المنزل، ألا وهو القرآن والكتب السماوية السابقة، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] ، وقوله تعالى: ﴿... وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ...﴾ [النحل:٤٤].

القراءة الثانية: بضم النون وكسر الزاي فيها الإشارة إلى التنزيل الفعلي للقرآن بواسطة الملك جبريل عليه السلام ، وكيفية التنزيل، كقوله تعالى: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء:١٩٣]، وقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ

(١) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ٢٢٩-٢٣٠.

(٢) البلاغة العربية، عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني الدمشقي (ت: ١٤٢٥هـ)، ج ٢، ص ٤٨٥.

(٣) البلاغة العربية، ج ٢، ص ٤٩٢.

(٤) انظر: النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج ٢، ص ٢٥٢-٢٥٣، والبدور الزاهرة في القراءات العشر

المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة، القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، عبد الفتاح بن عبد الغني بن

محمد القاضي (ت: ١٤٠٣هـ)، ج ١، ص ٨٦.

لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴿ [النحل: ٤٤]، وكقوله تعالى: ﴿ ... مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ [الأنعام: ١١٤]، وقد جاءت هذه القراءة في معرض التأكيد على الإيمان بالله ورسوله، باعتبارها الأساس لأنواع الإيمان كلها (١).

العلاقة التفسيرية بين القراءات:

جاءت القراءة الأولى بالتضعيف "نُزِّلَ وَنُزِّلَ" للإشارة إلى التنجيم الذي نزل به القرآن حيث نزل منجماً ومفرداً، وجاءت القراءتين على البناء للمجهول والبناء للمعلوم لتأكيد أمرين:

أ- أن المنزَّل للكتاب هو الله.

ب- أن كيفية النزول "التنجيم".

أما القراءة الثانية بالتخفيف "أَنْزَلَ وَأَنْزَلَ" فقد جاءت للحديث عن الكتب السماوية لتؤكد:

أ- أن المنزل هو الله.

ب- أنها أنزلت دفعة واحدة.

وهكذا بينت القراءتان معاً أن المنزل للقرآن والكتب السماوية السابقة هو الله تعالى ولكن القرآن نزل منجماً وتلك الكتب نزلت دفعة واحدة وهذا لم يكن ليبين في هذا الموضع لولا وجود الخلاف بين القراءتين والله أعلم.

سادساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

١- تنبيه المؤمنين من الزلل أو التقصير في إيمانهم، والثبات عليه، والحرص على تحقيقه وتكميله.

٢- وجوب الإيمان بجميع أركان الإيمان، حيث إن الإيمان ببعض الأركان والكفر ببعضها هو كفر بها كلها.

٣- كما أن الإيمان يتفاوت كذلك الضلال والفسق.

٤- التحذير من عاقبة الضلال مهما كان تفاوته ودرجاته.

(١) انظر: الحجة في القراءات السبع، ابن خالوية، ج ١، ص ١٢٧، وحجة القراءات، ابن زنجلة، ج ١، ص ٢١٦-٢١٧، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، مكي بن أبي طالب، ج ١، ص ٤٠٠.

(٢) انظر: جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٣١٣-٣١٤، والكشاف للزمخشري، ج ١، ص ٥٧٥-٥٧٦، وفتح

البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب القبوجي، ج ٣، ص ٢٦٥.

المبحث الثاني

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١٣٧-١٤١)

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم المرتد وبيان عاقبته.

المطلب الثاني: التحذير من موالات الكفار.

المطلب الثالث: مقاطعة المستهزئين بالله.

المطلب الرابع: إعزاز الله للمؤمنين الصادقين.

المطلب الأول

حكم المرتد وبيان عاقبته

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٣٧].

أولاً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما أمر ﷺ في المطلب السابق من الآية الكريمة بالثبات على الإيمان وعدم الكفر بأي ركن من أركانه لأنه ضلال وكفر بجميع الأركان، أعقبه في هذا المطلب بيان شدة فساد من ارتد وناقض وكفر بعد أن هُدي للإيمان وآمن وأن الله لن يغفر له ولن يهديه الطريق المؤدية له، لأن المغفرة على الذنب تكون بالتوبة الصادقة^(١).

ثانياً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هذه الآية هو بيان أن الارتداد عن الدين له عواقب وعقوبات على من ارتد عن دينه، حيث جعل الله ﷻ العاقبة على المرتد وخيمة تتمثل في إحباط عمله ودخوله في النار جزاءً له على ارتداده، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، أما العقوبة في الدنيا فهي القتل لقوله ﷻ: (من بدل دينه فاقتلوه)^(٢)، أما إن تاب المرتد يقول صاحب كتاب صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة: "أن النص مرفوع إلى النبي ﷺ إنما يدل على وجوب قتل المرتد، وهذا هو الأصل، لكن إن رأى الإمام في إمهاله واستتبابته مصلحة فله ذلك، لفعل الصحابة ﷺ ولعموم قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥]"^(٣)، ولقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]^(٤).

(١) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ج ٤، ص ٩٩.

(٢) صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتبابهم، ج ٩، ص ١٥، ح رقم ٦٩٢٢.

(٣) صحيح فقه السنة، إعداد أبو مالك كمال بن السيد سالم، مع تعليقات ابن باز والألباني وابن عثيمين، ج ٤، ص ١٦٤.

(٤) انظر: تفسير القرطبي، ج ٣، ص ٤، وتفسير ابن عطية، ج ٢، ص ١٢٤-١٢٥، وجامع البيان، للإمام الطبري، ج ٢١، ص ٣١٠.

ثالثاً: الوجه البلاغي:

* قوله تعالى: ﴿... آمَنُوا ... كَفَرُوا ...﴾ طباق، حيث جمع بين الضدين الإيمان والكفر^(١).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٢):

- ١- الردة عن الإسلام تحبط العمل وتخذ الإنسان في نار جهنم.
- ٢- إن الردة هي خصلة من خصل النفاق لأنها تقلب من حال إلى حال.
- ٣- المرتد يستتاب وإلا قتل كقراً أخذاً من قوله: ﴿... ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ...﴾.
- ٤- إن السماح للأفراد اعتناق الإسلام ثم الارتداد عن الإيمان به دون وجود عقوبات تردع المرتدين عن ردتهم فيها مفسدة للدين وللمجتمع وللأمة.
- ٥- قتل المرتدين إن لم يتوبوا فيه قطع لدابر الفتنة والفساد والإفساد في المجتمع.

(١) انظر: صفوة التفاسير، للصابوني، ج ١، ص ٣١٢.

(٢) انظر: تفسير الشعراوي، ج/ص ٢٧١٧-٢٧١٨، وتفسير المراغي، ج ٥، ص ١٨٢، ومعالم التنزيل في تفسير

القرآن، البغوي، ج ٢، ص ٣٠٠.

المطلب الثاني

التحذير من موالاته الكفار

قال تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا * الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَتُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٣٨-١٣٩].

أولاً: التحليل اللغوي:

بَشِّرَ لُغَةً: " (ب ش ر) بشر بكذا يبشر مثل: فرح يفرح وزناً ومعنى وهو الاستبشار أيضاً" (١).

بشر اصطلاحاً: "أي أخبرهم ووضع بشر مكانه تهكماً بهم" (٢).

أولياء لُغَةً: "(ولي) الواو واللام والياء، أصل صحيح يدل على قرب" (٣).

أولياء اصطلاحاً: "يجعلون الكفار أولياء لهم، أي أصدقاء ونصراء يوالونهم على كفرهم، ويمالئونهم على ضلالهم" (٤).

العزة لُغَةً: "ع ز ز (العز) ضد الذل، والقوة بعد الذل" (٥).

العزة اصطلاحاً: "والعزيز: القوي المنيع بخلاف الذليل" (٦).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما كانت جميع صور الآية في المطلب السابق منطبقة على النفاق، بعضها حقيقة وبعضها مجازاً، قال في هذا المطلب من الآيات الكريمة جواباً لمن كأنه سأل عن جزائهم متهكماً بهم فهم يسترون كفرهم بادعائهم الإيمان أو الإسلام، بل وزيادة في كفرهم وطغيانهم هم يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ظناً منهم أنهم سيجدون عندهم المنعة والقوة والعزة (٧).

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ١، ص ٤٩.

(٢) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للنسفي، ج ١، ص ٤٠٥.

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٦، ص ١٤١.

(٤) فتح القدير للإمام الشوكاني، ج ١، ص ٦٠٦، محمد عبد اللطيف الخطيب، ج ١، ص ١١٧.

(٥) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ٢٠٧.

(٦) اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص بن عادل النعمان، ج ٧، ص ٧٦.

(٧) نظم الدرر، للبقاعي، ج ٥، ص ٤٣٦-٤٣٧.

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

مقصد هذا المطلب من الآيات الكريمة هو بيان أن الله ﷻ قد حذر من اتخاذ الكافرين أولياء وأصدقاء وأنصار من دون المؤمنين، حتى وإن كانت هذه المودة والموالاة مع أقرب قريب سواء الآباء أو الأبناء أو الأقرباء إن استحبوا الكفر على الإيمان، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبة: ٢٣]، ولقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فلا عذر لأحد في الموافقة على هذه الموالاة خوفاً على الأموال والأبناء والآباء أو الأقرباء؛ لأن ذلك من الكفر والنفاق الذي أخبر ﷺ نبيه ﷺ بأن من يقوم به له عذاب أليم كما تقول الآية: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٣٨]، وحيث نهى الله ﷻ عن موالاة الكافرين فقال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، فالذين يوالون هؤلاء الكفار معتقدين أن القوة والمنعة والغلبة والنصرة عندهم وبيدهم هم منافقون واهمون؛ لأن الله وحده ﷻ هو من يملك العزة ويملك إبتاءها لقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨]^(١).

رابعاً: الوجه البلاغي:

- ١- قوله تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ "البشارة لا تستعمل غالباً إلا في سار الأخبار، إذ هي مأخوذة من انبساط بشرة الوجه، فاستعمالها في الأخبار السيئة يكون من باب التهكم والتوبيخ، أي بشر المنافقين بالعذاب المؤلم الذي لا يقدر قدره، ولا يحيط بكنهه إلا علام الغيوب" ^(٢).
- ٢- قوله تعالى: ﴿... أَيْبَتُّغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ...﴾ "الاستفهام هنا إنكاري تهديدي، يكشف للمنافقين سوء تقديرهم، وخسارة صفقتهم التي عقدها مع الكافرين" ^(٣).

(١) انظر: روح المعاني، للأوسى، ج ٣، ص ١٦٥، وجامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٣١٨-٣١٩، وایسر التفسير، للجزائري، ج ١، ص ٥٥٨.

(٢) تفسير المراغي، ج ٥، ص ١٨٢-١٨٣.

(٣) التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، ج ٣، ص ٩٣٦.

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (١):

- ١- تحذير المنافقين الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أن لهم عذاباً أليماً.
- ٢- على المؤمنين أن يتولوا وينصروا بعضهم البعض لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ...﴾ [الأنفال: ٧٢].
- ٣- الركون إلى الكفرة والظالمين هو من الموالاة التي حذر ﷺ منها ونهى عنها لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءٍ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣].
- ٤- اتخاذ الكافرين أولياء يؤدي إلى خرق الصف الإسلامي، مما يُعرض الجسد الإسلامي لأن يُغزى من داخله بمساعدة أبنائه من حيث يعلمون أو لا يعلمون.
- ٥- على الحاكم المسلم أن يعمل على تحقيق العزة للمؤمنين، وذلك بحفظ البلاد من كيد الأعداء الكافرين والمنافقين.
- ٦- إن العزة لن تتحقق إلا باتباع وتطبيق المنهج الإسلامي الذي شرعه الله لعباده.
- ٧- إن طلب العزة بغير الإسلام ذل وعبودية وإهانة للمسلمين.

(١) انظر: في ظلال القرآن، ج ٢، ص ٧٨٠، وزهرة التفاسير، ج ٤، ص ١٩٠٩، وأجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دراسة وتحليل وتوجيه (دراسة منهجية شاملة للغزو الفكري)، عبد الرحمن ابن حسن حبنكة الميداني الدمشقي، الباب ٥، الأمة العربية بعد الإسلام وقبله، ج ١، ص ٣٤٤.

المطلب الثالث

مقاطعة المستهزين بالله

قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠].

أولاً: التحليل اللغوي:

يُسْتَهْزَأُ لُغَةً: " (هزأ) الهاء والزاء والهمزة كلمة واحدة، يقال: هزئ واستهزأ، إذا سخر " (١).

يُسْتَهْزَأُ اصطلاحاً: أي يُسخر ويُستهان بها وبمحمد ﷺ (٢).

يخوضوا لُغَةً: " (خ و ض) خاض يمشي فيه والخوض في الكلام ما فيه الكذب " (٣).

يخوضوا اصطلاحاً: "يعني بقوله "يخوضوا"، يتحدثوا حديثاً غيره" (٤).

جامع لُغَةً: " (جمع) ضم الشيء تقريب بعضه على بعض " (٥).

جامع اصطلاحاً: "أي كما اجتمعوا على الاستهزاء بآيات الله في الدنيا، فكذلك يجتمعون في العذاب يوم القيامة" (٦).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين وحذر ﷺ في المطلب السابق من اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بين في هذا المطلب أنه يجب عدم الجلوس مع الكافرين المستهزين بالله، وإلا فإنكم تكونون مثلهم تجمعون معهم يوم القيامة أيضاً في جهنم (٧).

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج٦، ص٥٢.

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ج١، ص٢١٠.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ج٥، ص٢٧٨.

(٤) جامع البيان، للإمام الطبري، ج٩، ص٣٢٠.

(٥) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ج١، ص٢٠١.

(٦) اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص النعماني، ج٧، ص٨٠.

(٧) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان، ج٤، ص١٠٣.

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن مقصد هذا المطلب من الآية الكريمة هو بيان أن المستهزئين بالله وآياته يجب مقاطعتهم واعتزال مجالسهم التي يجلسون ويستهزئون فيها لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَحُضُّونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَحُضُّوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، حيث إن الجالس مع المستهزئين بالدين هو كافر مثلهم لقوله تعالى: ﴿... إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ...﴾ [النساء: ١٤٠]، لأن من رضي بالكفر فهو كافر، فلذلك على من سمع الاستهزاء بدينه أن يدافع أو يقاطع المجلس وأهله، فالتغاضي أو السكوت عن المستهزيء هو أول الطريق إلى النفاق، وفي الآخرة يجمع الله الذين استهزأوا مع الذين جلسوا معهم مستمعين؛ لأنهم شاركوهم في الكفر، فكذلك يُشارك بينهم في نار جهنم^(١).

رابعاً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿... جَامِعٌ ... جَمِيعًا﴾ فيها جناس اشتقاق مغاير، أي يجمع اللفظين المشابهة في الحروف، فالله ﷻ جامع جميع المنافقين والكافرين وضمهم مع بعضهم البعض وواضعهم في جهنم بسبب الاستهزاء وغيره^(٢)، وقدم ذكر المنافقين على الكافرين في قوله: ﴿... إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠] لأنهم أخطر من الكافرين ... وهو ما يدعو للحد من الكفر منهم.

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٣).

١- الجلوس مع المستهزئين للاستماع فقط من غير إنكار عليهم هو بمثابة موافقتهم على استهزائهم، إذا أنتم مثلهم في الإثم والعقاب.

٢- وجوب مقاطعة المستهزئين وترك مجالسهم لقوله تعالى: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَهُؤُلَا وَعَرَّتَهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكَرَ بِهِ أَنْ تَبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعْدِلْ كُلُّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [الأنعام: ٧٠].

(١) انظر: غرائب وרגائب القرآن، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت: ٨٥٠هـ)، ج ٢، ص ٥١٥، وفي ظلال القرآن، ج ٢، ص ١١٢٧، والوسيط، للواحيدي، ج ٢، ص ١٢٩-١٣٠.

(٢) انظر: جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (ت: ١٣٦٢هـ).

(٣) انظر: فتح القدير، الشوكاني، ج ٢، ص ١٤٦، وإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود، ج ٢، ص ٢٤٥، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٥/٤١٨.

٣- تذكير المستهزئين بالقرآن وآياته لما في آياته من الترغيب والثواب العظيم، والترهيب من العذاب الأليم، وهذا التذكير مخافة أن ترتعن هذه النفس المستهزئة في نار جهنم.

٤- رد السخرية على الساخر من منهاج دعوة الأنبياء عليهم السلام فهم قدوتنا ونحن على أثرهم مهتدون لقوله تعالى: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾ [هود:٣٨].

٥- يجب التبرؤ من المستهزئين المنافقين والكافرين لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُتُوبَهُ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة:٥٧].

٦- على الدولة معاملة المستهزئين معاملة المرتدين إن كانوا من المسلمين.

٧- وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر، لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم، والرضا بالكفر كفر.

٨- تحذير لمن يجالس المستهزئين أن يكونوا مثلهم، وإعلام بأن الفريقين الكافرين والمنافقين سواء في عداوة المؤمنين، ووعيد للمنافقين بعدم جدوى إظهارهم الإسلام.

المطلب الرابع

إعزاز الله للمؤمنين الصادقين

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمُ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].

أولاً: التحليل اللغوي:

يتربصون لغةً: " (ر ب ص) الانتظار " (١).

يتربصون اصطلاحاً: "ينتظرون بكم ما يتجدد لكم من ظفر أو إخفاق" (٢).

فتح لغةً: " (ف ت ح) نصر " (٣).

فتح اصطلاحاً: "أي نصر وتأيد وظفر وغنيمة" (٤).

نصيب لغةً: " (ن ص ب) النصيب الحصة والجمع أنصبه وأنصبا " (٥).

نصيب اصطلاحاً: "وإن كان للكافرين نصيب أي: حظ من النصر على المسلمين" (٦).

نستحوذ لغةً: " (ح و ذ) (الحوذ: الحوط)، حاذ يحوذ حوذاً: حاط يحوط حوطاً، أي ألم نستول عليكم بالموالاة لكم وإحاطتكم بأخبار المسلمين" (٧).

نستحوذ اصطلاحاً: "ألم نستحوذ عليهم ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم وأسركم فأبقينا عليكم ونمنعكم من المؤمنين بأن ثبطناهم عنكم، وخيلنا لهم ما ضعفت به قلوبهم ومرضوا في قتالكم، وتوانينا في مظاهرتهم عليكم، وألم نغلب عليكم بالموودة لكم" (٨).

نمنعكم لغةً: "تحميكم ونحصنكم" (٩).

(١) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ١١٦.

(٢) الكشاف، للزمخشري، ج ١، ص ٥٧٨.

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى السبتي أبو الفضل، ج ٢/١٤٥.

(٤) معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، ج ٢، ص ٣٠١.

(٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢، ص ٦٠٦.

(٦) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، ج ٣، ص ٣٥٤.

(٧) تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، فصل الحاء المهملة مع الذال المعجمة، ج ٩، ص ٣٩٩-٤٠١.

(٨) بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ)، ج ١، ص ٣٥٠.

(٩) أساس البلاغة، للزمخشري، ج ٢، ص ٢٩٩.

نمنعكم اصطلاحاً: "ألم نحطكم بحمايتنا وراعتنا ومنع المؤمنين من أن ينتصروا عليكم، أي أن انتصاركم كان بفضل حياطتنا وراعتنا" (١).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين الله ﷻ في المطلب السابق أنه يجب مقاطعة المستهزئين من الكافرين والمنافقين الذين يستهزئون بالله وآياته، بين في هذا المطلب بعض أحوال وصفات المنافقين الانتهازية من أجل تحقيق مصالحهم الذاتية، وبين أيضاً في هذا المطلب أنه سوف يُعز المؤمنين الصادقين المتمسكين بدينهم ولن يجعل لهؤلاء الكافرين والمنافقين سلطاناً على المؤمنين، لأن العقاب تكون دائماً للحق ما دام أهله متبعين لسنة الله ﷻ (٢).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن مقصد هذا المطلب من الآية الكريمة هو بيان أن الله ﷻ سوف يُعز عباده المؤمنين الصادقين، وينصرهم على الكافرين والمنافقين الذين يتربصون بهؤلاء المؤمنين من أجل الكيد بهم والنيل من عزيمتهم، فالله ﷻ أخبر بأن هذا الدين منصور وباقٍ إلى يوم الدين بوجود طائفة مؤمنة منصوره ستظل قائمة إلى يوم الساعة ما دامت متمسكة بدينها، متبعة لأمر الله ونهيه، مستعدة دائماً لقتال الكافرين بإعداد العدة والعتاد لقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر: ٥١] ، ولقوله ﷻ: (لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله، قاهرين لعدوهم، لا يضرهم من خالفهم، حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك) (٣)، ويوم القيامة سوف يحكم الله بين المؤمنين الصادقين والمنافقين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر حكماً يليق بكل فريق منهم بما يستحقون من ثواب أو عقاب (٤).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٥):

١- وجوب محبة ونصرة المؤمنين وكرهة أن تكون اليد عليهم للكفار والمنافقين، وتحريم خذلانهم.

(١) زهرة التفاسير، أبو زهرة، ج ٤، ص ١٩١٣.

(٢) انظر: نظم الدرر، للبقاعي، ج ٥، ص ٤٩٣.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ﷻ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم)، ج ٣، ص ١٥٢٤، ح رقم ١٩٢٤.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٥٤١٨-٤٢٠، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله النسفي، ج ١، ص ٤٠٦-٤٠٧.

(٥) انظر: محاسن التأويل، للقاسمي، ج ٣، ص ٣٧٦، وفي ظلال القرآن، ج ٢/٧٢٨، ٧٨٣، والتفسير القرآن للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، ج ٣، ص ٩٤٠.

٢- المسلمون أعزاء ما داموا متمسكين بكتاب الله سائرين على منهجه القويم، لقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩] ، ولقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ* إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ * وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١-١٧٣]، ولقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصَرُوا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧] .

٣- التحذير من كيد المنافقين ومكرهم لأنهم متقلبون متآمرون مع الأعداء ضد المسلمين، من أجل تحقيق مصالحهم الذاتية والفئوية.

٤- انتصار الكافرين على المسلمين في جولة من الجولات ربما يكون ذلك من باب التمحيص والابتلاء لقوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١] ، لذلك على المسلمين الثقة بوعده الله ونصره.

المبحث الثالث

المقاصد والأهداف لسورة النساء

من الآية (١٤٢-١٤٧)

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: المخادعة والتذبذب والرياء.

المطلب الثاني: نهي المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء.

المطلب الثالث: مصير المنافقين وجزاؤهم.

المطلب الرابع: التوبة تجب ما قبلها.

المطلب الخامس: لا يعذب الله من آمن وشكر.

المطلب الأول

المخادعة والتذبذب والرياء

قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا * مُدْبِذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢-١٤٣].

أولاً: التحليل اللغوي:

يخادعون لغةً: "خ د ع (خدعه) يتلونون ويظهرون خلاف ما يكتُمون" (١).

يخادعون اصطلاحاً: "أي يعملون عمل المخادع بما يظهرونه ويبطنون خلافه" (٢).

كسالى لغةً: "ك س ل (الكسل) فترة تقع بالنفس وتثبط عن العمل، والتثاقل عن الأمر" (٣).

كسالى اصطلاحاً: "أي متناقضين لا يريدون بها الله فإن رآهم أحد صلوا وإلا انصرفوا فلا يصلون" (٤).

مدبذبين لغةً: "ذبذب، متردد بين أمرين مطردين مدفعين عن هؤلاء وهؤلاء" (٥).

مدبذبين اصطلاحاً: "مرددين بين الكفر والإيمان ليسوا بمؤمنين مخلصين ولا مشركين مصرحين بالشرك" (٦).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما بين ﷺ بعض أحوال وصفات المنافقين الانتهازية من أجل تحقيق مصالحهم الذاتية، "بين في هذا المطلب أيضاً تكلمة صفات المنافقين كسذاجتهم، وكسلهم وخمولهم وتذبذب مواقفهم، وضعف شخصيتهم ومرآاتهم في أعمالهم التي لن يجدوا بسببها هداية من الله تعالى" (٧).

(١) أساس البلاغة، الزمخشري، ج ١، ص ٢٣٤، ومعجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ١٦٢.

(٢) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، ج ١، ص ٢٩٧.

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى السبتي أبو الفضل، ج ١، ص ٣٤٧.

(٤) معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، ج ٢، ص ٣٠٢.

(٥) تاج العروس، للزبيدي، ج ٢، ص ٤٢٦.

(٦) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن الواحدي، ج ١، ص ٢٩٧.

(٧) التفسير الوسيط، للزحيلي، ج ١، ص ٣٩٨.

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح في هذا المطلب من الآيات الكريمة هو بيان صور أخرى من صور النفاق لدى المنافقين الذين يرغبون في الوصول إلى تحقيق أهداف غير مشروعة، متمثلة هذه الصور في خداع الناس من أجل الوصول إلى مصالحهم الذاتية فهم يتلونون ويكتمون خلاف ما يظهرون ظناً منهم أنهم بذلك يخدعون الناس ويخدعون الله ﷻ هم في الحقيقة ما يخدعون إلا أنفسهم لقوله تعالى: ﴿يُحَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩٠]، حيث إن المخادعين في النار كما جاء في قوله ﷻ: (المكر والخديعة في النار) ^(١)، ومن صور النفاق التي يبينها هذا المقصد هي المرءة في الأعمال كلها سواء كانت عبادات أو معاملات، حيث أن المنافقين يطلبون الجاه والمنزلة في قلوب العباد، ولا يبتغون الأجر والثواب من الله ﷻ حتى في الصلاة التي هي عمود الدين، فهم لا يؤدونها إلا رياءً متناقلين متكاسلين فتوعدهم الله ﷻ قائلاً: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ * وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٤-٧]، وقد ذم الرسول ﷺ الرياء فقال: (من سمع الله به، ومن يراني يراني الله به) ^(٢)، وقد بين المقصد أيضاً صفة أخرى من صفات المنافقين وهي أنهم لا يذكرون الله في صلاتهم وأحوالهم إلا ذكراً قليلاً، أو وقتاً قليلاً، وهذا يسبب لهم التعاسة في الدنيا والآخرة لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤] وفي نهاية هذا المطلب يبين هذا المقصد صورةً وصفةً أخرى من صفات المنافقين وهي الذبذبة والتغير وعدم البقاء على حالة واحدة، بل حائرون ويخشون من إعلان الكفر فيقتلهم المسلمون، أو تتضرر مصالحهم، ويخشون أن ينتصر الكفار فيقتلون أو تتضرر مصالحهم من قبلهم فيلجأون إلى إظهار الإسلام، ويسرون إلى الكفار بأنهم منهم وأنهم مستهزئون بالمؤمنين فبين ﷻ ذلك فقال: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، وقد وصف رسول الله ﷺ حالهم المتذبذبة فقال: (مثل المنافق، كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة) ^(٣)، و(العائرة) هي المترددة الحائرة لا تدري أيهما تتبع (تعير) أي

(١) مسند إسحاق بن راهويه، باب ما يروى عن عطاء بن أبي مسلم عن أبي، ج ١، ص ٣٧٠، ح (٣٨١)، سلسلة

الأحاديث الصحيحة، للألباني، ج ٣، ص ٤٦، قال عنه الألباني الحديث صحيح قطعاً، ج ٢، ص ٤٨.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب الرياء والسعة، ج ٨، ص ١٠٤، ح (٤٩٩).

(٣) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، ج ٤، ص ٤١٤٦، ح (٢٧٨٤).

تتردد وتذهب (١)، (٢).

رابعاً: الوجه البلاغي:

* قوله تعالى: ﴿... يُجَادِعُونَ ... خَادِعُهُمْ...﴾ جناس غير التام أو الجناس الناقص والجناس الناقص هو ما اختلف فيه اللفظان أو الكلمتان في لفظهما وحركتهما، فخداع الله لهم على جهة الدوام والثبوت، حيث إن الله يملي لهم حتى يستمروا على النفاق والمخادعة ويستمرئوه، فيبقون كفاراً مع شياطينهم، ومسلمين مع المؤمنين، ويعصمون بهذا النفاق دماءهم وأموالهم فخداع الله تعالى لهم أنه يملي لهم ليستمروا في نفاقهم ثم بالتالي يختم لهم بسوء الخاتمة، وهو الدرك الأسفل من النار (٣).

خامساً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٤):

- ١- الرياء من أعظم آفات النفس التي تحبط الأعمال.
- ٢- المنافقون يؤثرون الدنيا الفانية على الآخرة الباقية معرضون عما فيه نجاتهم، حريصون على ما لا يستفيدون منه إلا اليسير.
- ٣- المنافق ينقص من صلاته في حالة الخلوة، وأمام الناس يزيد ويمد فيها خوفاً من المذمة وطلباً للمحمة.
- ٤- على المسلم المحافظة على الصلوات الخمس في أوقاتها، وأدائها بطمأنينة والإقبال عليها، والخشوع فيها لقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٢].
- ٥- المنافقون لا يذكرون الله ولا يصلون إلا رياءً.
- ٦- المنافقون يقومون بالمداهنة والمراوغة والضلال والبعد عن الصدق في القول والعمل.
- ٧- المنافق ذو وجهين ينطق بالإيمان ولا يعمل بالقرآن، وهو ماكر مخادع، مكذب بالحديث، مخلف للوعد، خائن للأمانة لقوله ﷺ: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف،

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، ج ١٧، ص ١٢٨.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٥، ص ٤٢٤-٤٢٥، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج ٢، ص ٤٣٩-٤٤٠، وزاد المسير، ابن الجوزي، ج ١، ص ٤٨٩.

(٣) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود، ج ٢، ص ٢٤٦.

(٤) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٢، ص ٧٨٤، والتفسير المنير، للزحيلي، ج ٥، ص ٣٢٨-٣٢٩، وأوضح التفاسير، محمد محمد عبد اللطيف الخطيب، ج ١، ص ١١٨.

وإذا أوْتَمَنَ خان (١).

٨- المنافقون بسبب موافقهم من الإسلام والمسلمين استحقوا ألا يعينهم الله في الهداية، وكذلك لن يجدوا أحداً يستطيع هدايتهم، أو يجد لهم طريقاً للهداية لقوله تعالى: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللهُ فَلا هادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٦].

٩- المنافق متردد لا يثبت على أمر، فهو يتردد حسب مصلحته.

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ج ١، ص ١٦، ح رقم ٣٣.

المطلب الثاني

نهى المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٤٤].

أولاً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما ذم المنافقين بأنهم لم يستقروا مع أحد الفريقين، نهى المسلمين أن يفعلوا فعل المنافقين فيوالون الكافرين كما والاهم المنافقون، أو لما كان هذا الوصف من أوصاف المنافقين، وتقدم ذمهم بذلك، نهى الله تعالى المؤمنين عن هذا الوصف (١).

ثانياً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هذه الآية الكريمة في هذا المطلب هو بيان تحريم اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين؛ فهو نهى وتحذير للمؤمنين عن مصاحبة الكافرين، ومصادقتهم، ومناصحتهم، وإسرار المودة إليهم، وإفشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم (٢)، ثم يحذر الله الذين يفعلون ذلك بأنهم قد جعلوا الحجة قائمة عليهم من الله في استحقاقهم عقاب الله وعذابه وكل سلطان في القرآن حجة، كما قال ابن عباس وتلاميذه وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨] (٣).

ثالثاً: الوجه البلاغي:

قوله تعالى: ﴿... أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ الاستفهام للإنكار والتوبيخ إن وقع هذا منهم، وهو استفهام يتضمن إنكاراً للواقع، أي لا يقع منهم، ولا يصح أن يقع، ويتضمن التحذير والإنذار، والمعنى: إنكم إن فعلتم ذلك فقد جعلتم الله حجة في عقابكم، وتسليط ذنوبكم

(١) البحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ١١١، واللباب في علوم الكتاب، أبو حفص بن عاد النعماني، ج ٧، ص ٩٠.

(٢) الولاء والتوالي: أن يحصل شيان فصاعداً حصولاً ليس بينهما ما ليس منهما، ويستعار ذلك للقرب من حيث المكان، ومن حيث النسبة، ومن حيث الدين، ومن حيث الصداقة والنصرة والاعتقاد، والولاية والنصرة، مفردات غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ج ١/٢٨٨٥.

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج ٢، ص ٤٤١، ونظم الدرر، للبقاعي، ج ٥، ص ٤٤٤.

عليكم وتخليه عن نصركم فإن نصر الله لا يكون إلا لمن يطلب النصره من الله وحده، ولن ينصر الله من يستنصر بغير الله كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧] (١).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

- ١- تحريم اتخاذ الكافرين أولياء، لأن الله نهى عن ذلك وحذر منه.
- ٢- وجوب موالاته المؤمنين ومناصرتهم؛ لأن المؤمنين أخوة فما أصاب أحدهم فقد أصاب الآخر، وعلى المسلمين أن يتعاطفوا ويتزاحموا ويتعاضدوا ويوالوا بعضهم البعض لقوله ﷺ: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً) (٣).
- ٣- تحذير من خالف أمر الله ﷻ؛ لأن له حجة وسلطان على المخالف فيعذبه، ويدل على هذا قوله تعالى حين ذكر إرسال الرسل ﴿رُسُلًا مَّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ...﴾ [النساء: ١٦٥].
- ٤- موالاته الكافرين فيه خطر شنيع على الأمة الإسلامية، حيث يجعل الأمة تابعة ذليلة لأعداء الله.
- ٥- إذا عصى المؤمنون ربهم فاتخذوا الكافرين أولياء سلط الله عليهم أعداءهم فساموهم سوء العذاب.

(١) زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ج ٤، ص ١٩٢٤.

(٢) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ٩٤٤، والتفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، ج ٣، ص ٩٤٤، والتفسير الحديث، دروزة محمد عزت، ج ٨، ص ٢٦١.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، ج ٤، ص ١٩٩٩، ح (٢٥٨٥).

المطلب الثالث

مصير المنافقين وجزاؤهم

قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥].

أولاً: التحليل اللغوي:

الدرك لغةً: "د ر ك (المنزلة) ودركات النار منازل أهلها" (١).

الدرك اصطلاحاً: "إن المنافقين في الطبقة الأسفل من أطباق جهنم" (٢).

الأسفل لغةً: "س ف ل (السفل) ضد العلو" (٣).

الأسفل اصطلاحاً: الأسفل من النار، وهو قعرها (٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

تحدث المطلب السابق عن النهي عن أفعال المنافقين، جاء هذا المطلب لبيان استئناف

بيان جزاؤهم عنده ﷺ فقال: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ...﴾ (٥).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد في هذه الآية الكريمة من هذا المطلب هو بيان أن المنافقين سوف يكون عقابهم أليماً في قعر جهنم في الطبقة الأسفل منها، وإن جزاءهم أشد عذاباً من الكفار لأنهم آمنوا السيف في الدنيا فاستحقوا الدرك الأسفل في الآخرة تعديلاً، ولأنهم مثلهم في الكفر وضموا إلى كفرهم الخداع والاستهزاء بالإسلام (٦)، ولهذا قال الله تعالى: ﴿... هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُوهُمْ...﴾ [المنافقون: ٤]، وحصر العداوة في المنافقين لما يحصل منهم من المفاصد العظيمة، ويقول القرطبي رحمه الله: "فالمنافق في الدرك الأسفل وهي الهاوية، لغلظ كفره وكثرة غوائله وتمكنه من أذى المؤمنين وأعلى الدرجات جهنم ثم لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم ثم الهاوية، وقد

(١) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، ج ١، ص ١٤٠.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٣٣٧.

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، ج ١، ص ٢٨٠.

(٤) انظر: تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجمال الدين السيوطي، ج ١، ص ١٢٨.

(٥) انظر: نظم الدرر، للبقاعي، ج ٥، ص ٤٤٤.

(٦) انظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات، عبد الله النسفي، ج ١، ص ٤٠٨.

يسمى جميعها باسم الطبقة الأولى، أعاذنا الله من عذابها بمنه وكرمه" (١).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

- ١- المنافقون مصيرهم الطبقة السفلى من جهنم في الدرك الأسفل من النار.
- ٢- المنافقون محتقرون مهما ارتفعوا للقمة؛ لأنهم متقلبون لا يستقرون على حال واحدة ويستغلون أبناء دينهم وجلدتهم فيغدرون بهم ويبيحون أسرارهم.
- ٣- لا ناصر للمنافقين في الدنيا، وقد ينتصرون بسبب الخداع والتمويه، ولكن في الآخرة لن ينصروا، ولن يجدوا من ينصرهم لقوله تعالى: ﴿... وَلَنْ نَجِدَهُمْ نَصِيرًا﴾.

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٥، ص ٤٢٥.

(٢) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية الأندلسي، ج ٢، ص ١٢٨، ومفاتيح الغيب، للرازي، ج ١١، ص ٢٥١.

المطلب الرابع

التوبة تَجُبُّ ما قَبَلَهَا

قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦].

أولاً: التحليل اللغوي:

اعتصموا لغَةً: "ع ص م (العصمة) المنع أي امتنع بالله وعصمه الله من المكروه، حفظه ووقاه واعتصمت بالله امتنعت به" (١).

اعتصموا اصطلاحاً: واعتصموا بالله، تمسكوا بعهد الله ووثقوا به بترك موالاة الكفار (٢).

أخلصوا لغَةً: "خ ل ص (خلص) الخاء واللام والصاد أصل واحد مطرد، وهو تنقية الشيء وتهذيبه" (٣).

أخلصوا اصطلاحاً: "﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ نقوه من السمعة والرياء طلباً لوجه الله خاصة وابتغاء لمرضاته" (٤).

ثانياً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

لما توعد الله ﷻ المنافقين في المطلب السابق بالعذاب في جهنم، "استثنى في هذا المطلب من هذا الوعيد من آمن من المنافقين، وأصلح حاله، واعتصم بالله دون الاعتزاز بالكافرين، وأخلص دينه لله، فلم يشبه بتردد ولا ترص بانتظار من ينتصر من الفريقين: المؤمنين والكافرين" (٥).

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد الواضح من هذه الآية الكريمة هو بيان أن الله ﷻ يغفر للتائب ذنوبه، حتى وإن كان منافقاً إذا أقلع عن جريمة النفاق وتاب إلى الله توبة صادقة نقيّة من الرياء والنفاق؛ لأن التوبة تَجُبُّ ما قَبَلَهَا، فالله ﷻ يقبل توبة العبد المذنب المستغفر لقوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣] ، والبخاري رحمه الله يقول في هذه الآية: "تواب على العباد

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد أبو العباس، ج ٢، ص ٤١٤.

(٢) جامع البيان، للإمام الطبري، ج ٩، ص ٣٤٠، ومحاسن التأويل، جمال الدين القاسمي، ج ٣، ص ٣٨١.

(٣) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ج ٢، ص ٢٠٨.

(٤) بيان المعاني، عبد القادر بن ملا حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: ١٣٩٨هـ)، ج ٥/٢٢٠.

(٥) التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج ٥، ص ٢٤٤.

والتواب من الناس التائب من الذنب^(١)، فانه يغفر للعبد التائب ما لم تطلع الشمس من مغربها لقوله ﷺ: (إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها)^(٢) (٣)."

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب^(٤):

١- التائب من المنافقين مع المؤمنين وله ثوابهم، إن تاب وأصلح واعتصم وأخلص لله لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

٢- لقبول التوبة لابد من استيفاء أركان اليقين الإيماني بالله وهو التوبة، وإصلاح العمل مرضاة لله، والإخلاص له سبحانه بأن يدعو وحده ولا يدعو أحداً من دونه لكشف ضرر أو جلب منفعة.

٣- التحذير من تأجيل التوبة حتى حضور الأجل لأنها لن تقبل لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٨].

٤- باب التوبة مفتوح أمام العباد، ليدخله كل من يقلع عن ذنبه.

٥- الله ﷻ لن يحرم التائب من قبول توبته لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْمُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الشورى: ٢٥].

٦- ترغيب المذنبين في التوبة والاستغفار لقوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠].

(١) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣]، ج ٦، ص ١٧٩، ح (٤٩٦٩).

(٢) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت، ج ٤، ص ٢١١٣، ح (٢٧٥٩).

(٣) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن، ج ١، ص ٤٤١، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج ٢، ص ٢٤٢، والتفسير الواضح، الحجازي محمد محمود، ج ١، ص ٤٤٧.

(٤) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ج ١، ص ٢١١، والتفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، ج ٣، ص ٣٦٢، وتفسير الشعراوي، ج ٥، ص ٢٧٥.

المطلب الخامس

لا يعذب الله من آمن وشكر

قال تعالى: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٤٧].

أولاً: مناسبة المطلب لما سبق من الآيات:

"ولما كان معنى الاستثناء أنه لا يعذبهم، وأنهم يجدون الشفيع بإذنه، قال مؤكداً لذلك على وجه الاستنتاج منكرًا على من ظن أنه لا يقبلهم بعد الإغراق في المهالك" (١).

ثانياً: التفسير الإجمالي:

إن المقصد من هذه الآية الكريمة هو بيان أن الله ﷻ منزه عن مقابلة الشكر والإيمان بالعذاب، وأنه لا يعذب إلا من يستحق العذاب، حيث إن من لم يؤمن به ويوحده، ويعترف بإحسانه، ويصلح عمله ويخلصه له ويرتكب المعاصي والذنوب، فإنه معرض لعقابه لقوله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الأنفال: ٢٥] ، والله ﷻ يثيب القائمين بعبادته، المؤتمرين والملتزمين بأوامره بأحسن الجزاء حيث يقول سبحانه: ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ [الرحمن: ٦٠] ، بل سبحانه يزيد في العطاء والثواب قائلاً: ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم: ٧] (٢).

ثانياً: الوجه البلاغي:

* قوله تعالى: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ ... ﴾ استفهام بمعنى التقرير والنفي معناه: إنه لا يعذب المؤمن الشاكر، فإن تعذيبه لا يزيد في ملكه، وتركه عقوبتهم على فعلهم لا ينقص من سلطانه (٣).

* قوله تعالى: ﴿ إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمْتُمْ ﴾ "تقديم الشكر على الإيمان؛ لأن العبد ينظر إلى النعم فيشكر عليها ثم يؤمن بالمنعم فكان الشكر سبباً للإيمان، متقدم عليه، ويحتمل أن يكون الشكر يتضمن الإيمان، ثم ذكر الإيمان بعده توكيداً واهتماماً به" (٤).

(١) نظم الدرر، للبقاعي، ج ٥، ص ٤٤٦.

(٢) انظر: بحر العلوم للسمرقندي، ج ٢، ص ٢٣٥، وجامع البيان، للإمام الطبري، ج ١٣، ص ٤٧٣.

(٣) انظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي، ج ٢، ص ٣٠٣، والبحر المحيط، لأبي حيان، ج ٤، ص ١١٦.

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي، ج ١، ص ٢١٤.

* قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ اتصافه بهذه الصفات مؤكداً عظمته، فالشكر منه سبحانه هو الرضا باليسير من طاعة عباده وإضعاف الثواب بمقابلته وهو العليم بكل شيء من جملتها شكركم وإيمانكم^(١).

رابعاً: استنباط بعض الهدايات من هذا المطلب (٢):

- ١- لا يعذب الله تعالى المؤمن الشاكر لا في الدنيا ولا في الآخرة، فالإيمان والشكر أمان الإنسان.
- ٢- المسلم يكثر من فعل الخير سواء أكان في السر أم في الجهر.
- ٣- الله ﷻ يثيب عباده على العمل القليل ويعطي عليه الثواب الجزيل لقوله تعالى: ﴿... وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١].
- ٤- فائدة الإيمان والعمل الصالح ترجع على المكلفين.
- ٥- البعد عن الإيمان والتمسك بآداب الإسلام الحنيف يؤدي إلى رذائل في أخلاق المسلم ودينه، مثل: النفاق، والرياء، والكذب والغش.

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود، ج ٢، ص ٢٤٧.

(٢) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، ج ٢، ص ٥٢٠، وزاد المسير في علم التفسير، جمال الدين ابن الجوزي، ج ١، ص ٤٩٠، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج ٤٤٢.

الخاتمة

الحمد لله الذي أعانني ووقفني الى اتمام هذا العمل المتواضع سائلاً المولى ﷻ أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وإمام المجاهدين، سيدنا محمد عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واهتدى بهديه الى يوم الدين أما بعد:

فهذه أبرز النتائج والتوصيات التي توصل اليها الباحث:

أولاً: أهم النتائج:

- ١- تحذير المؤمنين من اتخاذ المنافقين والكافرين أولياء من دون الله، وأن يكون ولائهم لقيادتهم ولجماعتهم المؤمنة؛ لأن المنافقين يعملون جاهدين من أجل إخراج المؤمنين من إيمانهم، فهم متقلبون لا يستقرون على حال واحدة، حيث إنهم يبحثون عن المنافع الدنيوية، ويخدعون الآخرين بإظهار الحرص على الدين، ونصرة الحق، وهم في حقيقة الأمر يفسدون المجتمع ويضيعون قيمه، وخاصة قيمة العدل.
- ٢- يجب التثبيت والتبين والاستيضاح بشكل دقيق في جميع الأمور التي تتعلق بالتعامل مع الآخرين، وذلك حتى لا تقع الأمة التي تحكم بالإسلام في خطأ الحكم على الناس مما يؤدي إلى ظلمهم، وبالتالي يؤدي إلى نفورهم وكرهيتهم للإسلام ومبادئه.
- ٣- يجب احترام المعاهدات وعدم الغدر أو نقض العهود للحفاظ على الأخلاق الحربية والمبادئ التي أقرها الإسلام في حالة السلم والحرب.
- ٤- التحذير من القعود عن الجهاد؛ لأنه شرع لحماية الدين، وما دام الدين مقدم على النفس يجب على المسلم أن يبذل نفسه في سبيل إعلاء كلمة الله، حيث إن ترك الجهاد يؤدي إلى ضعف الأمة وإذلالها وطمع الأعداء فيها، لذلك يجب الإصرار على النصر والشهادة أثناء القتال مع الأعداء؛ لأن ذلك يؤدي إلى علو شأن الأمة ورفعته.
- ٥- إن الهجرة من بلاد الفساد واجبة إذا تعذر إصلاحها، كما أن الهجرة من الأرض الظالم أهلها نصر وإعزاز للإسلام والمسلمين كما حدث مع النبي ﷺ حينما هاجر من مكة إلى المدينة، ثم عاد فاتحاً، فالهجرة تكون من أجل الإعداد والاستعداد لنشر الدين وتحرير العباد والبلاد.
- ٦- وجوب المحافظة على الصلاة في أحوالها؛ لأنها عمود الدين فلا تسقط عن العبد في أي حال من الأحوال، لكن تُصلى بكيفيات على حسب أحوال العباد في الصحة والمرض،

- والحضر والسفر، وذلك من لطف الله وتيسيره، ورحمته بعباده ما تطيقه نفوسهم من التكليف، وهذا من مرونة الدين والعقيدة التي تصلح للبشرية في جميع الأحوال وجميع الأزمان.
- ٧- يجب استشعار رقابة الله ﷻ في السر والعلن والدوام على ذكره، والاستغفار من الذنوب، والحذر من الشرك والإشراك بالله؛ لأنه يؤدي بصاحبه إلى النار إذا مات عليه.
- ٨- إن رفض التحاكم إلى شرع الله والطعن في صحة الإجماع والخروج عن أهل السنة والجماعة أمر خطير يؤدي إلى الكفر بما أنزل الله.
- ٩- يجب عدم المحاباة بين المتخاصمين، ومحاربة الخونة والمستهزئين بالقرآن وآياته، وبالرسول ﷺ، وعدم الجلوس معهم، أو موالاتهم، ويجب قتل المرتدين إن لم يتوبوا وذلك حتى يتم قطع دابر الفتنة والفساد والإفساد.
- ١٠- حرصت السورة على بناء النظام الاجتماعي بناءً محكمة، وذلك بالاهتمام بشأن الأسرة عن طريق اختيار الزوج الصالح، وكذلك عن طريق الاهتمام بالضعفاء من النساء والأيتام.
- ١١- حرص الإسلام على تطبيق العدل وخاصة بين النساء اللواتي يعتبرن الجانب الضعيف في المجتمع، وكذلك العدل بين المسلمين وغير المسلمين لأن العدل أساس الملك، وأساس الاستقرار، وأساس الاستخلاف، وتقوى الله بتنفيذ الأحكام الصادرة في قضايا الخصوم مباشرة دون مماطلة، حيث إن إصلاح المجتمعات قائم على المنهج الذي أقرته سورة النساء، وهو الحق والعدل والتقوى، مما يؤدي إلى انتشار الأمن والطمأنينة في المجتمعات.
- ١٢- تطبيق البشر لمنهج الله والتذلل والخضوع لله هو من علامات الشكر الذي يحفظ الله به الأمة الإسلامية من كيد الأعداء ودوام نعمه عليها.
- ١٣- الأمة الإسلامية لن تتقدم وترتقي إلا بالإيمان والإخلاص لله في العمل والسعي الجاد في جميع مجالات الحياة.
- ١٤- إن الإسلام هو عقيدة التسامح، ولكنه ليس عقيدة التميع، حيث إن الأحكام الصادرة من المشرع يجب أن تُطبق دون تهاون أو تراخي بحجة التسامح مع الآخرين، لأن في ذلك مفسدة وإفساد وتميع في تطبيق الشرائع التي أقرها الإسلام خاصة في التعامل مع من يكيدون للإسلام وأهله الحقد الدفين.

ثانياً: التوصيات:

- ١- أوصي نفسي وإخواني بتقوى الله ﷻ والعمل على مرضاته، واتباع هدي النبي محمد ﷺ، والعمل بمقاصد وأهداف كتابه الكريم.

٢- أوصي طلاب العلم الشرعي أن يهتموا بعلم التفسير الموضوعي فهو الضابط لمعرفة وتفسير الآيات القرآنية.

٣- أوصي قادة الأمة الإسلامية بتوخي الحذر من مكر المنافقين واتخاذ بطانة من المتقين المخلصين.

٤- أوصي أساتذتي في الجامعة الإسلامية، ورابطة علماء فلسطين بعمل دورات تثقيفية لعامة الناس من أجل توعيتهم بالأساليب والوسائل التي يستخدمها المنافقون في إضلال الناس عن الحق، وإلباس الحق بالباطل.

الفهارس

وتشتمل على:

أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.

ثالثاً: فهرس الأعلام.

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع.

خامساً: فهرس الموضوعات

أولاً: فهرس الآيات القرآنية

سورة الفاتحة			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١-	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾	٥	٩
سورة البقرة			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٢-	﴿يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾	٩	٢٢٢
٣-	﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾	١٤	٢٢٢
٤-	﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾	٣٦	١٥٧، ١٥٨، ٢١٣
٥-	﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾	١٤٠	٢٠٢
٦-	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾	١٦٨	١٦٠
٧-	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	١٧٨	٤٧، ٥٣
٨-	﴿... فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ...﴾	١٨٥	٩٧
٩-	﴿... وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ...﴾	١٩٥	١٠٦
١٠-	﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾	٢٠٠-٢٠٢	١٩٦

١٨٢	٢١٥	﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾	-١١
٢٠٩	٢١٧	﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمُتَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾	-١٢
٢٠	٢٢١	﴿... وَلَا مَئْمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ...﴾	-١٣
٧٦	٢٢٨	﴿... وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ...﴾	-١٤
٢٠	٢٢٩	﴿... وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا...﴾	-١٥
٢٠	٢٣٣	﴿... وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ...﴾	-١٦
١٤	٢٣٤	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾	-١٧
٢٠٢	٢٨٢	﴿... وَلَا يَأْتِ الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دُعُوا...﴾	-١٨
٢٠٢	٢٨٣	﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ﴾	-١٩
سورة آل عمران			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
٢١	١٤	﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْخَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَالِ﴾	-٢٠
٢٢٥ ، ٢١٢	٢٨	﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾	-٢١
٢١	٥٥	﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قُمْ فَاذْعَبْ وَارْفَعْكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرَكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلِ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾	-٢٢

١٥٩	١٣٧	﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾	- ٢٣
٢١٦	١٣٩	﴿ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾	- ٢٤
٢١	١٥٨-١٥٧	﴿ وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ * وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴾	- ٢٥
٢٠	١٧٢	﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ... ﴾	- ٢٦
٦٩	١٨٥	﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ ﴾	- ٢٧
ج	١٨٧	﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُخْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾	- ٢٨
٢٠	٢٠٠	﴿ ... وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾	- ٢٩
سورة النساء			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
٢٠	١	﴿ ... وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ... ﴾	- ٣٠
٢٠	١	﴿ ... وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا... ﴾	- ٣١
٢٣٠	١٨	﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾	- ٣٢
١٧	٣١	﴿ إِنَّ تَجَنُّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾	- ٣٣

١٧	٤٠	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾	-٣٤
٦	٤١	﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾	-٣٥
١٥	٤٤	﴿ ... أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴾	-٣٦
٥٤ ، ١٧	٤٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا ﴾	-٣٧
١٥	٥٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ... ﴾	-٣٨
١٥٨	٦٠	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾	-٣٩
١٧	٦٤	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾	-٤٠
٢٢٩	٦٩	﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴾	-٤١
١٤٥	٧٤	﴿ ... وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾	-٤٢
٦٩	٧٧	﴿ ... قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾	-٤٣
٦٠	٨٣	﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾	-٤٤

٢٦ ، ٢٥	٨٤	﴿ فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ... ﴾	- ٤٥
٢٥	٨٧	﴿ ... وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾	- ٤٦
٢٠	٨٨	﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ ... ﴾	- ٤٧
٢٠	١٠٤	﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ... ﴾	- ٤٨
١٧	١١٠	﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾	- ٤٩
٥٥ ، ٥٤	١١٦	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾	- ٥٠
١٧	١٥٢	﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾	- ٥١
٢٢٦	١٦٥	﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ... ﴾	- ٥٢
٢١	١٧١	﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ ... ﴾	- ٥٣
١٥	١٧٣	﴿ ... فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ... ﴾	- ٥٤
سورة المائدة			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
٤٢	٣٢	﴿ ... مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ... ﴾	- ٥٥
٢١٦	٥٧	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُتُوبَهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾	- ٥٦

١٣٩	٦٧	﴿...وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ...﴾	-٥٧
١٥٤ ، ١٥٣	٧٢	﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾	-٥٨
سورة الأنعام			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
٢١٥	٦٨	﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾	-٥٩
٢١٢	٧٠	﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَعَرَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكَّرَ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعَدَّلَ كُلُّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذُ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾	-٦٠
٢٠٧	١١٤	﴿... أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ...﴾	-٦١
٢٨	١٥٣	﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾	-٦٢
سورة الأعراف			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٥٨	١٧-١٦	﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ * ثُمَّ لَأَنْتَبِهَنَّ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾	-٦٣
١٧٠	٤٩	﴿أَهْوَلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾	-٦٤
٢٢٤	١٨٦	﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَدْرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾	-٦٥

سورة الأنفال			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٦٦-	﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾	٢٥	٢٣١
٦٧-	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾	٤٥	١١١
٦٨-	﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾	٥٨	٣٤
٦٩-	﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾	٦٠	١٦٨
٧٠-	﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ... ﴾	٧٢	٢١٣
٧١-	﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾	٧٥	٨٤
سورة التوبة			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٧٢-	﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ... ﴾	٥	٣٤
٧٣-	﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ... ﴾	٥	٢٠٩
٧٤-	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنَّ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾	٢٣	٢١١

١٢٣	٧٨	﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴾	-٧٥
٧٤	٩٢-٩١	﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلْتُمْ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيَيْهُمْ تَفِضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ ﴾	-٧٦
١٤٩	١٠٠	﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾	-٧٧
١٥٤	١١٣	﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾	-٧٨
سورة يونس			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٧٨ ، ١٧٧	٦١	﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾	-٧٩
سورة هود			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
٢١٦	٣٨	﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكَلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴾	-٨٠
٢١٣	١١٣	﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾	-٨١

سورة إبراهيم			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٨٢-	﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾	٧	ب، ٢٣١
٨٣-	﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنَّ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾	٨	١٩٤
٨٤-	﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتَكُمْ فَأَخْلَفْتُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تُلْهُمُونِي وَلَوْلَا أَنْفُسُكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	٢٢	١٦١
٨٥-	﴿وَأَدْخَلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾	٢٣	١٧٠
سورة الحجر			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٨٦-	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾	٩	٢٠٦
٨٧-	﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ﴾	٤٦	١٧٠
سورة النحل			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٨٨-	﴿... وَمِنْهَا جَائِرٌ...﴾	٩	٤
٨٩-	﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ...﴾	٩	٤
٩٠-	﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ...﴾	٤٤	٢٠٧، ٢٠٦
٩١-	﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ...﴾	٤٤	٢٠٦

١٦٩	٩٧	﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾	-٩٢
١٣٦	١٠٥	﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾	-٩٣
سورة الإسراء			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٦٧	١٩	﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾	-٩٤
١٨٢	٢٦	﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾	-٩٥
١٣٩	٧٤	﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾	-٩٦
سورة الكهف			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٧٤	٧	﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾	-٩٧
١١٠	٢٨	﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾	-٩٨
سورة طه			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٤٤	٧	﴿فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾	-٩٩
٥٤	٨٢	﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾	-١٠٠
٢٢٢	١٢٤	﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾	-١٠١

سورة الحج			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٠٢-	﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ * يَدْعُوا لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ﴾	١٢-١٣	١٥٧
١٠٣-	﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾	٣٠	٢٠٢
١٠٤-	﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بِصَلَوَاتِهِمْ وَصَلَوَاتِهِمْ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يُنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾	٤٠	١٦٨
سورة المؤمنون			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٠٥-	﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾	١-٢	٢٢٣
سورة النور			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٠٦-	﴿إِذْ تَلَقَوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾	١٥	١٣٦
١٠٧-	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	١٩	١٣٣
١٠٨-	﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾	٢٤	١٢٥
١٠٩-	﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَاهُمْ كَسْرَابٌ بِقَيْعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾	٣٩	١٦٩

سورة الفرقان			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٠-	﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾	٢٣	١٧٦
١١١-	﴿... وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾	٦٣	٦٦
١١٢-	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ... ﴾	٧٠-٦٨	٧٠، ٦٨
١١٣-	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾	٦٨	١٣٠، ٥٥
سورة الشعراء			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٤-	﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾	١٩٣	٢٠٦
سورة النمل			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٥-	﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾	٧٤	٦٥
سورة القصص			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٦-	﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾	٧٧	١٩٦، ١٩٧
سورة الروم			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٧-	﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	٢١	١٨٥

سورة لقمان			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٨-	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَآخَشُوا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴾	٣٣	١٢٥
سورة السجدة			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١١٩-	﴿ قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾	١١	٨٥
سورة الأحزاب			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٢٠-	﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾	٥٨	١٣٦
سورة فاطر			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٢١-	﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾	٦	١٦١
١٢٢-	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾	١٥	١٧٧
١٢٣-	﴿ إِنَّ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ * وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴾	١٦-١٧	١٩٤
سورة يس			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٢٤-	﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ... ﴾	٦٠	١٦١

سورة الصافات			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٢٥-	﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ * إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ * وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾	١٧١-١٧٣	٢١٩
سورة ص			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٢٦-	﴿فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾	٢٦	٢٠٢
١٢٧-	﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾	٢٩	٧
سورة الزمر			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٢٨-	﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾	٥٣	١٣٠، ٥٦، ٢٠٩
١٢٩-	﴿وَلَقَدْ أَوْحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾	٦٥	١٥٤
١٣٠-	﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ﴾	٧٣	١٧١
سورة غافر			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٣١-	﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾	١٩	١٢٣، ٦٥
١٣٢-	﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾	٥١	٢١٨

سورة فصلت			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٣٣-	﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾	٤٦	١٦٨ ، ١٧٠
سورة الشورى			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٣٤-	﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾	٢٠	١٩٧
١٣٥-	﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾	٢٥	٢٣٠
١٣٦-	﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾	٤٠	٥١
سورة محمد			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٣٧-	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾	٧	٧٠ ، ٢١٩ ، ٢٢٦
١٣٨-	﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾	٢٤	د
١٣٩-	﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ أَخْبَارَكُمْ ﴾	٣١	٢١٩
١٤٠-	﴿ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾	٣٨	١٩٤
سورة الفتح			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٤١-	﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾	١٧	٧٤

١٦٤ ، ١٦٣	٢٩	﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾	-١٤٢
سورة الحجرات			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٣٣	١٢	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ... ﴾	-١٤٣
١٨٦	١٠	﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾	-١٤٤
سورة الذاريات			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٣٢	١٠	﴿ قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ ﴾	-١٤٥
سورة النجم			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٣٣	٢٨	﴿ إِنَّ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾	-١٤٦
٢٣٢	٣١	﴿ ... وَيَجْزِي الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴾	-١٤٧
سورة القمر			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
١٦	٤٦	﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ ﴾	-١٤٨
سورة الرحمن			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
٢٣١	٦٠	﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾	-١٤٩
سورة الحديد			
رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م
٧٦ ، ٧٥	١٠	﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾	-١٥٠

سورة المجادلة			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٥١-	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ مُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يُعُودُونَ لِمَا مُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَاجَوْنَ بِالْإِنِّمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصَلُونَهَا فَبئسَ الْمَصِيرُ ﴾	٨	١٤٥
١٥٢-	﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾	١٠	١٤٤ ، ١٤٧
١٥٣-	﴿ لَا تَحِدْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾	٢٢	٢١٢
١٥٤-	﴿ ... وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ... ﴾	٢٢	١٧
سورة الحشر			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٥٥-	﴿ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ * فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴾	١٦-١٧	١٥٨
سورة الصف			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٥٦-	﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُنِمْ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾	٨	ج

سورة المنافقون			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٥٧-	﴿... هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُهُمْ...﴾	٤	٢٢٤
١٥٨-	﴿يَقُولُونَ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾	٨	٢١٢
سورة التغابن			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٥٩-	﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشِّرْ يَهُدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾	٦	١٩٤
سورة الطلاق			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦٠-	﴿وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾	٤	١٤
سورة الملك			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦١-	﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾	٢	١٧٤
١٦٢-	﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾	١٥	١٦٧
سورة نوح			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦٣-	﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾	١٠	٢٣٠
١٦٤-	﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾	١٠-١٢	١٣١

سورة المدثر			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦٥-	﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾	٣٨	١٣٩
سورة الانفطار			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦٦-	﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾	١٩	١٢٦
سورة الضحى			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦٧-	﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ * وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ * وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾	٩-١١	١٨٢
سورة البينة			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦٨-	﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾	٥	١٦٤
سورة الزلزلة			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٦٩-	﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ...﴾	٧-٨	١٧٠
سورة الماعون			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٧٠-	﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ * وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾	٤-٧	٢٢٢
سورة النصر			
م	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٧١-	﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾	٣	٢٢٩

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

م	طرف الحديث	الكتاب	الحكم	الصفحة
١-	إذا كنتم ثلاثة، فلا يتناجى رجلان دون	صحيح البخاري		١٤٤
٢-	أعطيت مكان التوراة السبع	مسند أحمد	صحيح	١٨
٣-	اقتلت امرأتان من هذيل، فرمت إحداهما الأخرى	صحيح البخاري		٤٨
٤-	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة ..	الآداب للبيهقي	حسن لغيره	١٨٥
٥-	ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط ...	سنن أبي داود	صحيح	٤٨
٦-	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثاً، قالوا: بلى يا رسول الله	صحيح البخاري		٢٠٢
٧-	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله	صحيح البخاري		٦٥
٨-	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله	صحيح البخاري		٦٦
٩-	إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان	المستدرک على الصحيحين	صحيح	١٤٥
١٠-	إن الله ﷻ يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار	صحيح مسلم		٢٣٠
١١-	إن الله اتخذني خليلاً	صحيح مسلم		١٧٤
١٢-	إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء ...	مسند الإمام أحمد	صحيح	١٣٠
١٣-	إن بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم	صحيح البخاري		٧٥
١٤-	أن تؤمن بالله، وملائكته وكتبه، ورسله	صحيح مسلم		٢٠٥
١٥-	إن دماءكم، وأموالكم، عليكم حرام كحرمة يومكم	صحيح مسلم		٤٦
١٦-	إن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، عليكم حرام	صحيح مسلم		٤٦
١٧-	أن ناساً، من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا ..	صحيح البخاري		١٣٠
١٨-	أنا وكافل اليتيم	صحيح البخاري		١٨٢
١٩-	إنما الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى	صحيح البخاري		١٩٧
٢٠-	إنها طيبة وإنما تنفي الخبث كما تنفي	صحيح البخاري		٢٦

١٧٦		صحيح مسلم	إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل	-٢١
٤٦		صحيح مسلم	أول ما يقضى بين الناس	-٢٢
٢٢٣		صحيح البخاري	آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد ...	-٢٣
١٣٣		صحيح مسلم	آية المنافق ثلاثة، وإن صام وصلى وزعم أنه ..	-٢٤
+ ٢٢٩		صحيح البخاري	تواب على العباد والتواب من الناس	-٢٥
٢٣٠				
١٢٦		صحيح البخاري	ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي..	-٢٦
١٠٢	صحيح	المستدرک على الصحيحين	خرج رسول الله ﷺ في غزاة فلقى المشركين	-٢٧
٤٢	صحيح	السنن الكبرى البيهقي	ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم	-٢٨
١٨٤		صحيح البخاري	الرجل تكون عنده المرأة	-٢٩
٢٢٦		صحيح مسلم	المؤمن للمؤمن كالبنیان	-٣٠
٩٧	صحيح	صحيح ابن حبان	رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب	-٣١
٤٧ + ٤٦		صحيح البخاري	رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه	-٣٢
٩٩ ، ٩٨		صحيح مسلم	صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته	-٣٣
١٠٣		صحيح البخاري	صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ	-٣٤
٩٨		صحيح مسلم	صليت مع رسول الله ﷺ بمنى آمن ما كان	-٣٥
١٠٣		صحيح البخاري	عبد الرحمن بن عوف كان جريح	-٣٦
١٣٣	صحيح	الأدب المفرد	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر	-٣٧
١٦		صحيح البخاري	فإني أحب أن أسمع من غيري	-٣٨
١٥٤		صحيح مسلم	أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً ...	-٣٩
١٥٠	صحيح	المستدرک على الصحيحين	قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ ..	-٤٠
٤٣	صحيح	السنن الكبرى - النسائي	قتل المؤمن أعظم عند الله	-٤١
٥		صحيح البخاري	القصد القصد تبلغوا	-٤٢

١٩١		صحيح مسلم	كان للنبي ﷺ تسع نسوة، فكان إذا قسم بينهن ..	-٤٣
١٨٧		صحيح البخاري	كل سلامي من الناس عليه صدقة	-٤٤
٤٩		صحيح البخاري	كل معروف صدقة	-٤٥
٢١٨		صحيح مسلم	لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله	-٤٦
٨٤		صحيح البخاري	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم	-٤٧
١٣٣	صحيح	الأدب المفرد	لا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولا أن يعد ...	-٤٨
٤٢	صحيح	سنن الترمذي	لو أن أهل السماء والأرض اشتركوا في دم مؤمن	-٤٩
٦٩	صحيح	سنن ابن ماجه	مالي وللدنيا؟ ما أنا والدنيا، إنما مثلي ومثل	-٥٠
٢٢٢		صحيح مسلم	مثل المنافق، كمثل الشاة العائرة بين الغنمين....	-٥١
٢٢٢	صحيح	مسند إسحاق بن راهويه	المكر والخديعة في النار	-٥٢
١٦	صحيح	مسند إسحاق بن راهويه	من أخذ السبع الأول فهو حبر	-٥٣
١٦	صحيح	مسند أحمد بن حنبل	من أخذ السبع الأول من القرآن فهو حبر	-٥٤
١٦	صحيح	المستدرک على الصحيحين	من أخذ السبع الأول من القرآن فهو خير	-٥٥
٧٤		صحيح البخاري	من آمن بالله وبرسوله، وأقام الصلاة	-٥٦
٢٠٩		صحيح البخاري	من بدل دينه فاقتلوه	-٥٧
١٢٩		صحيح مسلم	من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد	-٥٨
٢٢٢		صحيح البخاري	من سمع سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به	-٥٩
١٣٣		صحيح مسلم	من علامات المنافق ثلاثة: إذا حدث كذب	-٦٠
١٧٥		صحيح البخاري	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا،	-٦١
٤٢		صحيح البخاري	من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها	-٦٢
١٥٤		صحيح البخاري	من مات وهو يدعو من دون	-٦٣
٢٢٦		صحيح مسلم	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً	-٦٤

+ ١٨١		صحيح البخاري	هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها..	-٦٥
١٨٢				
٩٧	صحيح	صحيح ابن حبان	ومن نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها	-٦٦
١٥٤	صحيح	سنن الترمذي	يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت له ..	-٦٧

ثالثاً: فهرس الأعلام

م	العلم	الصفحة
١-	أبو الأسود يتيم عروة: واسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود	٨٣
٢-	الألوسي محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، شهاب الدين، أبو الثناء.....	٢٩
٣-	بدر الدين العيني أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد	١٧٣
٤-	البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني	٤٢
٥-	الحارث بن يزيد القرشي العامري من بني عامر	٤١
٦-	الزمخشري: محمود بن عمر بن محمد بن أحمد، أبو القاسم	١١
٧-	الشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي	٥
٨-	ضمرة بن جندب: هو ضمرة بن العيص وقيل ضمرة بن حبيب.....	٩١
٩-	عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن خليفة رسول الله	٤٠
١٠-	عبدالله بن أبي حدرد الأسلمي، وأسم أبي حدرد سلامة ابن سعد	٥٩
١١-	عثمان بن جني الموصلي، أبو الفتح	٥
١٢-	علال الفاسي: علال عبد الواحد الفاسي	٦
١٣-	النحاس أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس	١٥
١٤-	واثلة ابن الأسقع بن عبد العزى بن عبد ياليل، الليثي الكناني	١٨
١٥-	يعلى بن أمية يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث بن بكر	٩٨ ، ٩٧

رابعاً: فهرس المصادر والمراجع

- ١- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، شهاب الدين الشهير بالبناء، (ت: ١١١٧هـ)، المحقق: أنس مهرة، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- ٢- الإتيان في علوم القرآن، المؤلف الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: محمد سالم هاشم، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٣- أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير، الإستشراق، الاستعمار، دراسة وتحليل وتوجيه (ودراسة منهجية شاملة للغزو الفكري)، المؤلف عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني دمشقي (ت: ١٤٢٥هـ)، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ٤- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم الدارمي البستي، (ت: ٣٥٤هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٥- أحكام القرآن، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد صادق القمحاوي، عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، تاريخ الطبع ١٤٠٥هـ.
- ٦- أحكام القرآن، المؤلف: علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين المعروف بالكيا الهراسي الشافعي، (ت: ٥٠٤هـ)، المحقق: موسى بن محمد علي وعزة عبد عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
- ٧- الأدب المفرد مخرجاً، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، البخاري أبو عبد الله، (ت: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار العشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ٨- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن محمد بن أبي برك بن عبد الملك القسطلاني القنبيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين، (ت: ٩٢٣هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة السابعة ١٣٢٣هـ.

- ٩- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود)، المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، (ت: ٩٨٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٠- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود)، المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، (ت: ٩٨٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، (ت: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ١٢- أساس البلاغة، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، جار الله، (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٣- الأساس في التفسير، المؤلف: الشيخ سعيد حوى، الناشر: عبد القادر البكلا، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.
- ١٤- أسباب نزول القرآن، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، المحقق: كمال بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- ١٥- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البياوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ١٦- أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، عام النشر ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ١٧- أسرار ترتيب القرآن، عبد الرحمن أبي بكر جلال الدين السيوطي، الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع، بدون طبعة.
- ١٨- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، عام النشر ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

- ١٩- إعراب القرآن الكريم، المؤلف: أحمد عبيد الدعاس، أحمد محمد حميدان، إسماعيل محمود القاسم، الناشر: دار المنير ودار الفارابي، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- ٢٠- إعراب القرآن وبيانه، المؤلف: محيي الدين بن أحمد مصطفى الدرويش (ت: ١٤٠٣هـ)، الناشر: دار الإرشاد للشئون الجامعية، حمص، سورية، دار اليمامة، دمشق، بيروت، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٥هـ.
- ٢١- إعراب القرآن، المؤلف: أبو جعفر النحاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي، (ت: ٣٣٨هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- ٢٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين، المؤلف ابن القيم، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- ٢٣- الأعلام، المؤلف: خير الدين محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي، (ت: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، أيار مايو ٢٠٠٢م.
- ٢٤- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، (ت: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ٢٥- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، المؤلف: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الناشر: مكتبة العلوم، والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٢٦- أيسر التفاسير، المؤلف: الدكتور أسعد محمود حومد، راجعه فضيلة الأستاذ الشيخ محمد متولي شعراوي، وفضيلة الأستاذ الشيخ أحمد حسن مسلم، وقدم له فضيلة الدكتور إبراهيم السلفيتي، الطبعة الرابعة ١٤١٩هـ-٢٠٠٩م.
- ٢٧- بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ).
- ٢٨- البحر المحيط في التفسير، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، (ت: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة ١٤٢٠هـ.
- ٢٩- البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (ت: ١٢٢٤هـ)، المحقق أحمد عبد الله القرشي رسلان، الناشر: الدكتور حسن عباس زكي، القاهرة، الطبعة ١٤١٩هـ.

- ٣٠- البدر الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والذرة، القراءات الشاذة من لغة العرب وتوجيهها من لغة العرب، المؤلف: عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (ت: ١٤٠٣هـ)، راجعه وأعد شواهد وأدلته: فضيلة الشيخ صبري رجب كُريم، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الثالثة، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ٣١- البرهان في علوم القرآن، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن نهاد الزركشي، (ت: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركائه، ثم صورته دار المعرفة، بيروت، لبنان، وبنفس ترقيم الصفحات.
- ٣٢- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (ت: ٨١٧هـ)، المحقق: محمد علي النجار، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، عام النشر ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- ٣٣- بيان المعاني، المؤلف: عبد القادر بن ملا حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: ١٣٩٨هـ)، الناشر مطبعة الترفي، دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ-١٩٦٥م.
- ٣٤- البيان في مذهب الإمام الشافعي، المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي، (ت: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٣٥- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- ٣٦- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزبيدي، (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، بدون طبعة.
- ٣٧- تبصير المؤمنين بفقہ النصر والتمكين في القرآن الكريم، المؤلف علي محمد محمد الصلابي، الناشر مكتبة الصحابة، الشارقة، الإمارات، مكتبة التابعين، مصر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٣٨- التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، (ت: ٦١٦هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: عيسى عبد البابي الحلبي وشركاه.

- ٣٩- التحرير والتتوير "تحرير المعنى السديد وتتوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت: ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر ١٩٨٤م، بدون طبعة.
- ٤٠- التسهيل لعلوم التنزيل، المؤلف: أبو القاسم محمد بن أحمد بن عبد الله، ابن جزي الجلي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٤١- التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، المؤلف: الأستاذ عبد القادر عودة، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، بدون طبعة.
- ٤٢- تفسير ابن عرفة، المؤلف: محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (ت: ٨٠٣هـ)، المحقق: جلال الأسيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.
- ٤٣- تفسير الجلالين، المؤلف: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، (ت: ٨٦٤هـ) وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى.
- ٤٤- التفسير الحديث، المؤلف: دروزة محمد عزت، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، الطبعة ١٣٨٣هـ.
- ٤٥- تفسير الراغب الأصفهاني، المؤلف أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق ودراسة: د. عادل بن علي الشدي، دار النشر: دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، وهند بنت محمد بن زاهد سردار، الناشر: كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٤٦- تفسير الشعراوي - الخواطر، المؤلف: محمد متولي الشعراوي، (ت: ١٤١٨هـ)، الناشر: مطابع أخبار اليوم، تاريخ النشر ١٩٩٧م، بدون طبعة.
- ٤٧- تفسير القرآن (وهو اختصار لتفسير الماوردي)، المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز ابن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، المحقق الدكتور عبد الله بن إبراهيم الذهبي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٤٨- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني، (ت: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر ١٩٩٠م.

٤٩- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي، ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، المحقق أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.

٥٠- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٤٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٥١- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٥٢- تفسير القرآن الكريم، سورة النساء، الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله، (ت: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٥٣- تفسير القرآن، المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي، ثم الشافعي، (ت: ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٥٤- التفسير القرآني للقرآن، المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب (ت: ١٣٩٠هـ)، الناشر: دار الفكر العربي، القاهرة.

٥٥- التفسير القرآني للقرآن، المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب، (ت: بعد ١٣٩٠هـ)، الناشر: دار الفكر العربي، القاهرة.

٥٦- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، (ت: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٥٧- تفسير المراغي، المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي، (ت: ١٣٧١هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى ١٣٦٥هـ-١٩٤٦م.

- ٥٨- التفسير المظهرى، المؤلف: محمد ثناء الله، المحقق: غلام بنى التونسي، الناشر: مكتبة الرشيدية، الباكستان، الطبعة ١٤١٢هـ.
- ٥٩- التفسير المنهجي، المؤلف: الأستاذ الدكتور فضل عباس، إشراف: الأستاذ عمر خليل يوسف، المراجعة العلمية: الأستاذ الدكتور عمر سليمان الأشقر، الطبعة الأولى ٢٠٠٦م، عمان، دار المنهل.
- ٦٠- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، المؤلف: د. وهبة من مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر المعاصر، دمشق، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.
- ٦١- التفسير الموضوعي بين النظرية والتطبيق، المؤلف الدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار النفائس للنشر، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م-١٤١٨هـ.
- ٦٢- التفسير الميسر، المؤلف: نخبة من أساتذة التفسير، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، السعودية، الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- ٦٣- التفسير الواضح، المؤلف: الحجازي، محمد محمود، الناشر: دار الجيل الجديد، بيروت، الطبعة العاشرة ١٤١٣هـ.
- ٦٤- التفسير الوسيط للقرآن الكريم، المؤلف: محمد سيد طنطاوي، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.
- ٦٥- التفسير الوسيط، المؤلف: د. وهبة مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٦٦- تفسير آيات الأحكام، المؤلف: محمد علي السائيس الأستاذ بالأزهر الشريف، المحقق: ناجي سويدان، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، تاريخ النشر: ١/١٠/٢٠٠٢م.
- ٦٧- التفسير والمفسرون، المؤلف: الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ)، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثامنة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٦٨- تلبيس إبليس، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، الناشر: دار الفكر والنشر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ٦٩- تناسق الدرر في تناسب السور، جلال الدين السيوطي، دراسة وتحقيق: عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- ٧٠- تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، المؤلف: عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، (ت: ٦٨هـ)، جمعه: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (ت: ٨١٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان.
- ٧١- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى الهروي، أبو منصور، (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.
- ٧٢- التوقيف في مهمات التعاريف، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، ثم المناوي القاهري، (ت: ١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب ٣٨، عبد الخالق ثروت، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ٧٣- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (ت: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ٧٤- جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ٧٥- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٧٦- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم اطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- ٧٧- الجدول في إعراب القرآن، المؤلف: محمود بن عبد الرحيم الصافي (ت: ١٣٧٦هـ)، الناشر: دار الرشيد، دمشق، مؤسسة الإيمان، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.
- ٧٨- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (ت: ١٣٢٦هـ)، ضبط وتدقيق وتوثيق د. يوسف الصميلي، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت.
- ٧٩- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، المؤلف: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، (ت: ٨٧٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد علي معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٨٠- الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، المؤلف أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي (ت: ٨٠٠هـ)، الناشر: المطبعة الخيرية، الطبعة الأولى، ١٣٢٢هـ.

٨١- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة بدون طبعة وبدون تاريخ.

٨٢- الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف أبو الحسن علي ابن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٨٣- حجة القراءات، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة بن زنجلة، (ت: ٤٠٣هـ)، محقق الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفغاني، الناشر: دار الرسالة.

٨٤- الحجة في القراءات السبع، المؤلف: الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله، (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: د. عبد العال سالم مكرم، الأستاذ المساعد بكلية الآداب، جامعة الكويت، الناشر: دار الشروق، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠١هـ.

٨٥- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، (ت: ٧٥٦هـ)، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.

٨٦- دراسة في فقه مقاصد الشريعة الإسلامية بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية، المؤلف: الدكتور العلامة يوسف القرضاوي، دار الشروق، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٨م.

٨٧- رسالة ماجستير بعنوان أهداف ومقاصد موضوعات سورة التوبة "دراسة تحليلية".

٨٨- روح البيان، المؤلف: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء، (ت: ١١٢٧هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، بدون طبعة.

٨٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، (ت: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٩٠- روضة الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

- ٩١- زاد المسير في علم التفسير، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٩٢- زهرة التفاسير، المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، (ت: ١٣٩٤هـ)، دار النشر: دار الفكر العربي، بدون طبعة.
- ٩٣- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني، (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى لمكتبة المعارف، سنوات النشر (١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، (١٤١٦هـ-١٩٩٦م)، (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).
- ٩٤- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني، (ت: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٩٥- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي، أبو عيسى، (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- ٩٦- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني أبو بكر البيهقي، (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٩٧- شرح صحيح البخاري، لابن بطلال، المؤلف: ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- ٩٨- شمس العلوم ودواء كلام العرب بين الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، المحقق: د. حسين بن عبد الله العمري، مظهر بن علي الإيراني، د. يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دار الفكر، دمشق، سورية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٩٩- الصحاح تاج اللغة وصحاح العرب، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١٠٠- صحيح الجامع الصغير وزياداته، المؤلف أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي.

١٠١- صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، أعده: أبو مالك كمال بن السيد سالم مع تعليقات فقهية معاصرة، فضيلة الشيخ ناصر الدين الألباني، وفضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز، وفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، المكتبة التوفيقية.

١٠٢- صفوة التفاسير، المؤلف: محمد علي الصابوني، الناشر: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

١٠٣- الطبقات الكبرى الجزء المتمم لطبقات ابن سعد، الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري البغدادي المعروف بابن سعد، (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق ودراسة: د. عبد العزيز عبد الله السلومي، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ.

١٠٤- الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، المحقق: زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

١٠٥- علم مقاصد السور، إعداد: د. محمد بن عبد الله الربيعة الأستاذ المساعد بقسم علوم القرآن، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

١٠٦- علوم البلاغة (البيان، المعاني، البديع)، المؤلف: أحمد مصطفى المراغي، (ت: ١٣٧١هـ)، بدون طبعة.

١٠٧- عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، المؤلف أبو محمد بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين العينتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحساء التراث العربي، بيروت.

- ١٠٨- عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين العنتابي الحنفي بدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٠٩- غرائب القرآن و رغائب الفرقان، المؤلف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، (ت: ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- ١١٠- الفاصلة القرآنية، المؤلف: عبد الفتاح لاشين، دار المريخ، الرياض، ١٩٨٢م.
- ١١١- الفتاوي الهندية، المؤلف: لجنة علماء رئاسة نظام الدين البلخي، الناشر: دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٣١٠هـ.
- ١١٢- فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ)، عني بطبعه وقدم له وراجعته: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم بن إبراهيم الأنصاري، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا، بيروت، عام النشر ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ١١٣- فتح القدير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- ١١٤- الفقه الإسلامي وأدلته، الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها، المؤلف: أ.د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق، كلية الشريعة، الناشر: دار الفكر، سورية، دمشق، الطبعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها، وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة.
- ١١٥- الفقه على المذاهب الأربعة، المؤلف: عبد الرحمن محمد عوض الجريري (ت: ٢٦١هـ)، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.
- ١١٦- فهرس الفهارس والإثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، المؤلف: محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الحسيني الإدريسي معروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٢٨٢هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.

- ١١٧- الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، نعمة الله بن محمود النخجواني، ويعرف بالشيخ علوان، (ت: ٩٢٠هـ)، الناشر: دار ركابي للنشر، الغورية، مصر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ١١٨- في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي، (ت: ١٣٨٥هـ)، الناشر: دار الشروق، بيروت، القاهرة، الطبعة السابعة عشر، ١٤١٢هـ.
- ١١٩- القوانين الفقهية، المؤلف: أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزري الكلبي الغرناطي، (ت: ٧٤١هـ-١٣٤٠م).
- ١٢٠- الكافي في فقه الإمام أحمد، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ١٢١- كتاب ألا تحبون أن يغفر الله لكم، المؤلف: فضيلة الشيخ السيد عطية السيد، الناشر: مكتبة دار الحكمة للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية، المحلة الكبرى، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
- ١٢٢- كتاب الأصنام، المؤلف: أبو المنذر هشام بن محمد أبي النصر ابن السائب ابن بشر الكلبي، (ت: ٢٠٤هـ)، المحقق: أحمد زكي باشا، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الرابعة ٢٠٠٠م.
- ١٢٣- كتاب التعريفات، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)، المحقق: طبعه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ١٢٤- كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، (ت: ١٧٠هـ)، المحقق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- ١٢٥- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله، (ت: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ.
- ١٢٦- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي، ٣٥٥-٤٣٧هـ، تحقيق: الدكتور محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، شارع سوريا، للطباعة والنشر والتوزيع.

- ١٢٧- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام ابن محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- ١٢٨- لباب التأويل في معاني التنزيل، المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشихي أبو الحسن، المعروف بالخازن، (ت: ٧٤١هـ)، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ١٢٩- لباب النقول في أسباب النزول، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه: الأستاذ أحمد عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، بدون طبعة.
- ١٣٠- اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥)، المحقق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٣١- اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني، (ت: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٣٢- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الأفيقي، (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
- ١٣٣- لطائف الإشارات (تفسير القشيري)، المؤلف: عبد الكريم بن هوزان بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥هـ)، المحقق إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، الطبعة الثالثة.
- ١٣٤- مباحث في علوم القرآن، المؤلف: مناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ١٣٥- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، المؤلف: ضياء الدين بن الأثير، نصر الله بن محمد، (ت: ٦٣٧هـ)، المحقق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة.

- ١٣٦- مجمل اللغة لابن فارس: المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عن المحسن سلطان، دار النشر مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ١٣٧- محاسن التأويل، المؤلف: محمد جمال الدين محمد بن سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، (ت: ١٣٣٢هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- ١٣٨- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، (ت: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ١٣٩- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ١٤٠- المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (ت: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ١٤١- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، (ت: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ أحمد، الناشر: المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٤٢- مخطوطة الجمل، معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن، المؤلف: حسن عز الدين بن حسين بن عبد الفتاح أحمد الجمل، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ٢٠٠٣-٢٠٠٨م.
- ١٤٣- مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)، المؤلف: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت: ٧١٠هـ)، حققه وأخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مسنو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٤٤- مراح لبيد بكشف معاني القرآن المجيد، محمد بن عمر نوي الجاوي البننتي إقليمياً التنري بلدأ، (ت: ١٣١٦هـ)، المحقق: محمد أمين الصناوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- ١٤٥- المزهري في علوم اللغة وأنواعها، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، المحقق: فؤاد علي منصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ١٤٦- المستدرک علی الصحیحین، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني، النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- ١٤٧- مسند إسحاق بن راهويه، المؤلف أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي، المعروف بابن راهويه (ت: ٢٣٨هـ)، المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
- ١٤٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن خالد بن أسد الشيباني، (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ١٤٩- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٥٠- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل، (ت: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.
- ١٥١- مشكل إعراب القرآن، المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني، ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت: ٤٣٧هـ)، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
- ١٥٢- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد الفيومي، ثم الحموي أبو العباس، (ت: ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، بدون طبعة.
- ١٥٣- المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: ٢٣٥هـ)، المحقق كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

- ١٥٤- معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين ابن مسعود البغوي، (ت: ٥١٠هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- ١٥٥- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، (ت: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١هـ-١٩٣٢م.
- ١٥٦- معاني القرآن وإعرابه، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٨م.
- ١٥٧- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، (ت: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٩٥م.
- ١٥٨- معجم اللغة العربية المعاصرة، المؤلف: د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت: ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ١٥٩- معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، المؤلف: عاقت بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي، (ت: ١٤٣١هـ)، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ١٦٠- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ١٦١- مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، (ت: ٩٩٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ١٦٢- المغني لابن قدامة المقدسي، المؤلف: موفق الدين بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي، ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، (ت: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، بدون طبعة.
- ١٦٣- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

- ١٦٤- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالرأغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- ١٦٥- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، المؤلف: علال عبد الواحد الفاسي، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.
- ١٦٦- مقاصد الشريعة الإسلامية، المؤلف: الطاهر بن عاشور، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، الطبعة الرابعة، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- ١٦٧- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، المؤلف: د. يوسف حامد العالم، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، نشر وتوزيع: الدار العالمية للكتاب الإسلامي.
- ١٦٨- مقدمة في أصول التفسير، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، الطبعة ١٤٩٠هـ-١٩٨٠م.
- ١٦٩- مكفرات الذنوب والخطايا وأسباب المغفرة من الكتاب والسنة، المؤلف: د. سعيد بن علي رهف القحطاني، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، توزيع مؤسسة الحربي للتوزيع والإعلان، الرياض.
- ١٧٠- مناهل العرفان في علوم القرآن، المؤلف محمد عبد العظيم الزرّفاني (ت: ١٣٦٧هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، تحقيق: أحمد بن علي، سنة النشر ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ١٧١- المنتخب في تفسير القرآن الكريم، لجنة من علماء الأزهر، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، طبعة مؤسسة الأهرام، الطبعة الثامنة عشر ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٧٢- منهاج أهل السنة والجماعة في العقيدة والعمل، المؤلف: محمد بن صالح بن العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار الشريعة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٧٣- الموافقات، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللحمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ١٧٤- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل، الكويت، ١٤٠٤-١٤٢٧هـ.

- ١٧٥- موقع ويكيبيديا الإخوان المسلمون، الموسوعة التاريخية الرسمية لجماعة الإخوان المسلمون، وموقع الجمعية الدولية للمترجمين واللغويين العرب.
- ١٧٦- النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، المؤلف: محمد بن عبد الله دراز (ت: ١٣٧٧هـ)، اعتنى به: أحمد مصطفى فضيلة، قدم له: أ.د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، الناشر: دار القلم للنشر والتوزيع، الطبعة: طبعة مزيدة ومحققة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ١٧٧- النشر في القراءات العشر، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف، (ت: ٨٣٣هـ)، المحقق: علي محمود الضباع، (ت: ١٣٨٠هـ)، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتب العلمية.
- ١٧٨- نظرية المقاصد عند ابن عاشور، المؤلف: إسماعيل الحسني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فيرجينا، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٧٩- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، المؤلف: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي ابن أبي بكر البقاعي، (ت: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار الكتب الإسلامي، القاهرة، بدون طبعة.
- ١٨٠- نقض المنطق، المؤلف شيخ الإسلام ابن تيمية، ٦٦١-٧٢٨هـ، صححه: محمد حامد الفقي، الطبعة الأولى، ١٣٧٠هـ-١٩٥١م، مطبعة السنة المحمدية.
- ١٨١- النكت والعيون (تفسير الماوردي)، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، (ت: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ١٨٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ١٨٣- نيل المرام في تفسير آيات الأحكام، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، (ت: ١٣٠٧هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزيدي، دار النشر: دار الكتب العلمية، تاريخ النشر ٢٠٠٣/١/٣٠م.
- ١٨٤- الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر، المؤلف: محمد محمد محمد سالم محيسن (ت: ١٤٢٢هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

- ١٨٥- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، (ت: ٤٣٧هـ)، المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، بإشراف أ.د. الشاهد البوشيخي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة وكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ١٨٦- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري الشافعي، (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار النشر: دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ١٨٧- وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، (ت: ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة ١٩٠٠م.

خامساً: فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
أ	إهداء
ب	شكر وتقدير
ج	المقدمة
د	أولاً: أسباب اختيار الموضوع
د	ثانياً: أهمية الموضوع
د	ثالثاً: أهداف البحث
هـ	رابعاً: منهجية الباحث
و	خامساً: الدراسات السابقة
و	سادساً: خطة البحث
١	الفصل التمهيدي (الجانب النظري) مدخل لمقاصد وأهداف سورة النساء
٢	المبحث الأول: مفهوم الدراسة التحليلية ومتطلباتها
٣	أولاً: مفهوم الدراسة التحليلية
٣	المقصود بالدراسة التحليلية
٣	متطلبات الدراسة التحليلية
٤	ثانياً: مفهوم المقاصد والأهداف وأهميتها
٦	المقاصد وأهداف السور والآيات
٧	أهمية معرفة مقاصد السور والآيات
٨	الفرق بين الأهداف والمقاصد
٩	طرق معرفة المقاصد وأهداف السور والآيات
١٠	أهم المصنفات في مقاصد وأهداف السور والآيات
١٢	ملخص المبحث

١٣	المبحث الثاني: تعريف عام بسورة النساء
١٤	أولاً: أسماء السورة
١٥	ثانياً: عدد آيات السورة ومكان وزمان نزولها
١٦	ثالثاً: فضائل السورة وجو نزولها
١٨	رابعاً: محور السورة
١٨	خامساً: موضوعات السورة
١٩	سادساً: مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها
٢١	سابعاً: أهداف السورة
٢٣	الفصل الأول: الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الربع الأول من الحزب العاشر
٢٤	المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٨٨-٩١)
٢٥	المطلب الأول: التحذير من المنافقين
٣١	المطلب الثاني: تحريم قتال المعاهدين والمحايديين ومشروعية الهدنة بين المسلمين والمحاربين
٣٦	المطلب الثالث: مسالمة الانتهازيين الذين يظهرون الإيمان
٣٩	المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٢، ٩٣)
٤٠	المطلب الأول: حرم القرآن القتل بغير الحق
٤٥	المطلب الثاني: عاقبة القتل الخطأ
٥٢	المطلب الثالث: التهيب بتغليظ عقوبة قاتل العمد
٥٧	المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء في الآية (٩٤)
٥٨	المطلب الأول: التثبيت في إصدار الأحكام
٦٤	المطلب الثاني: الحرص على السلام وتقديمه على طلب الغنائم
٦٨	المطلب الثالث: ذم الدنيا والترغيب في الآخرة
٧١	المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء في الآيتين (٩٥، ٩٦)

٧٢	المطلب الأول: تفضيل المجاهدين على القاعدين أولى الضرر
٧٨	المطلب الثاني: تفضيل المجاهدين على القاعدين غير أولى الضرر
٨١	المبحث الخامس: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (٩٧-١٠٠)
٨٢	المطلب الأول: وجوب الهجرة بسبب الفتنة بالدين
٨٧	المطلب الثاني: سقوط واجب الهجرة عن أصحاب الأعدار
٩٠	المطلب الثالث: فضل وأجر الهجرة في سبيل الله تعالى
٩٣	الفصل الثاني: الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الربع الثاني من الحزب العاشر
٩٤	المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠١، ١٠٢)
٩٥	المطلب الأول: مشروعية قصر الصلاة
١٠٠	المطلب الثاني: مشروعية صلاة الخوف والتأكيد على تأديتها جماعة حتى أثناء القتال
١٠٨	المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠٣، ١٠٤)
١٠٩	المطلب الأول: استحباب ذكر الله تعالى، وتقرير فريضة الصلاة في أوقاتها
١١٢	المطلب الثاني: عدم التفكير في الآلام وانتظار إحدى الحسينيين
١١٦	المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٠٥-١٠٩)
١١٧	المطلب الأول: الدعوة إلى الحكم بما أنزل الله تعالى
١٢٠	المطلب الثاني: الترغيب بالاستغفار من الذنوب
١٢٢	المطلب الثالث: التبرؤ من الخونة وبغضهم
١٢٥	المطلب الرابع: التحذير من المجادلة عن الخونة
١٢٨	المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٠-١١٣)
١٢٩	المطلب الأول: الاستغفار
١٣٢	المطلب الثاني: التحذير من تكذيب أو اتهام البرئ
١٣٥	المطلب الثالث: البهتان جريمة عظمى
١٣٨	المطلب الرابع: عاقبة من يضل المؤمنين

١٤١	الفصل الثالث: الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الربع الثالث من الحزب العاشر
١٤٢	المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٤-١١٥)
١٤٣	المطلب الأول: تحريم التناحي بالإثم
١٤٨	المطلب الثاني: إلزامية الأخذ بإجماع الأمة وحرمة الخروج عليه
١٥٢	المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١١٦-١٢٢)
١٥٣	المطلب الأول: الترهيب من الشرك وعواقبه
١٥٦	المطلب الثاني: عبادة غير الله عبادة للشيطان
١٥٩	المطلب الثالث: مصير من تبع الشيطان
١٦٣	المطلب الرابع: ثواب المؤمنين العاملين
١٦٥	المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٢٣-١٢٦)
١٦٦	المطلب الأول: الثواب ينال بالإيمان والعمل لا بالتمني
١٦٩	المطلب الثاني: الأعمال الحسنة لا تقبل بلا إيمان، والجزاء أثر طبيعي للعمل
١٧٢	المطلب الثالث: شرف إبراهيم <small>عليه السلام</small> باتباعه الإسلام، واتخاذة خليلاً
١٧٧	المطلب الرابع: افتقار جميع المخلوقات لله <small>تعالى</small>
١٧٩	المبحث الرابع: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٢٧-١٣٠)
١٨٠	المطلب الأول: الترغيب في الإحسان لليتامى النساء
١٨٣	المطلب الثاني: الترغيب في الإصلاح بين الزوجين والتقوى وفعل الخيرات
١٨٨	المطلب الثالث: إصلاح الزوجين بتذكيرهم بتقوى الله
١٩٢	المبحث الخامس: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٣١-١٣٣)
١٩٣	المطلب الأول: التفكير في مخلوقات الله يؤدي إلى تقوى الله
١٩٦	المطلب الثاني: وجوب إخلاص العمل لله تعالى
١٩٨	الفصل الرابع: الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الربع الرابع من الحزب العاشر
١٩٩	المبحث الأول: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٣٥-١٣٦)

٢٠٠	المطلب الأول: وجوب العدل بالقضاء والشهادة، وحرمة شهادة الزور
٢٠٥	المطلب الثاني: وجوب استمرار الإيمان بأركان الإيمان
٢٠٨	المبحث الثاني: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٣٧-١٤١)
٢٠٩	المطلب الأول: عاقبة المرتد وبيان حكمه
٢١١	المطلب الثاني: التحذير من موالة الكفار
٢١٤	المطلب الثالث: مقاطعة المستهزئين بالله
٢١٧	المطلب الرابع: إعزاز الله للمؤمنين الصادقين
٢٢٠	المبحث الثالث: المقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٤٢-١٤٧)
٢٢١	المطلب الأول: المخادعة والتذبذب والرياء
٢٢٥	المطلب الثاني: نهى المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء
٢٢٧	المطلب الثالث: مصير المنافقين وجزاءهم
٢٢٩	المطلب الرابع: التوبة تجب ما قبلها
٢٣١	المطلب الخامس: لا يعذب الله من آمن وشكر
٢٣٣	الخاتمة
٢٣٣	أولاً: النتائج
٢٣٤	ثانياً: التوصيات
٢٣٦	الفهارس
٢٣٧	أولاً: فهرس الآيات القرآنية
٢٥٦	ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة
٢٦٠	ثالثاً: فهرس الأعلام
٢٦١	رابعاً: فهرس المصادر والمراجع
٢٨١	خامساً: فهرس الموضوعات
٢٨٦	ملخص باللغة العربية
٢٨٨	ملخص باللغة الإنجليزية

ملخص الرسالة باللغة العربية

تم بحمد الله تعالى وتوفيقه إتمام هذه الرسالة التي بعنوان:

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب العاشر من القرآن الكريم

(سورة النساء من الآية ٨٨-١٤٧)

والمكونة من مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة.

تحدث الباحث في التمهيد عن التعريف بسورة النساء، وبيان فضلها، وعدد آياتها، ومكان وزمان نزولها، ثم تحدثت في الفصول الأربعة حول الدراسة التحليلية ومحور السورة وبيان موضوعاتها وأهدافها، مقسماً الفصول الأربعة لعدة مباحث، مشتملة على عدة مقاطع كل مقطع منها يحمل هدفاً أو مقصداً من مقاصد وأهداف القرآن الكريم في السورة ، وكذلك استنباط أهم الهدايات منها.

وقد سلك الباحث المنهج التحليلي والموضوعي في التفسير، حيث سار الباحث في كل مقطع من المقاطع على النهج التالي:

التحليل اللغوي، ومناسبة آيات كل مقطع مع ما سبقه، وما اشتمل عليه من المعنى الإجمالي، وأسباب النزول والإعراب والقراءات، ثم الهدايات المستنبطة.

وفي نهاية الرسالة ذكر الباحث أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها خلال البحث.

ABSTRACT

All praise to Allah Almighty to complete this letter titled: analytical study of the purposes and objectives of the Tenth Party of the Koran (Nisa verse 88-147), consisting of an introduction, preface, four chapters and a conclusion.

Researcher speaks about the boot from the definition Surat Nisa, and the statement of its virtues, the number of verses, and the place and time of descent, then spoke in four seasons on the analytical study and the axis of the sura and the statement of themes and objectives, divided into four seasons for several Investigation, containing several clips of each section of which carries a goal or destination of the purposes and objectives of the Qur'an in Sura, as well as the development of the most important lessons from it.

The researcher wire analytical and objective method of interpretation, where the researcher walked in each section of the sections on the following approach:

Linguistic analysis, and appropriate verses each section with its predecessors, and it consisted of the total sense, and the reasons come down and express readings, then lessons derived.

At the end of the message researcher said the most important findings and recommendations reached during the search.